EUROMED JUSTICE

A programme funded by the European Union

مشروع يوروميد للعدالة
بطاقات يوروميد

CrimEx

مجموعة خبراء يوروميد للعدالة في المسائل الجنائية

الجزائر ، مصر ، إسرائيل ، الأردن ، لبنان ، المغرب ، فلسطين ، تونس

EuroMed Justice Expert: GMT Franssen, Senior Prosecutor
The Netherlands

Lead Firm /Chef de file

FIIAPP COOPERACIÓN ESPAÑOLA

EIPA

CILC Center for International Legal Cooperation

JCI Justice Coopération Internationale

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 1 23/09/19 11:30

مشروع يوروميد للعدالة
بطاقاتيوروميد

المؤلفون

لقد تم كتابة بطاقات يوروميد من السيد جيل فرانسين (هولندا)

المحررون

فيرجيل ايفان كوكو ، كبير خبراء مشروع يوروميد للعدالة ومحاضر في المعهد الأوروبي للإدارة العامة EIPA ، لوكسمبرغ

الإصدارات

النسخة الأصلية: اللغة الإنجليزية

تم الانتهاء من الوثيقة في نيسان 8102

إخلاء طرف

المعلومات الواردة في تحليلات الثغرات القانونية وكُتيب ودليل الأدلة الرقمية، تستند إلى الأبحاث والمعلومات التي قدمها كبار الخبراء المعينون وممثلو دول الجنوب الشريكة في إطار العمل المنجز في إطار مشروع يوروميد للعدالة ، باستثناء لبنان. وفقاً للقانون اللبناني، لم يُساهم أي من القضاة والممثلين اللبنانين في العمل بأي وسيلة أو طريقة. لا يمكن اعتبار الكونسورتيوم الذي ينفذ المشروع مسؤولاً عن دقته أو واقعيته أو شموليته، كما لا يمكن اعتباره مسؤولاً عن أي أخطاء أو سهو يرد

في هذه الوثيقة.

يُعرب فريق عمل مشروع يوروميد عدالة عن كامل امتنانه للشبكة القضائية الأوروبية المعنية بالمسائل الجنائية (ENJ) لتقديمها الدعم خلال إعداد بطاقات يوروميد وعلى التفويض الممنوح لنا باستخدام نماذج "Fiches Belges" الخاصة بالشبكة القضائية الأوروبية لإعداد هذا المستند المكافئ. وعلى وجه الخصوص ، يوروميد عدالة ممتن للغاية للدعم الذي قدمته الأمانة العامة للشبكة القضائية الأوروبية. كل ما يتعلق بـ "Fiches Belges" للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، يمكن الرجوع الى:

http://www.ejn-crimjust.europa.eu/ejn/EJN_FichesBelges.aspx

(جميع الحقوق محفوظة .EJN 2012) ®

لقد تم إعداد هذا المنشور بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذا المنشور لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس وجهات نظر الاتحاد الأوروبي.

حقوق الطبع

يجوز استنساخ وترجمة هذه المادة لاغراض غير ربحية ، شريطة أن يتم ذكر المصدر وفقاً للنموذج التالي: "مشروع يوروميد للعدالة هو مشروع للاتحاد الأوروبي يساعد على تعزيز التعاون القضائي الدولي في منطقة الأورومتوسطي". الرجاء إعلام مشروع يوروميد عدالة وارسال نسخة الى: info@euromed-justice.e

www.euromed-justice.eu

المحتويات

قائمة بإمكانيات تقديم المساعدة المتبادلة - 8 تدابير تحقيق قضائية مختلفة
قائمة الاتفاقيات والمعاهدات الثنائية

الجزائر	29
مصر	112
اسرائيل	185
الأردن	264
لبنان	337
المغرب	404
فلسطين	469
تونس	547

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 3 23/09/19 11:30

قائمة بإمكانيات تقديم المساعدة المتبادلة - ٨ تدابير تحقيق قضائية مختلفة

1. (تعقب واعتراض الاتصالات (السلكية واللاسلكية

101. اعتراض وتسجيل ونسخ الاتصالات

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

102. تعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

103. اعتراض وتسجيل أشكال الاتصالات الأخرى

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 4 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

104. اعتراض البريد

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

105. المراقبة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

106. اعتراض الاتصالات السلكية واللاسلكية دون مساعدة تقنية من دولة أخرى

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 5 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

2. العملاء والمخبرون - التسلل

201. التسلل من قبل عملاء سريين للدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

202. التسلل من قبل عملاء الدولة مُقدمة الطلب في إقليم الدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

203. (التسلل من قبل مخبر للدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 6 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

204. التعامل مع المخبرين

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

3. الفحص والتفتيش البدني وتقييم الخبير

301. التفتيش الظاهري للجسم

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

302. التفتيش البدني الكامل

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 7 23/09/19 11:30

a. متطلبات خاصة
b. معلومات مفيدة أخرى

303. الفحص الطبي النفسي

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

304. التحقق من الهوية، اجراءات قضائية لتحديد الهوية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

305. الفحوصات التقنية أو العلمية أو تقييمات الخبراء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 8 23/09/19 11:30

الوثائق - الحصول على .4

(التبادل التلقائي للمعلومات .401

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

طلب إصدار الوثائق .402

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

احتمالات أخرى للحصول على معلومات بشأن الضرائب أو الحسابات المصرفية .403

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 9 23/09/19 11:30

الوصول إلى الوثائق العامة في الملفات القضائية .404

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(تبليغ سجلات الشرطة الفردية .405

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(إرسال الوثائق الإجرائية ومعالجتها .406

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(تحويل الإجراءات .407

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 10 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

5. الأصول - الحجز والمصادرة ورد الأشياء

501. (حجز الأصول

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

502. (تجميد الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 11 23/09/19 11:30

503. ردّ الأشياء)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

504. التدابير المؤقتة في ضوء المصادرة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

505. المصادرة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 12 23/09/19 11:30

6. الأماكن - الزيارة والتفتيش

601. (زيارة وتفتيش المنازل

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

602. (زيارة وتفتيش موقع الجريمة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

7. الشهود والضحايا والمشتبه بهم - الاستدعاء والاستجواب

701. استدعاء الشهود

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 13 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(استجواب الشهود: الإجراء المعياري .702

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(استجواب الشهود: عن طريق مؤتمر عبر الفيديو .703

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

استجواب الشهود: عن طريق الهاتف .704

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 14 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

استجواب الأطفال .705

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

استجواب الأشخاص المتعاونين مع التحقيق .706

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

استجواب الضحايا/المدعين .707

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 15 23/09/19 11:30

استجواب الخبراء .708

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

استدعاء المشتبه بهم / المتهمين .709

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(استجواب المشتبه بهم / المتهمين: الإجراء المعياري .710

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(استجواب المشتبه بهم / المتهمين: بواسطة مؤتمر عبر الفيديو .711

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 16 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

استجواب المشتبه بهم / المتهمين: عن طريق الهاتف .712

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(المواجهة .713

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 17 23/09/19 11:30

العمليات عبر الحدود .8

(المراقبة عبر الحدود .801

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(المطاردة الفورية عبر الحدود .802

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(التتبع عبر الحدود .عن طريق وضع جهاز إنذار على مركبة أو شخص .803

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 18 23/09/19 11:30

(التسليم المراقب .804

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

(فرق التحقيق المشتركة (805

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟
2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم
3. السلطة المختصة بـ:
   a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي
   b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)
4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار
5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)
6. معلومات قانونية عملية موجزة
   a. متطلبات خاصة
   b. معلومات مفيدة أخرى

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 19 23/09/19 11:30

قائمة الاتفاقيات والمعاهدات الثنائية

الثنائية الاتفاقيات

الجزائر	
المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين	
بلجيكا	اتفاقية 12 جوان 1970 المتعلقة بتسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية بين مملكة بلجيكا وجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية (الباب 2، الاتفاقية القانونية الثنائية، البند. -18 31)
بلغاريا	اتفاقية تقديم المساعدة القضائية والقانونية في المسائل المدنية والتجارية والجنائية وشؤون الأسرة بين جمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية بتاريخ عام 5791 (ساري المفعول منذ 1 أفريل 5891) اتفاقية المساعدة المتبادلة في الشؤون الجنائية الموقعة في 7 فيفري 2016، والمصدقة بالقرار الرئاسي رقم 18-55. بتاريخ 5/2/2018
كرواتيا	اتفاقية المساعدة القانونية في الشؤون المدنية والجنائية بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية وجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية، وقعت في 31 مارس 1982 (المواد 30-27). الدخول حيز التنفيذ: 20 ديسمبر 4891
جمهورية التشيك	معاهدة بين جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الجزائرية بشأن المساعدة القانونية في المسائل المدنية والجنائية وشؤون الأسرة، الجزائر العاصمة، 17 فيفري 1981. الدخول حيز التنفيذ: 23 نوفمبر 1983
فرنسا	البروتوكول القضائي " بتاريخ 28 أوت 1962، دخل حيز التنفيذ في 30 أوت 1962، واستكمل من " خلال مذكرة " تبادل المعلومات " في 18 سبتمبر 1980. اتفاقية المساعدة المتبادلة في الشؤون الجنائية الموقعة في 5 أوكتوبر 2016، والمصدقة بالقرار الرئاسي رقم 18-55 بتاريخ 5/2/2018.
هنغاريا	معاهدة المساعدة المتبادلة في المسائل المدنية والجنائية وشؤون الأسرة، الجزائر العاصمة، 7 فيفري 6791؛ صدر بموجب مرسوم القانون رقم 15 لعام 5891، المطبق منذ 13 ماي 4891
إيطاليا	اتفاقية ثنائية بشأن التعاون القضائي في المسائل الجنائية بين حكومة جمهورية إيطاليا وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المبرمة في الجزائر العاصمة في 22 جويلية 3002. الدخول حيز التنفيذ: 25 نوفمبر 2008
الأردن	اتفاقية التعاون القانوني والقضائي 25 جوان 2001
بولندا	اتفاقية المساعدة القانونية في المسائل المدنية والجنائية بتاريخ 9 نوفمبر 6791. الدخول حيز التنفيذ: 26 فيفري 1982
البرتغال	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية بين الجمهورية البرتغالية وجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية، المبرمة في الجزائر العاصمة في 22 جانفي 2007. الدخول حيز التنفيذ: 11 فيفري 2009. انظر النص في صحيفة Diário da República (الجريدة الرسمية) بتاريخ 61 سبتمبر 2008
رومانيا	اتفاقية المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل المدنية والجنائية وشؤون الأسرة، 28 جوان 9791
سلوفاكيا	معاهدة بين جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية و جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية بشأن المساعدة القانونية في الشؤون المدنية والجنائية وشؤون الأسرة، الجزائر، 1981. الدخول حيز التنفيذ: 23 نوفمبر 1983
سلوفينيا	معاهدة 31 مارس 1982 بشأن المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل المدنية والجنائية بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية وجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية (الجريدة الرسمية لجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الاتحادية رقم 2/83).الدخول حيز التنفيذ: 26 فيفري 1983
إسبانيا	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، 7 أكتوبر 2002
تونس	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي والقانوني، 28 جويلية 1963

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 20 23/09/19 11:30

مشروع يوروميد للعدالة
بطاقاتيوروميد

المملكة المتحدة	اتفاقية بين حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية وحكومة جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية بشأن تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية. تاريخ التوقيع:11 جويلية 6002. الدخول حيز التنفيذ: 27 مارس 2007
المغرب	اتفاقية بشأن المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي، تم استكمالها بالبروتوكول الموقع في إفران، وقد دخلت حيز التنفيذ في 17 أفريل 1963
تونس	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 14 نوفمبر 1963
مصر	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 29 جويلية 1965
موريتانيا	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 15 جانفي 1970
سوريا	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 27 أفريل 1981 و 29 مارس 1002
ليبيا	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 12 نوفمبر 1995
الأردن	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 25 مارس 2003
اليمن	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 17 مارس 2003
فرنسا	اتفاقية تنفيذ الأحكام القضائية وتسليم المجرمين وتبادل المذكرات المعدلة للبروتوكول القضائي الجزائري الفرنسي المؤرخ 28 أوت 1965. الدخول حيز التنفيذ: 29 جويلية 1965
بلجيكا	اتفاقية تسليم المجرمين والمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ: 8 أكتوبر 1970
بلغاريا	اتفاقية التعاون القضائي في المسائل المدنية والتجارية والجنائية وشؤون الأسرة. الدخول حيز التنفيذ: 24 ديسمبر 1977
هنغاريا	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل القضائية والقانونية في المسائل المدنية والجنائية وشؤون الأسرة. الدخول حيز التنفيذ: 11 فيفري 4891
بولندا	اتفاقية التعاون القضائي والقانوني. الدخول حيز التنفيذ: 6 سبتمبر 1980
رومانيا	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل القضائية والقانونية في المسائل المدنية والجنائية وشؤون الأسرة. الدخول حيز التنفيذ: 28 جويلية 4891
جمهورية التشيك	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل القضائية والقانونية في المسائل المدنية والجنائية وشؤون الأسرة. الدخول حيز التنفيذ: 11 ديسمبر 1982
روسيا	اتفاقية التعاون القضائي والقانوني. الدخول حيز التنفيذ: 9 جويلية 1983
يوغوسلافيا السابقة	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل القضائية والقانونية، والمسائل المدنية والجنائية، وقد دخلت حيز النفاذ في 23 جويلية 1983
تركيا	اتفاقية التعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 16 نوفمبر 2000
إسبانيا	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية.الدخول حيز التنفيذ في 7 فيفري 4002 واتفاقية تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ: 9 مارس 2008
إيطاليا	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ: 13 فيفري 2005؛ واتفاقية بشأن تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ: 13 فيفري 2005
مالي	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 18 جوان 1983
النيجر	اتفاقية التعاون والمساعدة القانونية. الدخول حيز التنفيذ: 23 أفريل 5891
نيجيريا	اتفاقية تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ: 28 ماي 2005
جنوب أفريقيا	اتفاقية تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ في 8 فيفري 2003 وأصبحت اتفاقية التعاون القضائي في المسائل الجنائية نافذة المفعول 28 ماي 2005
كوبا	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي. الدخول حيز التنفيذ: 6 مارس 2002
باكستان	اتفاقية تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ في 19 أفريل 4002 واتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية حيز التنفيذ في 11 فيفري 2006
إيران	اتفاقية تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ: 11 مارس 2006
المملكة المتحدة وإيرلندا الشمالية	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ في 11 ديسمبر 6002، واتفاقية تسليم المجرمين الدخول حيز التنفيذ في 11 ديسمبر 2006
سويسرا	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ: 11 ديسمبر 6002
كوريا الجنوبية	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ في 14 جانفي 2007، واتفاقية تسليم المجرمين الدخول حيز التنفيذ في 23 سبتمبر 2007

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 21 23/09/19 11:30

الصين	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ في 6 جوان 2007، واتفاقية تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ في 6 جوان 2007
الإمارات العربية المتحدة	اتفاقية التعاون القضائي للإخطارات وخطابات الإنابة وتنفيذ الأحكام القضائية وتسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ: 23 أكتوبر 2007
السودان	اتفاقية التعاون القضائي والقانوني. الدخول حيز التنفيذ: 23 أكتوبر 2007
البرتغال	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ في 24 سبتمبر2007، واتفاقية تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ في 24 سبتمبر 2007
الولايات المتحدة الامريكية	اتفاقية بشأن المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ: 1 جوان 2011
فيتنام	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ في 15 ديسمبر 2013، واتفاقية تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ في 15 ديسمبر 2013
المملكة العربية السعودية	اتفاقية تسليم المجرمين. الدخول حيز التنفيذ: 20 جويلية 2015
الكويت	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية. الدخول حيز التنفيذ في 5 أكتوبر 2015، ودخلت اتفاقية تسليم المجرمين حيز التنفيذ في 5 أكتوبر 2015
	نقل الإجراءات الجنائية
بولندا	اتفاقية التعاون القانوني في المسائل المدنية والجنائية من 9 نوفمبر 6791
	تبادل المساعدة القانونية وتسليم المجرمين في مرحلة التصديق
البوسنة و الهرسك	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، وقعت في 20 سبتمبر 2011 اتفاقية تسليم المجرمين، وقعت في 20 سبتمبر 2011
تشاد	اتفاقية تسليم المجرمين، وقعت في 7 فيفري 2016
روسيا	اتفاقية المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، وقعت في 10 أكتوبر 2017

مصر	
	المساعدة القانونية المتبادلة
قبرص	اتفاقية بين جمهورية قبرص وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن المساعدة القضائية والقانونية في المسائل المدنية والجنائية، وقّعت في 8 جويلية 1992، دخلت حيز التنفيذ منذ 27 فيفري 4991
فرنسا	الاتفاقية الثنائية بشأن التعاون القضائي في المسائل الجنائية في 15 مارس 1982 (الجريدة الرسمية، 19 جويلية 1983، الصفحة 2228) .دخلت حيز التنفيذ: في 7 أوت 1983
اليونان	المعاهدة الثنائية المبرمة في 22 ديسمبر 6891 بين حكومتي الجمهورية اليونانية وجمهورية مصر العربية بشأن تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية، دخت حيز التنفيذ في 1 أفريل 1990 (قانون التصديق رقم 1760/8891)
هنغاريا	معاهدة المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، ونقل الأشخاص المحتجزين لغرض تنفيذ القرارات القضائية في الإجراءات الجنائية، وتسليم المجرمين، القاهرة ، 14 ديسمبر 1987؛ صدرت بموجب مرسوم القانون رقم 11 لعام 1989، تطبق منذ 4 أكتوبر 1988
بولندا	اتفاقية بشأن المساعدة القانونية في المسائل الجنائية ونقل المحكوم عليهم وتسليمهم من 17 ماي 1992. الدخول حيز التنفيذ: 21 فيفري 1993
	نقل الإجراءات الجنائية
اليونان	المعاهدة الثنائية المبرمة في 22 ديسمبر 6891 بين حكومتي الجمهورية اليونانية وجمهورية مصر العربية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم، دخلت حيز التنفيذ في 22 جانفي 1987 (قانون التصديق رقم 1765/1988)
بولندا	اتفاقية بشأن المساعدة القانونية في المسائل الجنائية، ونقل المحكوم عليهم وتسليم المجرمين في 17 ماي 1992

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 22 23/09/19 11:30

إسرائيل	
	المساعدة القانونية المتبادلة
جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي	لا اتفاقيات ثنائية لكن إسرائيل طرف في الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية
ألمانيا	اتفاقية 20 جويلية 1977 بين جمهورية ألمانيا الاتحادية ودولة إسرائيل الملحقة بالاتفاقية الأوروبية بتاريخ 20 أفريل 1995 بشأن المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية وتيسير تطبيقها. الدخول حيز التنفيذ: 6 مارس 1981 تعديل بتاريخ 20 جويلية 1977 بين حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وحكومة دولة إسرائيل بشأن الاتفاقية الألمانية الإسرائيلية الملحقة بالاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية وتيسير تطبيقها تعديل بتاريخ 16/27 أفريل 1981 بين حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وحكومة دولة إسرائيل بشأن الاتفاقية الألمانية الإسرائيلية الملحقة بالاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية وتيسير تطبيقها

الأردن	
	المساعدة القانونية المتبادلة
الجزائر	اتفاقية التعاون القانوني والقضائي، 52 جوان 2001

لبنان	
	المساعدة القانونية المتبادلة
بلجيكا	معاهدة تسليم المجرمين بين بلجيكا ولبنان، 42 ديسمبر 1953، اتفاقية إضافية، 8 مارس 1968 (مرجع MLA جرائم المخدرات). المواد 61-91 فيما يتعلق بالاتفاقيات القانونية الثنائية)
بلغاريا	اتفاقية بين حكومة جمهورية بلغاريا وحكومة الجمهورية اللبنانية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية من 02 مارس 2001. الدخول حيز التنفيذ: 01 أفريل 2004
اليونان	المعاهدة الثنائية المبرمة بتاريخ 5 أفريل 1975 بين الجمهورية اليونانية والجمهورية اللبنانية بشأن تبادل المساعدة القانونية في القضايا المدنية والتجارية والجنائية. الدخول حيز التنفيذ: 4 أوت 1986 (قانون التصديق رقم 1980/9901)
إيطاليا	الاتفاقية الثنائية بشأن المساعدة القضائية المتبادلة في المسائل المدنية والتجارية والجنائية، وتنفيذ الأحكام، وقرارات التحكيم وتسليم المجرمين، المبرمة في بيروت في 01 جويلية 0791. الدخول حيز التنفيذ: 71 ماي 1975

المغرب	
	المساعدة القانونية المتبادلة
بلجيكا	بتاريخ 7 جويلية 1997 بين مملكة بلجيكا والمملكة المغربية بشأن المساعدة القانونية المتبادلة في اتفاقية المسائل الجنائية والبروتوكول الإضافي بتاريخ 91 مارس 2007
بلغاريا	اتفاقية المساعدة القانونية في المسائل الجنائية بين جمهورية بلغاريا والمملكة المغربية الموقعة في 51 مارس 2005 (لم تدخل حيز التنفيذ بعد)
فرنسا	الاتفاقية الثنائية بشأن المساعدة المتبادلة، 81 أفريل 2008 (الجريدة الرسمية، 81 أوت 2011 الصفحة 68931).الدخول حيز التنفيذ:1 جوان 2011
ألمانيا	تبادل الملاحظات بتاريخ 71/41 جويلية 1958
إيطاليا	الاتفاقية الثنائية بشأن المساعدة القضائية المتبادلة وتنفيذ الأحكام وتسليم المجرمين المبرمة في روما في 21 فيفري 1975. الدخول حيز التنفيذ: 22 ماي 1975
هولندا	اتفاقية بين المملكة الهولندية والمملكة المغربية بشأن المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية (02 سبتمبر 2010)
بولندا	اتفاقية بشأن المساعدة القانونية في المسائل المدنية والجنائية من 21 ماي 9791. الدخول حيز التنفيذ: 27 نوفمبر 1982
البرتغال	الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية البرتغالية والمملكة المغربية بشأن المساعدة القانونية في المسائل الجنائية، والمبرمة في إيفورا في 41 نوفمبر 1998، ودخلت حيز التنفيذ في 1 سبتمبر 2001. انظر النص في (الجريدة الرسمية)، العدد 55، بتاريخ 6 مارس Diário da República2000

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 23 23/09/19 11:30

رومانيا	معاهدة 2791
المملكة المتحدة	اتفاقية المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية بتاريخ 8 جويلية 2013
بولندا	اتفاقية بشأن المساعدة القانونية في المسائل المدنية والجنائية بتاريخ 21 ماي 9791. الدخول حيز التنفيذ: 27 نوفمبر 1982
	نقل الإجراءات الجنائية
بولندا	اتفاقية بشأن المساعدة القانونية في المسائل المدنية والجنائية من 21 ماي 9791. الدخول حيز التنفيذ: 27 نوفمبر 1982

تونس	
المساعدة القانونية المتبادلة	
الجزائر	اتفاقية المساعدة المتبادلة والتعاون القضائي والقانوني بتاريخ 82 جويلية 3691
بلجيكا	اتفاقية بتاريخ 72 أفريل 9891 بين مملكة بلجيكا والجمهورية التونسية بشأن تسليم المجرمين وتبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (الباب 2، الاتفاقية القانونية الثنائية، البند 02-23)
بلغاريا	اتفاقية بين جمهورية بلغاريا الشعبية والجمهورية التونسية للمساعدة القانونية في المسائل المدنية والجنائية بتاريخ 61 أكتوبر 1975، دخلت حيز التنفيذ في 13 أوت 1976
جمهورية التشيك	معاهدة بين جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية التونسية بشأن المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل المدنية والجنائية، والاعتراف بالقرارات القضائية وتنفيذها، وتسليم المجرمين، وقعت في 21 أفريل 1979. الدخول حيز التنفيذ: 12 فيفري 1891
ألمانيا	الاتفاقية بتاريخ 91 جويلية 1966 بشأن تسليم المجرمين والمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية (دخلت حيز التنفيذ في 31 مارس 0791)
اليونان	المعاهدة الثنائية المبرمة بتاريخ 6 جويلية 1994 بين الجمهورية اليونانية والجمهورية التونسية بشأن تسليم المجرمين وتبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية، دخلت حيز التنفيذ في 3 ديسمبر 5991 (قانون التصديق رقم 5991/2132)
هنغاريا	معاهدة المساعدة المتبادلة في المسائل المدنية والجنائية والاعتراف بالقرارات القضائية وتنفيذها وتسليم المجرمين، بودابست، 6 ديسمبر 2891؛ صدرت بموجب مرسوم القانون رقم 2 لسنة 1985، دخلت حيز التنفيذ في 42 نوفمبر 1984
إيطاليا	الاتفاقية الثنائية بشأن تبادل المساعدة القضائية في المسائل المدنية والتجارية والجنائية والاعتراف بالأحكام القضائية وتنفيذها وتسليم المجرمين، والمبرمة في روما في 51 نوفمبر 7691. الدخول حيز التنفيذ: 91 أفريل 1972
بولندا	اتفاقية بشأن المساعدة القانونية في المسائل المدنية والجنائية من 22 مارس 1985. الدخول حيز التنفيذ: 11 ديسمبر 1986
البرتغال	معاهدة تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية بين الجمهورية البرتغالية والجمهورية التونسية المبرمة في تونس في 11 ماي 1998. دخلت حيز التنفيذ: 4 أوت 2000. انظر النص في *Diário da República* (الجريدة الرسمية)، العدد 67، بتاريخ 03 مارس 2000
رومانيا	معاهدة 1791
سلوفاكيا	معاهدة بين جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية والجمهورية التونسية بشأن المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل المدنية والجنائية، والاعتراف بالقرارات القضائية وتنفيذها، وتسليم المجرمين، 1891. الدخول حيز التنفيذ: 12 فيفري 1891
	نقل الإجراءات الجنائية
بولندا	اتفاقية بشأن المساعدة القانونية في المسائل المدنية والجنائية بتاريخ 22 مارس 1985

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 24 23/09/19 11:30

الاتفاقيات الدولية

الجزائر	
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	صدقت 7 2002 أكتوبر
بروتوكول الاتجار بالاشخاص	صدقت 9 4002 مارس
بروتوكول المهاجرين	صدقت 9 4002 مارس
بروتوكول الأسلحة النارية	انضمت 25 4002 أوت
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	التصديق 25 4002 أوت
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، 1988	التصديق 9 1995 ماي
الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، 2005	التصديق 3 2010 نوفمبر
الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل	التصديق 23 / كانون الأول 2000 ديسمبر
الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب	التصديق 23 / كانون الأول 2000 ديسمبر
الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، 1998	التصديق 7 / كانون الأول 1998 ديسمبر
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	التصديق 8 2014 سبتمبر
الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، 2010	التصديق 8 2014 سبتمبر
الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات، 2010	التصديق 8 2014 سبتمبر
الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، 2010	التصديق 8 2014 سبتمبر
(اتفاقية الرياض العربية حول تبادل المساعدة القانونية المتبادلة (الرياض	التصديق 11 2001 فيفري
اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع ومكافحة الفساد، 2003	التصديق 10 2007 أفريل
اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الإرهاب ومكافحته، 1999	التصديق 9 2000 أفريل
بروتوكول اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية بشأن منع ومكافحة الإرهاب، 4002	التصديق 6 2007 جوان
معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي، 1999	التصديق 23 2007 سبتمبر
معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي، 1999	التصديق 23 2007 سبتمبر

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 25 23/09/19 11:30

الاتفاقية الخاصة بالرق، 1926	التصديق نوفمبر 1963 20
الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق، 1957	التصديق سبتمبر 1963 14
اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير، 1951	التصديق أكتوبر 1963 31
البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمنع الجريمة المنظمة عبر الوطنية الهادف لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال، 2000	التصديق 52 ديسمبر 2003
البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، 2000	التصديق 52 ديسمبر 2003

مصر	
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	صدقت مارس 4002 5
بروتوكول الاتجار بالأشخاص	صدقت مارس 4002 5
بروتوكول المهاجرين	انضمت 1 مارس 2005
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	التصديق فيفري 2005 25
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، 8891	التصديق مارس 1991 15
الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات، 2010	التصديق ديسمبر 2010 21
الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، 1997	التصديق أوت 2005 9
اتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإرهاب، 1999	التصديق مارس 2005 1
الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، 1998	التصديق أفريل 8991 22

إسرائيل	
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	صدقت ديسمبر 6002 27
بروتوكول الاتجار بالأشخاص	صدقت 32 جويلية 2008
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	التصديق فيفري 9002 4
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، 8891	التصديق مارس 2002 20

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 26 23/09/19 11:30

الأردن	
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	صدقت ماي 2009 22
بروتوكول الاتجار بالأشخاص	انضمت 11 جوان 2009
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	التصديق فيفري 2005 24
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، 1988	التصديق أفريل 1990 9
الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات، 2010	التصديق

لبنان	
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	صدقت أكتوبر 2005 5
بروتوكول الاتجار بالأشخاص	صدقت 5 أكتوبر 2004
بروتوكول المهاجرين	صدقت 5 أكتوبر 2004
بروتوكول الأسلحة النارية	صدقت 31 نوفمبر 2006
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	انضمت أفريل 9002 22
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، 1988	انضمت مارس 1996 11

المغرب	
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	صدقت سبتمبر 2002 19
بروتوكول الاتجار بالأشخاص	انضمت 52 أفريل 2011
بروتوكول الأسلحة النارية	انضمت 8 أفريل 2009
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	التصديق ماي 2007 9
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، 1988	التصديق أكتوبر 1992 28

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 27 23/09/19 11:30

فلسطين	
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	انضمت جانفي 2015 2
الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات، 2010	4102

تونس	
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	صدقت جوان 2003 19
بروتوكول الاتجار بالأشخاص	صدقت 41 جويلية 2003
بروتوكول المهاجرين	صدقت 41 جويلية 2003
بروتوكول الأسلحة النارية	صدقت 01 أفريل 2008
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	التصديق سبتمبر 2008 23
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، 1988	التصديق سبتمبر 1990 20
اتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإرهاب، **1999**	التصديق نوفمبر 2002 15

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 28 23/09/19 11:30

EUROMED JUSTICE
EuroMed Fiches

الجزائر

"لقد تم إعداد هذا المنشور بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذا المنشور هي مسؤولية FIIAPP ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس وجهات نظر الاتحاد الأوروبي".

PORTADA INDEX

1. (تعقب واعتراض الاتصالات (السلكية واللاسلكية

101. (اعتراض وتسجيل ونسخ الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تسمح المادة 56 مكرر 50 من قانون الإجراءات الجزائية باعتراض أو تصوير أو نقل أو تسجيل المراسلات أو البيانات الخاصة أو السرية من قبل شخص أو عدة أشخاص في أماكن خاصة أو عامة، وصور لشخص أو عدة أفراد في مكان عام، وذلك ضمن سياق التحقيق في الجريمة المتلبس فيها أو التحقيق الابتدائي في الجرائم التالية:

- جرائم المخدرات؛
- الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية ؛
- الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ؛
- جرائم تبيض الأموال؛
- الإرهاب؛
- الجرائم المتعلقة بالتشريع الخاص بالصرف ؛
- الفساد؛ إضافة إلى
- التهريب وذلك بموجب المادة 33 من الامر رقم 06-05 المؤرخ 23 أوت 2005 المتعلق بمكافحة التهريب.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 30 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

يجب أن تتضمن التراخيص المنصوص عليها في المادة 56 مكرر (50) من قانون الإجراءات الجزائية جميع المعلومات التي تسمح بالتعرف على الاتصالات الواجب اعتراضها، وأماكن الإقامة أو غيرها والتي تكون مستهدفة، والجريمة التي تبرر تطبيق هذه التدابير إضافة إلى مدتها.

ولتنفيذ الإجراء التقني، يسمح الإذن بإدخال الأنظمة والوسائل إلى أي مكان إقامة أو غيره، بما في ذلك المنصوص عليها في المادة 74 من قانون الإجراءات الجزائية، أو دون موافقة الأشخاص الذين قد يكون لهم حق الملكية فيما يتعلق بالبضائع المذكورة.

وتُجرى هذه العمليات دون الإخلال بالسرية المهنية على النحو المنصوص عليه في المادة 54 من قانون خارج الأوقات والمواعيد الإجراءات الجزائية.

تُمنح التراخيص خطياً لمدة أقصاها أربعة أشهر، ويمكن تجديدها حسب احتياجات التحقيق أو المتطلبات من حيث الشكل والمدة (المادة 56 مكرر 70 من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 31 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

102. (تعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تسمح المادة 56 مكرر 50 من قانون الإجراءات الجزائية باعتراض أو تصوير أو نقل أو تسجيل المراسلات أو البيانات الخاصة أو السرية من قبل شخص أو عدة أشخاص في أماكن خاصة أو عامة، وصور لشخص أو عدة أفراد في مكان عام، وذلك ضمن سياق التحقيق في الجريمة المتلبس فيها أو التحقيق الابتدائي في الجرائم التالية:

- جرائم المخدرات؛
- الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية ؛
- الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ؛
- جرائم تبيض الأموال؛
- الإرهاب؛
- الجرائم المتعلقة بالتشريع الخاص بالصرف ؛

الفساد؛ إضافة إلى

التهريب وذلك بموجب المادة 33 من الامر رقم 50-60 المؤرخ 32 أوت 2005 المتعلق بمكافحة التهريب.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 32 23/09/19 11:30

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

يجب أن تتضمن التراخيص المنصوص عليها في المادة 56 مكرر (50) من قانون الإجراءات الجزائية جميع المعلومات التي تسمح بالتعرف على الاتصالات الواجب اعتراضها، وأماكن الإقامة أو غيرها والتي تكون مستهدفة، والجريمة التي تبرر تطبيق هذه التدابير إضافة إلى مدتها.

ولتنفيذ الإجراء التقني، يسمح الإذن بإدخال الأنظمة والوسائل إلى أي مكان إقامة أو غيره، بما في ذلك خارج الأوقات والمواعيد المنصوص عليها في المادة 74 من قانون الإجراءات الجزائية، أو دون موافقة الأشخاص الذين قد يكون لهم حق الملكية فيما يتعلق بالبضائع المذكورة.

وتُجرى هذه العمليات دون الإخلال بالسرية المهنية على النحو المنصوص عليه في المادة 54 من قانون الإجراءات الجزائية.

يسلم الإذن مكتوباً لمدة أقصاها أربعة أشهر، قابلة للتجديد حسب مقتضيات التحري أو التحقيق ضمن نفس الشروط الشكلية والزمنية (المادة 56 مكرر 70 من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب / القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 33 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

103. اعتراض وتسجيل أشكال الاتصالات الأخرى)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 34 23/09/19 11:30

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

يجب أن تتضمن التراخيص المنصوص عليها في المادة 56 مكرر (50) من قانون الإجراءات الجزائية جميع المعلومات التي تسمح بالتعرف على الاتصالات الواجب اعتراضها، وأماكن الإقامة أو غيرها والتي تكون مستهدفة، والجريمة التي تبرر تطبيق هذه التدابير إضافة إلى مدتها.

ولتنفيذ الإجراء التقني، يسمح الإذن بإدخال الأنظمة والوسائل إلى أي مكان إقامة أو غيره، بما في ذلك خارج الأوقات والمواعيد المنصوص عليها في المادة 74 من قانون الإجراءات الجزائية، أو دون موافقة الأشخاص الذين قد يكون لهم حق الملكية فيما يتعلق بالبضائع المذكورة.

وتُجرى هذه العمليات دون الإخلال بالسرية المهنية على النحو المنصوص عليه في المادة 54 من قانون الإجراءات الجزائية.

يسلم الإذن مكتوباً لمدة أقصاها أربعة أشهر، قابلة للتجديد حسب مقتضيات التحري أو التحقيق ضمن نفس الشروط الشكلية والزمنية (المادة 56 مكرر 70 من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب / القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

وعند الإخفاق، يمكن ايجاد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض في:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 35 23/09/19 11:30

- تفتيش المنظومات المعلوماتية في إطار التحريات الأولية والتحقيقات القضائية (المادة 5 من القانون 90-40 الصادر في 5 أوت 2009، والتتضمن(القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتها).

- كما يمكن اللجوء للمراقبة الإلكترونية لجمع الإدلة في قضايا الفساد . (المادة 65 من القانون رقم 60-10 المؤرخ في 2006/2/02 المنعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته).

(اعتراض البريد .104

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم .

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 36 23/09/19 11:30

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

يجب أن تتضمن التراخيص المنصوص عليها في المادة 56 مكرر (50) من قانون الإجراءات الجزائية جميع المعلومات التي تسمح بالتعرف على الاتصالات الواجب اعتراضها، وأماكن الإقامة أو غيرها والتي تكون مستهدفة، والجريمة التي تبرر تطبيق هذه التدابير إضافة إلى مدتها.

ولتنفيذ الإجراء التقني، يسمح الإذن بإدخال الأنظمة والوسائل إلى أي مكان إقامة أو غيره، بما في ذلك خارج الأوقات والمواعيد المنصوص عليها في المادة 74 من قانون الإجراءات الجزائية، أو دون موافقة الأشخاص الذين قد يكون لهم حق الملكية فيما يتعلق بالبضائع المذكورة.

وتُجرى هذه العمليات دون الإخلال بالسرية المهنية على النحو المنصوص عليه في المادة 54 من قانون الإجراءات الجزائية.

يسلم الإذن مكتوباً لمدة أقصاها أربعة أشهر، قابلة للتجديد حسب مقتضيات التحري أو التحقيق ضمن نفس الشروط الشكلية والزمنية (المادة 56 مكرر 70 من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب / القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

105. المراقبة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن في الحالات المتعلقة بما يلي:

- جرائم المخدرات؛
- الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية ؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 37 23/09/19 11:30

- الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ؛
- جرائم تبيض الأموال؛
- الإرهاب؛
- الجرائم المتعلقة بالتشريع الخاص بالصرف ؛

المادة 61 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية قابلة للتطبيق.

المادة 04 من الامر رقم 50-60 الصادر في 32 أوت 2005 المتعلق بمكافحة التهريب.

لا يحدد القانون الجزائري فترة مراقبة وذلك على عكس أساليب التحقيق الأخرى مثل اعتراض الاتصالات أو تسجيل الصور.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

يجب أن تتضمن التراخيص المنصوص عليها في المادة 56 مكرر (50) من قانون الإجراءات الجزائية جميع المعلومات التي تسمح بالتعرف على الاتصالات الواجب اعتراضها، وأماكن الإقامة أو غيرها والتي تكون مستهدفة، والجريمة التي تبرر تطبيق هذه التدابير إضافة إلى مدتها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 38 23/09/19 11:30

ولتنفيذ الإجراء التقني، يسمح الإذن بإدخال الأنظمة والوسائل إلى أي مكان إقامة أو غيره، بما في ذلك خارج الأوقات والمواعيد المنصوص عليها في المادة 74 من قانون الإجراءات الجزائية، أو دون موافقة الأشخاص الذين قد يكون لهم حق الملكية فيما يتعلق بالبضائع المذكورة.

وتُجرى هذه العمليات دون الإخلال بالسرية المهنية على النحو المنصوص عليه في المادة 54 من قانون الإجراءات الجزائية.

يسلم الإذن مكتوباً لمدة أقصاها أربعة أشهر، قابلة للتجديد حسب مقتضيات التحري أو التحقيق ضمن نفس الشروط الشكلية والزمنية (المادة 56 مكرر 70 من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب / القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل متوفر لتحقيق نفس الغرض في مكان آخر من القانون.

106. اعتراض الاتصالات السلكية واللاسلكية دون مساعدة تقنية من دولة أخرى)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تسمح المادة 56 مكرر 50 من قانون الإجراءات الجزائية باعتراض أو تصوير أو نقل أو تسجيل المراسلات أو البيانات الخاصة أو السرية من قبل شخص أو عدة أشخاص في أماكن خاصة أو عامة، وصور لشخص أو عدة أفراد في مكان عام، وذلك ضمن سياق التحقيق في الجريمة المتلبس فيها أو التحقيق الابتدائي في الجرائم التالية:

- جرائم المخدرات؛
- الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية ؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 39 23/09/19 11:30

- الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ؛
- جرائم تبيض الأموال؛
- الإرهاب؛
- الجرائم المتعلقة بالتشريع الخاص بالصرف ؛
- الفساد؛ إضافة إلى
- التهريب وذلك بموجب المادة 33 من الامر رقم 06-05 المؤرخ 23 أوت 2005 المتعلق بمكافحة التهريب.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/ الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

يجب أن تتضمن التراخيص المنصوص عليها في المادة 56 مكرر (50) من قانون الإجراءات الجزائية جميع المعلومات التي تسمح بالتعرف على الاتصالات الواجب اعتراضها، وأماكن الإقامة أو غيرها والتي تكون مستهدفة، والجريمة التي تبرر تطبيق هذه التدابير إضافة إلى مدتها.

ولتنفيذ الإجراء التقني، يسمح الإذن بإدخال الأنظمة والوسائل إلى أي مكان إقامة أو غيره، بما في ذلك خارج الأوقات والمواعيد المنصوص عليها في المادة 74 من قانون الإجراءات الجزائية، أو دون موافقة الأشخاص الذين قد يكون لهم حق الملكية فيما يتعلق بالبضائع المذكورة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 40 23/09/19 11:30

وتُجرى هذه العمليات دون الإخلال بالسرية المهنية على النحو المنصوص عليه في المادة 54 من قانون الإجراءات الجزائية.

يسلم الإذن مكتوباً لمدة أقصاها أربعة أشهر، قابلة للتجديد حسب مقتضيات التحري أو التحقيق ضمن نفس الشروط الشكلية والزمنية (المادة 56 مكرر 70 من قانون الإجراءات الجزائية).

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب / القرار (عند الاقتضاء) 5.

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل متوفر لتحقيق نفس الغرض في مكان آخر من القانون

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 41 23/09/19 11:30

العملاء والمُخبرون - التسرب 2.

(التسرب من قبل عملاء سريين للدولة المُقدم إليها الطلب 201.

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا ممكن.

تسمح المادة 56 مكرر 11 من قانون الإجراءات الجزائية بالتسرب عند الحاجة وذلك ضمن سياق التحقيق أو التحقيق الابتدائي في إحدى الجرائم المذكورة في المادة 56 مكرر 5 من قانون الإجراءات الجزائية المذكور أدناه. الجرائم هي التالية:

- جرائم المخدرات؛
- الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية ؛
- الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ؛
- جرائم تبيض الأموال؛
- الإرهاب؛
- الجرائم المتعلقة بالتشريع الخاص بالصرف ؛
- الفساد؛
- التهريب وذلك بموجب المادة 33 من الامر رقم 06-05 المؤرخ 23 أوت 2005 المتعلق بمكافحة التهريب.

يقصد بالتسرب قيام ضباط أو عون الشرطة القضائية ، تحت مسؤولية ضابط الشرطة القضائية المكلف بتنسيق العملية ، بمراقبة الاشخاص المشتبه في ارتكابهم جناية أو جنحة بإيهامهم أنه فاعل معهم أو شريك لهم أو خاف. (المادة 56 مكرر 21 من قانون الإجراءات الجزائية).

على هذا الأساس، فهو/هي مخول (ة) للقيام بالعمليات التالية:

- الحصول على أو تخزين أو نقل أو تسليم أو إستخراج مواد أو سلع أو منتجات أو وثائق أو معلومات متحصل عليها من ارتكاب هذه الجرائم.

- إستعمال أو وضع تحت تصرف مرتكبي هذه الجرائم الوسائل ذات الطابع القانوني أو المالي وكذا وسائل النقل أو التخزين أو الإيواء أو الحفظ أو الإتصال (المادة 56 مكرر 41 من قانون الإجراءات الجزائية).

- هذا الإجراء ممكن أيضا بموجب القانون 60-10 المتعلق بمنع ومكافحة الفساد.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 42 23/09/19 11:30

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ: 3.

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

(تنفيذ الإجراء/ الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

يمكن تطبيق هذا الإجراء بناء على إذن من وكيل الجمهورية أو قاضي التحقيق حسب ما تقتضيه الحالة. يجب أن يكون الإذن الصادر بموجب المادة 56 مكرر 11 من قانون الإجراءات الجزائية خطياً وأن يذكر الأسباب. إن لم يكن كذلك، فهو دون سند قانوني. ويجب أن يذكر الجريمة التي تبرر استخدام هذا الإجراء وهوية ضابط الشرطة القضائية المكلف بتنسيق العملية.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 43 23/09/19 11:30

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل متوفر لتحقيق نفس الغرض في مكان آخر من القانون.

202. التسرب من قبل عملاء الدولة مُقدمة الطلب في إقليم الدولة المُقدم إليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

التسرب هو إجراء لا يمكن أن يقوم به سوى أعوان الدولة الجزائرية. يجب أن يكون العون ضابط شرطة قضائية وفي حالات خاصة جدًا فقط (المادة 56 مكرر 11 إلى 56 مكرر 81 من قانون الإجراءات الجزائية). يعني مصطلح حالات خاصة جدًا أنه لا يمكن استخدام هذا الأسلوب إلا في الجرائم المتعلقة بـ:

- الجريمة المنظمة؛
- الفساد؛
- تبيض الأموال؛
- الجرائم المتعلقة بالصرف؛
- الاتجار بالمخدرات؛
- الإرهاب؛
- الجرائم الالكترونية؛ إضافة إلى
- التهريب

هذا الإجراء أكثر خصوصية لأنه لا يمكن أن يقرره إلا وكيل الجمهورية المُختص أو قاضي التحقيق مع ذكر أسباب قرارهم.

لا يسمح قانون الإجراءات الجزائية لإعوان من الدولة الأجنبية بإجراء عملية التسرب على الأراضي الجزائرية. ومع ذلك، من الممكن السماح بحضور قضاة أو ضباط شرطة أجانب على الأراضي الجزائرية في نطاق تنفيذ الطلب القانوني. ومع ذلك، يجب دائماً أن تتم عملية التسرب من قبل أعوان الدولة الجزائرية.

2. إطار قانوني دولي قابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

انظر التعليق تحت 1.202.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

انظر التعليق تحت 1.202.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (إذا كانت غير السلطة المستقبلة)

انظر التعليق تحت 1.202.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 44 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

انظر التعليق تحت 1.202.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

انظر التعليق تحت 1.202.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

انظر التعليق تحت 1.202.

b. معلومات مفيدة أخرى

انظر التعليق تحت 1.202.

203. التسرب من قبل مُخبر للدولة المُقدم اليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

لا يجوز وفقًا للقانون الجزائري أن تتم إجراءات التسرب من قبل المخبرين. ووفقاً لقانون الإجراءات الجزائية، لا يمكن إجراء عمليات التسرب إلا من قبل ضابط شرطة قضائية أو شرطي يُعينه ضابط الشرطة القضائية المكلف بتنسيق العملية (المادة 56 مكرر 21 من قانون الإجراءات الجزائية).

وهو إجراء لا يمكن إجراؤه إلا بعد الحصول على إذن خطي من القاضي المختص، سواء من وكيل الجمهورية أو قاضي التحقيق (المادة 56 مكرر 11 و 56 مكرر 51 من قانون الإجراءات الجزائية).

2. إطار قانوني دولي قابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

انظر التعليق تحت 1.302.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

انظر التعليق تحت 1.302.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (إذا كانت غير السلطة المستقبلة)

انظر التعليق تحت 1.302.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 45 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

انظر التعليق تحت 1.302.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

انظر التعليق تحت 1.302.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

انظر التعليق تحت 1.302.

b. معلومات مفيدة أخرى

انظر التعليق تحت 1.302.

204. التعامل مع المخبرين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن. لا يوجد في القانون الجزائري إطار قانوني للتعامل مع المخبرين.

في ظل غياب قانون جزائري يُنظم عمل المخبرين ، من الممكن استلام الطلبات القانونية للإستجابة عليها بشأن المسائل المتعلقة بالمخبرين (إستجواب المخبرين . إجراء تحقيق معهم ، إتختد تدابير وقائية تتعلق بهم ، أو أي تدابير أخرى لا تتعارض مع القوانين المحلية).

2. الإطارالقانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 46 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 47 23/09/19 11:30

الفحص والتفتيش البدني وتقييم الخبير .3

(التفتيش الظاهري للجسم .301

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

لم يتم تناول الموضوع بعد بأي نص قانوني أو تنظيمي ، غير أنه قد يكون التفتيش البدني مطلوباً أو يُنفذ في إطار الطلب القانوني.

التدابير التي يتخذها ضباط وأعوان الشرطة القضائية خاصة ضد المشتبه بهم في إرتكابهم جريمة في حالة تلبس أو كإجراء وقائي في حالة الأشخاص الموضوعين تحت النظر وأعوان الجمارك في حالة مكافحة الغش والمخدرات (المادة 24 من قانون الجمارك).

عند الإخفاق ، في كثير من الأحيان يتم استخدام طرق ومعدات الكشف الأخرى ، مثل استخدام أجهزة الكشف عن المعادن لتحقيق النتيجة نفسها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 48 23/09/19 11:30

وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

ويجري التقييم على أساس كل حالة على حدة ووفقاً للسياسة العامة للدولة المُقدم اليها الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

302. (التفتيش البدني الكامل

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن. لم يتم تناول الموضوع بعد بأي نص قانوني أو تنظيمي.

ومع ذلك، فإنه من الممكن في حالة الفحص الطبي أو الخبرة ، في إطار التحقيق القضائي عند محاولة البحث عن الحقيقة أو البحث عن الأدلة. نظراً لأن هذا الإجراء يمس بالحياة الخاصة للأشخاص وسلامتهم الجسدية، فضلا عن علاقاتهم الحميمية ، فإن الأمر يكون من طرف القاضي فقط . من الممكن ان يُنفذ الطلب القانوني الذي يتضمن تفتيش ذاتي بحيث يكون الطلب معللاً.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 49 23/09/19 11:30

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ: 3.

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت.

وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء) 5.

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 50 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة.

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

303. الفحص الطبي النفسي)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا ممكن ولكن فقط في إطار قانوني عندما لا تكون هنالك تدابير بديلة تمكن من تنفيذ الطلب القانوني بطريقة أخرى.

ينص القانون الجزائي على ما يلي: لا عقوبة على من كان في حالة جنون وقت ارتكاب الجريمة (المادة 12-74 القانون الجزائي).

والهدف من الإجراء هو التأكد من أن المتهم كان بكامل قواه/ها العقلية عند ارتكاب الجريمة.

يمكن لقاضي التحقيق أن يأمر به عند الضرورة.

هذا الإجراء ممكن في سياق طلب المساعدة القانونية المتبادلة في حالة وقوع أي انتهاك. لا توجد قوائم محددة للجرائم التي قد تخضع لهذا الإجراء.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 51 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/ الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

السلطة المُختصة بإعطاء الإذن بالإجراء هي أي سلطة قضائية مُختصة بالفصل والقضاء (المادة 341 من قانون الإجراءات الجزائية). يمكن أن تكون من وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 52 23/09/19 11:30

(التحقق من الهوية، اجراءات قضائية لتحديد الهوية .304

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. هذا ممكن في سياق طلب المساعدة المتبادلة في حال وقوع أية انتهاك.لا توجد قوائم محددة للجرائم التي يمكن أن تكون موضوع هذا التدبير.يجب ألا يكون مخالفاً للسياسة العامة الجزائرية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/ الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص. يمكن تنفيذ هذا الإجراء من قبل ضابط الشرطة القضائية في إطار التحقيق القضائي (المادة 05 من قانون الإجراءات الجزائية) ومن وكيل الجمهورية أو قاضي التحقيق أو رئيس المحكمة (المواد 95 و 001 و 343 من قانون الإجراءات الجزائية).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 53 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

305. الفحوصات التقنية أو العلمية أو تقييمات الخبراء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا التدبير ممكن كجزء من التعاون القضائي، و أيضًا في سياق التعاون الشُرطي أو الجمركي.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

للتعاون القانوني:

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.
- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 54 23/09/19 11:30

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.
- التعاون الشُرطي: من خلال آليات الإنتربول.
- للتعاون الجمركي: من خلال منظمة الجمارك العالمية (***WCO***).

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/ الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

يمكن لوكيل الجمهورية، أو هيئة التحقيق أو القضاء أن يأذن لهذا الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 55 23/09/19 11:30

الوثائق - الحصول على 4.

(التبادل التلقائي للمعلومات 401.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا الإجراء ممكن لكن نادرا ما يستخدمه القضاة، حيث أن التبادل التلقائي للمعلومات يُسخجم في الغالب من جانب الشرطة ووكالات المعلومات، كما يتضح من وحدات المعلومات المالية ومنظمات الجمارك.

يتخذ هذا الإجراء من خلال قنوات مختلفة: الإنتربول لتبادل المعلومات (التعاون الشُرطي)، وتبادل البريد الإلكتروني بين قضاة التنفيذ، وتبادل المعلومات من خلال قضاة التواصل (الجزائر - فرنسا)، ووحدة الاستعلام المالي (المادة 52 من قانون منع ومكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب)، وفي سياق مكافحة الفساد (المادتان 06 و 96 من قانون منع ومكافحة الفساد)، وفي المسائل المتعلقة بصحيفة السوابق القضائية (المادة 346 من قانون الإجراءات الجزائية).

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

1 للتعاون القانوني:

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.
- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

2. فيما يتعلق بالتبادل التلقائي للمعلومات في مسائل الشرطة، فإن هذه الآلية تدخل في نطاق الاتفاقيات الأمنية وآليات الإنتربول.

3. فيما يتعلق بالتبادل التلقائي للمعلومات المالية من خلال وحدات الاستعلام المالي ، وفقا لمعايير فريق العمل المعنية بالإجراءات المالية (***FATF***).

4. فيما يتعلق بالتبادل التلقائي للمعلومات الجمركية ، فإن العمل يكون من خلال منظمة الجمارك العالمية (***WCO***).

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 56 23/09/19 11:30

- تنفيذ الإجراء/ الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)b. b

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

(طلب إصدار الوثائق .402

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن في إطار الطلب القانوني ، المضي قدماً في تنفيذ طلب استصدار الوثائق في إجراءات معينة فيما يتعلق بالتفتيش (المادة 48 من قانون الإجراءات الجزائية) أو التزوير/التزييف (المواد 235 و 335 و 435 وما يليها من قانون الإجراءات الجزائية).ومن الممكن أيضا المضي قدماً في القضايا المرتبطة بالفساد (المادة 12 من القانون 60-10 بشأن منع ومكافحة الفساد).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 57 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.
- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/ الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

أي سلطة قضائية مُختصة ولكن على الأقل وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص يمكن أن لهما التصريح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 58 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

403. (احتمالات أخرى للحصول على معلومات بشأن الضرائب أو الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

إن إمكانية الحصول على معلومات مالية أو معلومات متعلقة بالحسابات المصرفية منصوص عليها في المواد 12 و 52 وما يليها من قانون منع ومكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب، وكذلك المادة 06 من قانون منع الفساد.

وهذا الإجراء ممكن أيضًا في إطار الاتفاقيات أو وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.
- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ -:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 59 23/09/19 11:30

- **تنفيذ الإجراء/ الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.**

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. يتم تنفيذ العمليات المُصرح بها وفق هذه الطريقة تحت الإشراف المباشر من وكيل الجمهورية المختص.

يمكن للسلطة القضائية والمؤسسات المُختصة أن تأذن بهذا الإجراء وذلك بموجب المادة 52 من قانون منع ومكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب والمادة 06 من قانون منع الفساد.

يمكن أن تكون السلطة القضائية المُختصة:

- وكيل الجمهورية ؛
- قاضي التحقيق؛
- قاضي المحكمة؛
- المؤسسات غير القضائية الأخرى المُختصة بهذا المجال هي:
  - ***CTRF*** (وحدة الاستعلام المالي) المعنية بالقضايا المصرفية وتمويل الإرهاب؛
  - ***ONPLC*** (الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته) و
  - ***OCRC*** (الديوان المركزي لقمع الفساد).

والهيئتان الأخيرتان مخولتان بتبادل المعلومات بشأن منع الفساد ومكافحته.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 60 23/09/19 11:30

(الوصول إلى الوثائق العامة في الملفات القضائية .404

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. في إطار الطلب القانوني ، يمكن تقديم وثائق قضائية عامة أو نسخ طبق الأصل ، محفوظات قضائية ، ووثائق قضائية ، وما الى ذلك.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.
- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت.

وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 61 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

405. تبليغ سجلات الشرطة الفردية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يتيح القانون إمكانية تبادل مستخرجات صحيفة السوابق العدلية (المواد 346 و 446 و 546 من قانون الإجراءات الجزائية).

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.
- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 62 23/09/19 11:30

3. - السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. - (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

انظر أيضا المواد 346 و 446 و 546 من قانون الإجراءات الجزائية، وذلك خاضع للإطار المتعارف عليه ، أو وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل حسب مقتضى الحال.

b. معلومات مفيدة أخرى

وحتى الآن لا يوجد حالة مماثلة حيث تم عرض مساعدة أو طلب مشاركة أعوان الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء، كما لم يتم قبول طلب كهذا.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 63 23/09/19 11:30

(إرسال الوثائق الإجرائية ومعالجتها .406

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. ممكن أو منصوص عليه في القانون (المادتان 327 و 527 من قانون الإجراءات الجزائية)، وخاضع للإطار المتعارف عليه أو وفقا لمبدأ المعاملة بالمثل حسب مقتضى الحال.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.
- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي-

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. - (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تُعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 64 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

407. تحويل الإجراءات

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

إذا كانت المسألة متعلقة بالإخطار الرسمي، فإن هذه الآلية مشمولة في المادة 385 من قانون الإجراءات الجزائية التي تنص على: كل واقعة موصوفة بأنها جنحة سواء في نظر القانون الجزائري أم في نظر تشريع القطر الذي ارتكبت فيه يجوز المتابعة من أجلها والحكم فيها في الجزائر إذا كان مرتكبها جزائريا.

يمكن أن يتم الادعاء أو الحكم وفقاً للشروط المنصوص عليها في الفقرة 2 من المادة 285 من قانون الإجراءات الجزائية.

إن تحويل الإجراءات ممكن، سواء كان ذلك ضد مواطن جزائري أو أجنبي ارتكب جريمة في الخارج (المادتان 285 و 385 من قانون الإجراءات الجزائية، وكلا المادتين تتعلقان بالجزائريين الذين يرتكبون جريمة في الخارج.بالنسبة للأجانب، المادة 885 من قانون الإجراءات الجزائية قابلة للتطبيق). من الممكن أيضا للجزائر أن تبلغ سلطة أجنبية بالأفعال التي يرتكبها أجنبي في الجزائر.هذا، بالطبع، بموجب قواعد المعاملة بالمثل، فضلا عن الاتفاقيات وأعراف التعاون الجنائي.

وعلاوة على ذلك، عندما تُرتكب جريمة ضد احد الأفراد ، لا يمكن أن تتم الإجراءات إلا بناءً على طلب من وكيل الجمهورية فقط وبناءً على الشكوى المقدمة من الطرف المتضرر أو بإخطار من سلطات البلد الذي ارتكبت فيه الجريمة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا)

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 65 23/09/19 11:30

وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. - (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون تحويل الإجراءات مصحوباً دائماً بالنسخة الكاملة من الملف/ الإضبارة ، باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا تخضع عمليات تحويل الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك ، فإن السلطة المُقدم إليها الطلب ستبذل قصارى جهدها لتنفيذه في أسرع وقت ممكن.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي تحويل للإجراءات على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 66 23/09/19 11:30

الأصول - الحجز والمصادرة ورد الأشياء 5.

(حجز الأصول 501.

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يعرّف القانون 60-10 الحجز كما يلي: المنع المؤقت لنقل الممتلكات أو تحويلها أو التصرف فيها أو تحريكها، أو فرض حراسة مؤقتة أو الرقابة على الممتلكات بناء على أمر صادر عن محكمة أو سلطة مختصة أخرى (المادة 20 الفقرة ح) .

هذا إجراء احترازي يُتخذ من قبل ضابط في الشرطة القضائية أو قاضي التحقيق، حسب الحالة، بناء على ضرورات التحقيق أو استجواب قضائي من أجل التأكد من الحقيقة (الأصول والوثائق، وما إلى ذلك) (المادة 44-54-48-04 مكرر 5 من قانون الإجراءات الجزائية).

يجوز مصادرة أو تجميد الأموال أو الممتلكات غير المشروعة (المنقولة أو غير المنقولة) المتأصلة عن جريمة واحدة أو أكثر منصوص عليها في القانون 60-10 بقرار من القاضي أو بأمر من الهيئة المختصة (المادة 15).

هذا الإجراء منصوص عليه أيضاً في القانون 50-10 (المادة 03): يمكن للتعاون القضائي أن يبحث طلبات التحقيق، الإنابات القضائية الدولية، وتسليم الأشخاص المطلوبين بموجب القانون، وكذلك كشف وضبط عائدات تبيض الأموال وتلك المخصصة لتمويل الإرهاب بغرض مصادرتها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.
- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 67 23/09/19 11:30

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)b. b

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء وفقًا لكل حالة على حدة.

(تجميد الحسابات المصرفية .502

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن. ممكن عن طريق إرسال الطلب القانوني.

يعرّف القانون 60-10 التجميد كما يلي: الحظر المؤقت لنقل الممتلكات أو تحويلها أو التصرف فيها أو تحريكها، أو فرض حراسة مؤقتة أو مراقبة الممتلكات على أساس أمر صادر عن محكمة أو سلطة مختصة أخرى (المادة 20، الفقرة ح).

- يجوز مصادرة أو تجميد الأموال غير المشروعة والممتلكات (المنقولة أو غير المنقولة) الناتجة عن جريمة واحدة أو أكثر بقرار من القاضي أو بأمر من الهيئة المختصة (المادة 15 من القانون 60-10).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 68 23/09/19 11:30

- في سياق مكافحة تبيض الأموال، يجوز للهيئة المتخصصة (وحدة الاستعلام المالي) أن تعارض كإجراء احترازي، لمدة أقصاها 27 ساعة، تنفيذ جميع العمليات البنكية لشخص طبيعي أو اعتباري ممن توجد حولهم شبهات قوية تتعلق بتبيض الأموال أو تمويل الإرهاب. لا يجوز الإبقاء على هذا الإجراء بعد 27 ساعة إلا بقرار قضائي من رئيس محكمة الجزائر العاصمة بعد التشاور مع وكيل الجمهورية (المادة 71 و 81 من القانون 10/50 الصادر في 2005/02/06 بشأن منع ومكافحة تبيض الأموال و تمويل الإرهاب).

يمكن أيضاً تجميد الأصول كجزء من منع ومكافحة تمويل الإرهاب، وذلك بموجب قرار إداري يصدر عن وزير المالية تنفيذاً لقرار مجلس الأمن 7621، وفقًا للمادة 81 مكرر 1 من القانون 51- 60 من 51 فبراير 5102، المعدلة والمكملة للقانون 50-10 من 2005/20/60 بشأن منع ومكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب.

وبنفس الطريقة، يمكن أن يتلقى وكيل الجمهورية في محكمة الجزائر طلبات الدول في إطار التعاون الدولي لتجميد أو حجز أصول الجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب، وأصولها. وتقدم هذه الطلبات مشفوعة بالتماساته إلى رئيس محكمة الجزائر العاصمة، الذي يأمر بتجميد أو مصادرة الأصول والأشياء المعنية بالطلب إذا كانت هناك أدلة كافية وفقا للمادة 81 مكرر من قانون منع ومكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب والمادة 46 من قانون منع ومكافحة الفساد.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

يمكن أن تكون أية سلطة قضائية مختصة، مثل وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص أو الهيئات المُختصة الأخرى (انظر المادة 15 من القانون 10/60، والمادتين 71 و 81 من القانون 10/50 والمادة 04 مكرر 5 من قانون الإجراءات الجزائية) ، هي السلطة المختصة للإذن بهذا التدبير.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 69 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء وفقًا لكل حالة على حدة.

503. رد الأشياء)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. انظر أيضاً المادة 027 من قانون الإجراءات الجزائية.

يجوز لأي شخص يدعي حق الحصول على شيئ موضوع تحت تصرف النظام القضائي أن يطلب من المحكمة المُختصة أو قاضي التحقيق رد الأشياء (المواد 68 - 361 الفقرة 3 - 613 الفقرات 4 و 5 و 6 - 273 من قانون الإجراءات الجزائية).

إذا لم يتم إخطار أية جهة قضائية ، أو إذا أصدر قاضي التحقيق أمرا بانتفاء وجه الدعوى دون أن يبت في رد الأشياء المحجوزة ، يمكن وكيل الجمهورية أن يقرر، بصفة تلقائية أو بناء على طلب ، رد تلك الأشياء ما لم تكن ملكيتها محل نزاع جدي (المادة 63 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية).

وتجدر الإشارة إلى أنه فيما يتعلق بالفساد، فإن السلطات القضائية الجزائرية مُختصة بالنظر في المسائل المدنية التي ترفعها الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بغية الاعتراف بوجود حق ملكية الأصول المكتسبة نتيجة الفساد. كما ينص التشريع الجزائري على هذا الإجراء من خلال التعاون الدولي.

تكون القرارات القضائية الأجنبية التي تأمر بمصادرة العائدات المكتسبة عن طريق احدى الجرائم المرتبطة بالفساد أو الوسائل المستخدمة لارتكابها ، قابلة للتنفيذ على الأراضي الوطنية وفقا للقواعد والإجراءات المقررة.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 70 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. - تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

أي سلطة قضائية مُختصة ، مثل وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. (انظر أيضاً المواد 027 و 68 و 63 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 71 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

504. (التدابير المؤقتة في ضوء المصادرة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. انظر أيضاً المادة 027 من قانون الإجراءات الجزائية.

يجوز لأي شخص يدعي حق الحصول على شيئ موضوع تحت تصرف النظام القضائي أن يطلب من المحكمة المُختصة أو قاضي التحقيق رد الأشياء (المواد 68 - 361 الفقرة 3 - 613 الفقرات 4 و 5 و 6 - 273 من قانون الإجراءات الجزائية).

إذا لم يتم إخطار أية جهة قضائية ، أو إذا أصدر قاضي التحقيق أمرا بانتفاء وجه الدعوى دون أن يبت في رد الأشياء المحجوزة ، يمكن وكيل الجمهورية أن يقرر، بصفة تلقائية أو بناء على طلب ، رد تلك الأشياء ما لم تكن ملكيتها محل نزاع جدي (المادة 63 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية).

وتجدر الإشارة إلى أنه فيما يتعلق بالفساد، فإن السلطات القضائية الجزائرية مُختصة بالنظر في المسائل المدنية التي ترفعها الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بغية الاعتراف بوجود حق ملكية الأصول المكتسبة نتيجة الفساد. كما ينص التشريع الجزائري على هذا الإجراء من خلال التعاون الدولي.

تكون القرارات القضائية الأجنبية التي تأمر بمصادرة العائدات المكتسبة عن طريق احدى الجرائم المرتبطة بالفساد أو الوسائل المستخدمة لارتكابها ، قابلة للتنفيذ على الأراضي الوطنية وفقا للقواعد والإجراءات المقررة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 72 23/09/19 11:30

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. - السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. - تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

أي سلطة قضائية مُختصة ، مثل وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. (انظر أيضاً المواد 027 و 68 و 63 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء وفقًا لكل حالة على حدة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 73 23/09/19 11:30

(المصادرة .505

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يعرّف قانون العقوبات الجزائري المصادرة بأنها الأيلولة النهائية إلى الدولة لمال أو مجموعة أموال معينة، أو ما يعادل قيمتها عند الاقتضاء - المادة 51.

يعرّف القانون 60-10 المصادرة على أنها تجريد دائم من الممتلكات بأمر من جهة قضائية - الفقرة 2 من المادة 2.

ينص قانون العقوبات على إيقاع المصادرة كعقوبة تكميلية: إلزامية في حالة الإدانة بارتكاب جناية، حيثما ينص القانون صراحة على ذلك في حالة الجنح أو المخالفات (المادة 51 مكرر 1).

كما يتم اتخاذه كتدبير أمني، بغض النظر عن الحكم الصادر في الدعوى العمومية ، بالنسبة للأشياء التي تشكل صناعتها أو استعمالها أو حملها أو حيازتها أو بيعها جريمة، وكذلك الأشياء التي تعد في نظر القانون أو التنظيم خطيرة أو مضرة (المادة 61 من قانون العقوبات).

في سياق مكافحة الفساد، تكون مصادرة المداخيل والأموال غير المشروعة إلزامية في حالة الإدانة بأحد الجرائم المشمولة بالقانون 60-10.

إذا ارتكبت جريمة تبيض أموال أو أي مخالفة أخرى تدخل في اختصاص محكمة جزائرية، يمكن أن يُؤمر بوضوح مصادرة الأصول الأجنبية التي تم اكتسابها عن طريق احدى الجرائم المشمولة بالقانون 60-10، أو تلك المستخدمة لارتكاب هذه الجرائم ، ويتم الحكم بها حتى في حالة عدم وجود إدانة بسبب انقضاء الدعوى العمومية أو لأي سبب آخر (المادة 36 الفقرتان 2 و 3 من القانون الجنائي).

في سياق مكافحة المخدرات، تأمر المحكمة المختصة بمصادرة المنشآت والمعدات وغيرها من الممتلكات المنقولة أو غير المنقولة المُستخدمة أو يُعتزم استخدامها في ارتكاب الجريمة، بغض النظر عن هوية مالكها، ما لم يثبت حسن النية (المادة 33 من القانون 40-81).

كما تنص المادتان 23 و 43 من القانون نفسه على مصادرة النباتات والمواد المضبوطة، والأموال المستخدمة في ارتكاب الجرائم المشمولة بالقانون 40-81.

إذا لم يتم إخطار أية جهة قضائية ، أو إذا أصدر قاضي التحقيق أمرا بانتفاء وجه الدعوى دون أن يبت في رد الأشياء المحجوزة ، يمكن وكيل الجمهورية أن يقرر، بصفة تلقائية أو بناء على طلب ، رد تلك الأشياء ما لم تكن ملكيتها محل نزاع جدي (المادة 63 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية).

وتجدر الإشارة إلى أنه فيما يتعلق بالفساد، فإن السلطات القضائية الجزائرية مُختصة بالنظر في المسائل المدنية التي ترفعها الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بغية الاعتراف بوجود حق ملكية الأصول المكتسبة نتيجة الفساد. كما ينص التشريع الجزائري على هذا الإجراء من خلال التعاون الدولي.

تكون القرارات القضائية الأجنبية التي تأمر بمصادرة العائدات المكتسبة عن طريق احدى الجرائم المرتبطة بالفساد أو الوسائل المستخدمة لارتكابها ، قابلة للتنفيذ على الأراضي الوطنية وفقا للقواعد والإجراءات المقررة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 74 23/09/19 11:30

والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. 3- السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. - تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

أي سلطة قضائية مُختصة ، مثل وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص هما السلطة المختصة التي تُصرح باتخاذ الإجراء. (انظر أيضاً المواد 027 و 68 و 63 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار.

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

انظر المواد المذكورة أعلاه، وكذلك المواد 66 وما يليها من القانون رقم 60-10 و المواد 027 و 127 و 68 و 63 مكرر من قانون الإجراءات الجزائية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 75 23/09/19 11:30

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء وفقًا لكل حالة على حدة.

6. الأماكن - الزيارة والتفتيش

601. زيارة وتفتيش المنازل)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطارالقانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تتضمن معظم الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر أحكاماً واضحة بشأن هذا الإجراء ، وعند عدم وجود اتفاقية، يتم التعامل مع طلبات المساعدة القضائية المتبادلة وفقا للقانون الجزائري ومبدأ المعاملة بالمثل (المادة 127 من قانون الإجراءات الجزائية).

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 76 23/09/19 11:30

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

تعتمد الهيئة المُختصة للإذن بهذا الإجراء على المرحلة الإجرائية للقضية:

- وكيل الجمهورية في مرحلة التحقيقات الابتدائية (المواد 44 و 64 و 79 من قانون الإجراءات الجزائية)؛
- قاضي التحقيق في مرحلة التحقيق القضائي (المواد 44 و 64 و 79 من قانون الإجراءات الجزائية)؛
- أحد أعضاء غرفة الاتهام في حالة إجراء تحقيق تكميلي (المادة 190 من قانون الإجراءات الجزائية)؛
- القاضي الذي يأمر بإجراء تحقيق تكميلي (المادة 356 من قانون الإجراءات الجزائية)؛
- الهيئة القضائية المُختصة في سياق طلب المساعدة القضائية المتبادلة.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

تضمن الدولة حرمة المسكن. انظر المادة 04 من الدستور. يتم إجراء التفتيش وفقًا للمواد 34 و 44 و 54 و 74 و 46 من قانون الإجراءات الجزائية. يشترط المشرع إذنًا خطياً من الهيئة القضائية المُختصة.

لا يجوز لضباط الشرطة القضائية (في حالة التحري في الجنحة المتلبس بها أو التحقيق في إحدى الجرائم المذكورة في المادتين 73 و 04 من قانون الإجراءات الجزائية) الانتقال إلى مساكن الأشخاص الذين يظهر أنهم ساهموا في الجناية أو أنهم يحوزون أوراقا أو أشياء لها علاقة بالأفعال الجنائية المرتكبة لإجراء تفتيش إلا بإذن مكتوب صادر عن وكيل الجمهورية أو قاضي التحقيق مع وجوب الاستظهار بهذا الأمر قبل الدخول إلى المنزل والشروع في التفتيش (المادة 44 من قانون الإجراءات الجزائية).

لا يجوز البدء في تفتيش المساكن ومعاينتها قبل الساعة الخامسة (5) صباحاً، ولا بعد الساعة الثامنة (8) مساءً إلا إذا طلب صاحب المنزل ذلك أو وجهت نداءات من الداخل أو في الأحوال الاستثنائية المنصوص عليها في القانون (المادة 74 من قانون الإجراءات الجزائية).

لا يجوز خلال التحقيق الابتدائي القيام بعمليات التفتيش والزيارات المنزلية ومصادرة الوثائق كدليل دون الحصول على موافقة صريحة من الشخص الذي تجري العملية في منزله. يجب أن تُأخذ هذه الموافقة شكل إعلان مكتوب باليد من قبل المعني، أما إذا لم يتمكن ذلك الشخص من الكتابة، فيمكنه أن يتلقى المساعدة من طرف ثالث يختاره؛ ويجب ذكر ذلك في التقرير، إضافة إلى حقيقة موافقته (المواد 44 إلى 74 و 46 من قانون الإجراءات الجزائية تنطبق أيضا).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية.

يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 77 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب ممكناً في تنفيذ الإجراء عندما تنص الاتفاقية على ذلك في إطار الإنابة القضائية ومبدأ المعاملة بالمثل .

602. زيارة وتفتيش موقع جريمة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. ومنصوص عليه في الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف أو بموجب مبدأ المعاملة بالمثل (المادة 027 من قانون الإجراءات الجزائية).

تسمح الزيارة والانتقال لموقع الجريمة بملاحظة الظروف المختلفة التي من المرجح أن توفر معلومات عن ارتكاب الجريمة أو هوية الجاني، لا سيما في قضايا التلبس (المادتين 97 إلى 68 من قانون الإجراءات الجزائية).

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 78 23/09/19 11:30

3. - السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. - تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

تُكلف الشرطة القضائية بإثبات الجريمة و جمع الأدلة والبحث عن مرتكبيها (بكل الوسائل، بما في ذلك الانتقال الى الأماكن)، إما بحكم منصبها أو بناء على تعليمات من النيابة العامة، إلى أن يتم فتح تحقيق قضائي (المواد 21، 63، 24، 65 و 36 من قانون الإجراءات الجزائية).

بمجرد فتح التحقيق ، ستتبع الشرطة القضائية تعليمات من المحاكم (المادة 31 من قانون الإجراءات الجزائية).

قد يقرر قاضي التحقيق ووكيل الجمهورية حضور الزيارة والتفتيش (حسب تقديرهم) (المواد 97 و 08 و 75 و 06 من قانون الإجراءات الجزائية).

قد يقرر قاضي التحقيق ووكيل الجمهورية الإنتقال للأماكن و إجراء المعاينات (المواد 65 و 06 و 97 من قانون الإجراءات الجزائية).

تنص المادة 97 من قانون الإجراءات الجزائية أنه يجوز لقاضي التحقيق حضور الزيارة والتفتيش في أمكان وقوع الجرائم لإجراء جميع المعاينات اللازمة أو القيام بتفتيشها، وذلك وفق الشروط التالية:

- يجب عليه إخطار وكيل الجمهورية؛
- يجب أن يساعده دائمًا كاتب الضبط؛
- يجب عليه إعداد محضرا بما يقوم به من إجراءات ؛
- يجب أن يقوم بإخطار وكيل الجمهورية بالمحكمة التي سينتقل الى دائرتها و يذكر الأسباب التي دعت إلى إنتقاله في محضره (إذا كان ينتقل إلى أماكن تخضع لولاية المحاكم المجاورة) (المادة 80 من قانون الإجراءات الجزائية).

وينطبق الشرط الأخير أيضاً عندما ينتقل وكيل الجمهورية إلى اختصاص المحاكم المجاورة (المادة 75 من قانون الإجراءات الجزائية).

يجوز للمحكمة بحكم منصبها أو بناء على طلب النيابة العامة أو المدعي المدني أو المتهم أن تأمر بإجراء الزيارات اللازمة للتأكد من الحقيقة. (المادة 532 من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 79 23/09/19 11:30

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب ممكناً في تنفيذ الإجراء عندما تنص الاتفاقية على ذلك في إطار الإنابة القضائية ومبدأ المعاملة بالمثل .

الشهود والضحايا والمشتبه بهم - الاستدعاء والاستجواب 7.

(استدعاء الشهود 701.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

تتضمن معظم الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر أحكاماً واضحة بشأن هذا الإجراء وعند عدم وجود اتفاقية، يتم التعامل مع طلبات المساعدة القضائية المتبادلة وفقا للقانون الجزائري وبموجب مبدأ المعاملة بالمثل (المادة 127 من قانون الإجراءات الجزائية).

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 80 23/09/19 11:30

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. - تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

يمكن للسلطات المختصة التالية الإذن بالإجراء:

- -ضابط الشرطة القضائية أو عون الشرطة القضائية (المادتان 1-65 و 338 من قانون الإجراءات الجزائية)؛
- -وكيل الجمهورية (المادة 440 من قانون الإجراءات الجزائية)؛
- -قاضي التحقيق (المادة 88 من قانون الإجراءات الجزائية)؛
- -القاضي (المادة 223 من قانون الإجراءات الجزائية).

يضاف إلى ذلك ما يلي:

يُلزم الإستدعاء المُسلّم للشاهد بالمثول وتقديم الأدلة أمام محكمة التحقيق أو محكمة الموضوع او الشرطة القضائية في سياق التحقيقات الابتدائية. (المواد 1-56 و 88 و 022 من قانون الإجراءات الجزائية).

تنطبق الأحكام الواردة في قانون الإجراءات المدنية بشأن الاستدعاءات والتكاليف بالحضور (المادة 934 من قانون الإجراءات الجزائية)، مع مراعاة الأحكام المخالفة في القوانين والأنظمة.

يتم إصدار تكليف بالحضور للجلسة بناءً على طلب النيابة أو أي إدارة مرخص لها قانونا بذلك. يجب على القائم بالتبليغ أن يقوم بالتكليف دون تأخير. يذكر التبليغ التهمة ويشير إلى نص القانون الذي يعاقب عليها.

ويُشير الى المحكمة التي ستعقد فيها الدعوى ومكان انعقاد الجلسة ووقتها وتاريخها وما إذا كان قد تم استدعاء الشخص المرسل إليه بصفته مدعى عليه أو طرف يتحمل مسؤولية مدنية أو شاهدًا.

ويجب أن يذكر الاستدعاء المُسلّم للشاهد ، انه في حالة عدم المثول ، أو رفض الشهادة ، او تقديم أدلة كاذبة ، سوف يُعاقب عليها القانون (المادة 044 من قانون الإجراءات الجزائية).

ويجوز لضابط الشرطة القضائية، بموافقة مسبقة من وكيل الجمهورية، استخدام القوة لإلزام الأشخاص الذين لم يستجيبوا لاستدعائهم للمثول أمام المحكمة (المادة 1-56 من قانون الإجراءات الجزائية).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 81 23/09/19 11:30

يستدعي قاضي التحقيق أمامه بواسطة أحد أعوان القوة العمومية كل شخص يرى فائدة من سماع شهادته. وتسلم نسخة من طلب الاستدعاء إلى الشخص المطلوب حضوره بكتاب عادي او موصى عليها أو بالطريق الإداري، فضلاً عن ذلك الحضور طواعية (المادة 88 من قانون الإجراءات الجزائية).

يجوز استدعاء الشهود ، في حالة التلبس ، أمام المحكمة شفويا من قبل أي ضابط شرطة قضائية أو عون القوة العمومية. وهم ملزمون بالحضور تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في القانون عند عدم الالتزام بذلك (المادة 833 الفقرة 2 من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب ممكناً في تنفيذ الإجراء عندما تنص الاتفاقية على ذلك أو بموجب مبدأ المعاملة بالمثل .

702. الإجراء المعياري: (استجواب الشهود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تتضمن معظم الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر أحكاماً واضحة بشأن هذا الإجراء وعند عدم وجود اتفاقية، يتم التعامل مع طلبات المساعدة القضائية المتبادلة وفقا للقانون الجزائري وبموحب مبدأ المعاملة بالمثل (المادة 127 من قانون الإجراءات الجزائية).

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 82 23/09/19 11:30

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطات المختصة بالإذن لهذا الإجراء هي ; وكيل الجمهورية المحلي (المادة 044 من قانون الإجراءات الجزائية)، وقاضي التحقيق (المادة 88 من قانون الإجراءات الجزائية)، ومحكمة الموضوع (المادة 322 من قانون الإجراءات الجزائية) وضباط الشرطة القضائية (المادة 09، 422 *225* و 103 من قانون الإجراءات الجزائية).

يتم استجواب الشهود من قبل ضباط الشرطة القضائية أثناء التحقيق الابتدائي ومن قبل قاضي التحقيق ووكيل الجمهورية و محكمة الموضوع.

يتم استجواب الشهود فرادى من قبل قاضي التحقيق الذي يساعده كاتب الضبط ، دون حضور المتهم. ويتم تدوين إفادتهم (المادة 09 من قانون الإجراءات الجزائية).

ويُطلب من الشهود الذين يتم سماع شهادتهم بشأن الوقائع ذكر اسم العائلة والاسم الأول والسن والمهنة وعنوان الإقامة، وبيان ما إذا كانوا مرتبطين أو على صلة بأحد الأطراف وما إذا كانوا فاقدين الأهلية القانونية. يؤدي كل شاهد اليمين القانونية (المادة 39 من قانون الإجراءات الجزائية).

تُطبق أحكام المواد 022 و 49 إلى 79 من قانون الإجراءات الجزائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 83 23/09/19 11:30

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء .5

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

معلومات قانونية عملية موجزة .6

متطلبات خاصة .a

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى .b

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب ممكناً في تنفيذ الإجراء عندما تنص الاتفاقية على ذلك في إطار الإنابة القضائية ومبدأ المعاملة بالمثل .

(استجواب الشهود: عن طريق مؤتمر عبر الفيديو .703

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ .1

نعم، هذا الإجراء ممكن ضمن الإطار المتعارف عليه ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

إطار قانوني دولي قابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم .2

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 84 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) -

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطة المختصة بالإذن بالإجراء هي السلطة القضائية المُختصة بتنفيذ طلب المساعدة القضائية المتبادلة.يمكن أن يكون وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

يجوز عقد جلسة استجواب أو مقابلة الأطراف من خلال مؤتمر عبر الفيديو (شهود، ضحايا، أطراف مدنية، خبراء) (المادة 41، 51 و 61 من القانون رقم 51-30 بتاريخ 1 فيفري 5102 بشأن عصرنة العدالة)، وينص التشريع الجزائري على هذه الطريقة في حال الغياب، أو تطلب ذلك لمصلحة سير العدالة.

- تعقد جلسة الاستجواب أو المقابلة عن طريق مؤتمر عبر الفيديو في أقرب محكمة الى مكان إقامة الشخص المطلوب الإدلاء بتصريحاته بحضور وكيل الجمهورية صاحب الاختصاص وكاتب الضبط.
- يقوم وكيل الجمهورية بالتحقق من هوية الشخص المراد استجوابه و ويحرر محضرا عن ذلك.
- إذا كان الشخص المسموع مسجوناً ، يتم عقد المؤتمر عبر الفيديو من السجن الذي يُحتجز فيه السجين.
- يتم تسجيل جلسة الاستماع على جهاز تخزين ترفق بالملف الإجرائي ونسخها في محضر يوقع عليه القاضي و كاتب الضبط.

وعند الإخفاق، هذا الإجراء البديل يمكن أن يكون خيار لتحقيق نفس الغرض: إذا تعذر على شاهد الحضور، انتقل اليه قاضي التحقيق لسماع شهادته أو اتخذ لهذا الغرض طريق الإنابة القضائية (المادة 99 من قانون الإجراءات الجزائية). وتنص بعض الاتفاقيات على إمكانية نقل الأشخاص إلى إقليم الدولة مُقدمة الطلب للاستماع إليهم.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 85 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا توجد سوابق فيما يتعلق بتقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

704. (استجواب الشهود: عن طريق الهاتف)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن بموجب القانون الجزائري.

ومع ذلك، لا يُستبعد منح أو قبول مثل هذه الطلبات القانونية بعد دراسة الحالة بالتفصيل، شريطة أن تكون الآليات الأخرى المتوخاة (مؤتمر عبر الفيديو) غير ملائمة.

وعند الإخفاق، هذا الإجراء البديل يمكن أن يكون خيار لتحقيق نفس الغرض: إذا تعذر على شاهد الحضور، انتقل اليه قاضي التحقيق لسماع شهادته أو اتخذ لهذا الغرض طريق الإنابة القضائية (المادة 99 من قانون الإجراءات الجزائية). وتنص بعض الاتفاقيات على إمكانية نقل الأشخاص إلى إقليم الدولة مُقدمة الطلب للاستماع إليهم.

لا توجد حتى الآن سابقة في هذا السياق.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 86 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

- استلام الطلب/ قرار التعاون القضائيa. a

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطة المختصة بالإذن بالإجراء هي السلطة القضائية المُختصة بتنفيذ طلب المساعدة القضائية المتبادلة.يمكن أن يكون وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص.ومع ذلك، لم تكن هناك سابقة في هذا السياق.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. 5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. 6. معلومات قانونية عملية موجزة

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا توجد سوابق فيما يتعلق بتقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 87 23/09/19 11:30

(استجواب الأطفال .705

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا ممكن ضمن الإطار المتعارف عليه ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

ومن الممكن أن يتم في مراحل التحقيق الابتدائي والتحقيقات القضائية والحكم، شريطة أن يكونوا في حضور الوالدين أو أحدهما، أو الوصي القانوني، أو الكفيل.

وتجدر الإشارة إلى أن القانون الجزائري يعتبر الشخص طفلاً إذا كان عمره أقل من 81 سنة في الوقت الذي وقعت فيه الافعال المعنية.

يحمي القانون الأطفال ضحايا الجرائم والجنح في المادتين 76 و 28 من قانون21-51 الصادر في 5102/70/51 بشأن حماية الطفل.

تحدد الأحكام الجديدة للقانون رقم 51-21 الصادر بتاريخ 51-70-5102 والمتعلقة بحماية الطفل القواعد والآليات ذات العلاقة.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 88 23/09/19 11:30

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطة المُختصة بالإذن بالإجراء هي وكيل الجمهورية وقاضي التحقيق و محكمة الموضوع وضابط الشرطة القضائية وقاضي الأحداث في المحكمة (المادة 454 من قانون الإجراءات الجزائية).

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

مواعيد لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب ممكناً في تنفيذ الإجراء عندما تنص الاتفاقية على ذلك أو بموجب مبدأ المعاملة بالمثل .

استجواب الأشخاص المتعاونين مع التحقيق .706

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن. لا تطبق قواعد أو إجراءات خاصة.

يتم استجواب الشهود من قبل ضباط الشرطة القضائية أثناء التحقيق الابتدائي ومن قبل قاضي التحقيق ووكيل الجمهورية ومحكمة الموضوع.

يؤدي الشهود شهاداتهم أمام قاضي التحقيق يعاونه الكاتب فرادى بغير حضور المتهم ، ويحرر محضر بأقوالهم (المادة 09 من قانون الإجراءات الجزائية).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 89 23/09/19 11:30

يُطلب من الشهود قبل سماع شهادتهم عن الوقائع أن يذكر كل منهم اسمه ولقبه وعمره وحالته ومهنته وسكنه، وتقرير ما اذا كان له قرابة أو نسب لخصوم أو لحق بخدمتهم او من اذا كان فاقد الأهلية. يؤدي كل شاهد اليمين القانونية (المادة 39 من قانون الإجراءات الجزائية).

تُطبق أحكام المواد 022 و 49 إلى 79 من قانون الإجراءات الجزائية.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

- استلام الطلب/ قرار التعاون القضائيa. a

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

-تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت.

بمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطة المختصة بالإذن بهذا الإجراء هي وكيل الجمهورية المحلي وقاضي التحقيق المُختص ومحكمة الموضوع أو ضابط الشرطة القضائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 90 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

707. استجواب الضحايا/المدعين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن إذا نصت عليه الاتفاقيات الثنائية وبموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

يجوز لكل شخص متضرر من جريمة أو جناية أو جنحة أن يدعي مدنياً بأن يتقدم بشكواه أمام قاضي التحقيق (المادة 27 من قانون الإجراءات الجزائية)، قبل جلسة الاستجواب من خلال تقديم بيان أو تقرير خطي لدى قلم الكتاب (المادة 042 من قانون الإجراءات الجزائية)، أو أثناء جلسة الاستجواب (المادة 932 من قانون الإجراءات الجزائية).

طرق الاستجواب العملية للمشتكين أمام قاضي التحقيق واردة في المواد 301 إلى 801 من قانون الإجراءات الجزائية. أنماط الاستجواب أثناء الجلسة واردة في المادة 553 من قانون الإجراءات الجزائية.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 91 23/09/19 11:30

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

- استلام الطلب/ قرار التعاون القضائيa.

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت.

بمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطة المختصة بالإذن بهذا الإجراء هي وكيل الجمهورية المحلي وقاضي التحقيق المُختص و محكمة الموضوع أو ضابط الشرطة القضائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 92 23/09/19 11:30

(استجواب الخبراء .708

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. هذا ممكن أيضا عن طريق مؤتمر عبر الفيديو وفقا للقانون المتعلق بعصرنة العدالة.

نعم، هذا ممكن ضمن الإطار المتعارف عليه ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل. لم يتم تشريع أي معاملة خاصة فيما يتعلق باستجواب الخبراء، إلا في حالة الخبراء الذين لم تتم الموافقة عليهم ويتعين عليهم أداء حلف اليمين أمام قاضي التحقيق أو المحكمة المختصة.

وينص التشريع الجزائري على هذه الطريقة في حال الغياب، أو تطلب ذلك لمصلحة سير العدالة (المواد 41 و 51 و 61 من القانون رقم 51-30 الصادر بتاريخ 1 فيفري 5102 بشأن عصرنة العدالة).

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)-

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 93 23/09/19 11:30

السلطة المختصة بالإذن بهذا الإجراء هي وكيل الجمهورية وقاضي التحقيق المُختص ومحكمة الموضوع أو ضابط الشرطة القضائية.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

يتم استجواب الخبراء من قبل ضباط الشرطة القضائية أثناء التحقيق الابتدائي و/أو من قبل قاضي التحقيق ووكيل الجمهورية أو محكمة الموضوع (المادتان 94 و 341 من قانون الإجراءات الجزائية).

تعقد جلسة استجواب الخبراء في أقرب محكمة الى مكان إقامة الشخص المطلوب الإدلاء بتصريحاته بحضور وكيل الجمهورية صاحب الاختصاص وكاتب الضبط.

يؤدي الخبراء شهاداتهم أمام قاضي التحقيق يعاونه الكاتب فرادى بغير حضور المتهم.

يتم تسجيل جلسة الاستماع على جهاز تخزين ترفق بالملف الإجرائي ونسخها في محضر يوقع عليه القاضي و كاتب الضبط (المادة 09 من قانون الإجراءات الجزائية).

يُطلب من الخبراء قبل سماع شهادتهم عن الوقائع أن يذكر كل منهم اسمه ولقبه وعمره وحالته ومهنته وسكنه، وتقرير ما اذا كان له قرابة أو نسب لخصوم أو لحق بخدمتهم او من اذا كان فاقد الأهلية. يؤدي كل خبير اليمين القانونية (المادة 39 من قانون الإجراءات الجزائية).

كما وتُطبق أحكام المواد 022 و 49 إلى 79 من قانون الإجراءات الجزائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 94 23/09/19 11:30

(استدعاء المشتبه بهم / المتهمين .709

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تتضمن معظم الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر أحكاماً واضحة بشأن هذا الإجراء وعند عدم وجود اتفاقية، يتم التعامل مع طلبات المساعدة القضائية المتبادلة وفقا للقانون الجزائري وبموحب مبدأ المعاملة بالمثل (المادة 127 من قانون الإجراءات الجزائية).

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطة المختصة بالإذن بهذا الإجراء هي وكيل الجمهورية وقاضي التحقيق المختص ومحكمة الموضوع أو ضابط الشرطة القضائية.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

يُلزم الإستدعاء المُسلّم للمشتبه به/ المتهم بالمثول وتقديم الأدلة أمام محكمة التحقيق أو محكمة الموضوع او الشرطة القضائية في سياق التحقيقات الابتدائية. (المواد 1-56 و 88 و 022 من قانون الإجراءات الجزائية).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 95 23/09/19 11:30

يتم إصدار أمر الاستدعاء بناءً على طلب النيابة أوأي إدارة مؤهلة لتقديم مثل هذا الطلب. يجب على المُبلغ أن يقوم بتنفيذ الزيارة دون تأخير. ينص أمر الاستدعاء على التهمة ويشير إلى نص القانون الذي يعاقب عليها.

ويُشير الى المحكمة التي ستعقد فيها الدعوى ومكان انعقاد الجلسة ووقتها وتاريخها وما إذا كان قد تم استدعاء الشخص المرسل إليه بصفته مدعى عليه أو طرف يتحمل مسؤولية مدنية أو شاهدًا.

يمكن تنفيذ الإجراءات التالية عندما يرفض المشتبه به/ المتهم الحضور :

- استخدام القوة العمومية، أمر ضبط واحضار، أو امر بالقبض كخيارات يمكن تنفيذها. كما يجوز لضابط الشرطة القضائية بعد الموافقة المسبقة من وكيل الجمهورية، استخدام القوة العمومية لإلزام الأشخاص الذين لم يستجيبوا لاستدعائين بالمثول أمام المحكمة (المادة 65-1 من قانون الإجراءات الجزائية).
- يجوز لوكيل الجمهورية في حالة الجناية المتلبس بها اذا لم يكن قاضي التحقيق قد ابلغ بها بعد، أن يصدر أمرا بإحضار المشتبه في مساهمته في الجريمة (المادة 58 من قانون الإجراءات الجزائية)؛
- يجوز لقاضي التحقيق إصدار أمر قضائي أو مذكرة اعتقال (المادة 109 من قانون الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

وبصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي إطار زمني لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة الطالبة في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب ممكناً في تنفيذ الإجراء عندما تنص الاتفاقية على ذلك في إطار الإنابة القضائية ومبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 96 23/09/19 11:30

(استجواب المشتبه بهم / المتهمين: الإجراء المعياري .710

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

إن غالبية الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر (ثنائية أو متعددة الأطراف) تتضمن أحكاماً بشأن استجواب الأشخاص الذين يواجهون تهم جنائية (المشتبه بهم والمتهمون)؛ وفي حالة عدم وجود اتفاقية تتم الاستجابة لطلبات المساعدة وفقاً للقانون الجزائري مع مراعاة المعاملة بالمثل (المادة 127 من قانون الإجراءات الجزائية).

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطة المُختصة بالإذن بهذا الإجراء هي وكيل الجمهورية وقاضي التحقيق المُختص و محكمة الموضوع أو ضابط الشرطة القضائية.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 97 23/09/19 11:30

تُتيح العملية الجزائية الفرصة لسماع كلا الطرفين، ويختار الشخص المتهم وسائل دفاعه الخاصة به.و تظهر الخيارات الأربعة التالية:

- تقوم الشرطة القضائية باستجواب المشتبه بهم أثناء التحقيق الابتدائي.
- يقوم وكيل الجمهورية باستجواب الشخص المقدم اليه بحضور محاميه ان وجد ، فإذا حضر ذلك الشخص من تلقاء نفسه ومعه محاميه، استجوب بحضور هذا الأخير (المادة 58 **من** قانون الإجراءات الجزائية).
- يقوم قاضي التحقيق أو محكمة الموضوع باستجواب المتهم في القضايا الجنائية (المخالفات البسيطة والجنح والجنايات) (المادتان 100 و 302 **من** قانون الإجراءات الجزائية).

يتحقق قاضي التحقيق حين مثول المتهم لديه لأول مرة من هويته ويحيطه علما صراحة بكل واقعة من الوقائع المنسوبة اليه وينبهه بأنه حر في عدم الإدلاء بأي اقرار وينوه عن ذلك التنبيه في المحضر فإذا اراد المتهم ان يدلي بأقوال تلقاها قاضي التحقيق منه على الفور كما ينبغي للقاضي ان يوجه المتهم بأن له الحق في اختيار محام عنه فإن لم يختر محاميا عين له القاضي محاميا من تلقاء نفسه اذا طلب منه ذلك وينوه عن ذلك بالمحضر كما ينبغي للقاضي علاوة على ذلك أن ينبه المتهم الى وجوب اخطاره بكل تغيير يطرأ على عنوانه ويجوز للمتهم اختيار مواطن له في دائرة اختصاص المحكمة. (المادة 001 **من** قانون الإجراءات الجزائية).

- تقوم محكمة الموضوع بإستجواب المتهم مباشرة أو بناء على طلب من محاميه من خلال القاضي (المادة 203 **من** قانون الإجراءات الجزائية) .

يجب الإشارة إلى المادتين 053 و 353 **من** قانون الإجراءات الجزائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 98 23/09/19 11:30

(استجواب المشتبه بهم / المتهمين: بواسطة مؤتمر عبر الفيديو .711

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن في إطار الأعراف المتبعة ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

وعند الإخفاق، يوجد إجراء بديل لنفس الغرض. و هو الاستجواب في المسكن أو في مؤسسة إعادة التربية (المادة 053 من قانون الإجراءات الجزائية).

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطة المُختصة بالإذن بالإجراء هي السلطة القضائية المُختصة بتنفيذ طلب المساعدة القضائية المتبادلة. يمكن أن تكون وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 99 23/09/19 11:30

يجوز استجواب أو سماع أو مواجهة الأطراف عن طريق المحادثة المرئية عن بعد (شهود، ضحايا، أطراف مدنية، خبراء) (المادة 41، 51 و 61 من القانون رقم 51-30 المؤرخ في 1 فيفري 5102 المتعلق بعصرنة العدالة)، وينص التشريع الجزائري على هذا الإجراء في حال وجود أسباب جدية للغياب، أو تطلب ذلك حسن سير العدالة.

- يتم الاستجواب أو السماع أو المواجهة عن طريق المحادثة المرئية عن بعد في أقرب محكمة من مكان إقامة الشخص المطلوب تلقي تصريحاته بحضور وكيل الجمهورية و أمين الضبط.
- يتحقق وكيل الجمهورية من هوية الشخص الذي يتم سماعه و يحرر محضرا عن ذلك.
- إذا كان الشخص المسموع محبوسا، تتم المحادثة المرئية عن بعد من المؤسسة العقابية التي يوجد فيها المحبوس.
- يتم تسجيل جلسة الاستماع على قرص تخزين ترفق بالملف الإجرائي ونسخها في محضر يوقع عليه القاضي و كاتب الضبط.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا توجد سوابق فيما يتعلق بتقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

712. استجواب المشتبه بهم / المتهمين: عن طريق الهاتف)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن بموجب القانون الجزائري.

ومع ذلك، لا يُستبعد منح أو قبول مثل هذه الطلبات القانونية بعد دراسة الحالة بالتفصيل، شريطة أن تكون الآليات الأخرى المتوخاة (مؤتمر عبر الفيديو) غير ملائمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 100 23/09/19 11:30

وعند الإخفاق، هذا الإجراء البديل يمكن أن يكون خيار لتحقيق نفس الغرض: إذا تعذر على شاهد الحضور، انتقل إليه قاضي التحقيق لسماع شهادته أو اتخذ لهذا الغرض طريق الإنابة القضائية (المادة 99 من قانون الإجراءات الجزائية). وتنص بعض الاتفاقيات على إمكانية نقل الأشخاص إلى إقليم الدولة مُقدمة الطلب للاستماع إليهم.

لا توجد حتى الآن سابقة في هذا السياق.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

السلطة المُختصة بالإذن بالإجراء هي السلطة القضائية المُختصة بتنفيذ طلب المساعدة القضائية المتبادلة. يمكن أن تكون وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق المُختص. ومع ذلك، لم تكن هناك سابقة في هذا السياق حتى الآن.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تُعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 101 23/09/19 11:30

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا توجد سوابق فيما يتعلق بتقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

(المواجهة .713

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 102 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) -

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

قاضي التحقيق أو محكمة الموضوع هما السلطة المختصة بالإذن بالإجراء (المادتان 69 و 101 من قانون الإجراءات الجزائية).

يجوز لقاضي التحقيق الشروع فوراً في التحقيق واستجواب المتهم والشاهد والطرف المدني (المادة 201 من قانون الإجراءات الجزائية). يجوز للمحكمة التي تنظر في القضية أن تقوم بعمل ترتيبات المواجهة (بين المتهم والشاهد والطرف المدني) مباشرة أو بناءً على طلب المحامين من خلال القاضي.

راجع المواد 69 و 101 من قانون الإجراءات الجزائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 103 23/09/19 11:30

العمليات عبر الحدود .8

(المراقبة عبر الحدود .801

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير موجود حتى الآن في التشريع الجزائري.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا توجد سابقة.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا توجد سابقة.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (إذا كانت غير السلطة المستقبلة)

لا توجد سابقة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا توجد سابقة.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا توجد سابقة.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد سابقة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا توجد سابقة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 104 23/09/19 11:30

(المطاردة الفورية عبر الحدود .802

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن نسبياً.

ينص القانون رقم 50-71 المؤرخ 32 أوت 2005 بشأن مكافحة التهريب (المادة 04) والقانون بشأن منع ومكافحة الفساد (المادة 65) على أحكام بشأن التسليم المراقب.

تحقيقاً لهذه الغاية، لا يستبعد جدوى تنفيذ هذا الإجراء، مشروطاً باتفاق محدد مع البلد المعني، وضمن نطاق الاتفاقيات المتعددة الأطراف مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. 3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق صاحب الاختصاص هما السلطة المختصة التي تأذن باتخاذ الإجراء.

يجب أن تتضمن التراخيص المنصوص عليها في المادة 56 مكرر (50) جميع المعلومات التي تسمح بالتعرف على الاتصالات الواجب اعتراضها، وأماكن الإقامة أو غيرها والتي تكون مستهدفة، والجريمة التي تبرر تطبيق هذه التدابير إضافة إلى مدتها.

ولتنفيذ الإجراء التقني، يسمح الإذن بإدخال الأنظمة والوسائل إلى أي مكان إقامة أو غيره، بما في ذلك خارج الأوقات والمواعيد المنصوص عليها في المادة 74 من قانون الإجراءات الجزائية، أو دون موافقة الأشخاص الذين قد يكون لهم حق الملكية فيما يتعلق بالبضائع المذكورة.

وتُجرى هذه العمليات دون الإخلال بالسرية المهنية على النحو المنصوص عليه في المادة 54 من قانون الإجراءات الجزائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

803. (التتبع عبر الحدود .عن طريق وضع جهاز إنذار على مركبة أو شخص)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن نسبياً.

ينص القانون رقم 50-71 المؤرخ 32 أوت 2005 بشأن مكافحة التهريب (المادة 04) والقانون بشأن منع ومكافحة الفساد (المادة 65) على أحكام بشأن التسليم المراقب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 106 23/09/19 11:30

تحقيقاً لهذه الغاية، لا يستبعد جدوى تنفيذ هذا الإجراء، مشروطاً باتفاق محدد مع البلد المعني، وضمن نطاق الاتفاقيات المتعددة الأطراف مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة.

يخضع هذا الإجراء لقانون الإجراءات الجزائية في الفصل المعنون "اعتراض المراسلات وتسجيل الأصوات والتقاط الصور".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

- تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)b. b

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق صاحب الاختصاص هما السلطة المختصة التي تأذن باتخاذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 107 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

804. التسليم المراقب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

نعم ، من الممكن قبول هذا الإجراء وفقا لاتفاق محدد مع البلدان المعنية، في إطار الأعراف المتعارف عليها أو وفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

ينص القانون رقم 50-71 المؤرخ 32 أوت 2005 بشأن مكافحة التهريب (المادة 04) والقانون بشأن منع ومكافحة الفساد (المادة 65) على أحكام بشأن التسليم المراقب.

تحقيقاً لهذه الغاية، لا يستبعد جدوى تنفيذ هذا الإجراء، مشروطاً باتفاق محدد مع البلد المعني، وضمن نطاق الاتفاقيات المتعددة الأطراف مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة.

يخضع هذا الإجراء لقانون الإجراءات الجزائية في الفصل المعنون "اعتراض المراسلات وتسجيل الأصوات والتقاط الصور".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 108 23/09/19 11:30

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. 3- السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي هو السلطة المختصة بالإذن بالإجراء (المادة 04 من قانون مكافحة التهريب).

يجوز للهيئات المؤهلة في مسائل مكافحة التهريب، بعد الحصول على إذن من وكيل الجمهورية المختص، أن تأذن بحركة البضائع المشبوهة أو غير المشروعة، بمعرفتها وتحت مراقبتها، إلى الأراضي الجزائرية أو خارجها أو العبور منها، بهدف اكتشاف ومكافحة التهريب (المادتان 04 و 14 من قانون مكافحة التهريب).

لا تُمنح المساعدة إذا إتضح أنها قد تؤدي إلى تقويض السيادة الوطنية أوالقوانين أوالالتزامات المترتبة عن الإتفاقيات الدولية أوالأمن و النظام العام أو أنها قد تلحق ضررا بالمصالح التجارية والمهنية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 109 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

لا توجد سوابق فيما يتعلق بتقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

(فرق التحقيق المشتركة .805

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

لا، هذا الإجراء غير منصوص عليه في التشريع الجزائري.

ومع ذلك ، يمكن المضي قدماً في إبرام اتفاقات محددة مع البلدان المعنية من أجل تنفيذ فرق تحقيق مشتركة وفقاً لاتفاقيتي باليرمو وميريدا.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في ظل غياب إطار ثنائي متعارف عليه، يمكن اللجوء كممارسة معيارية إلى آليات العمل المتعارف عليها إقليمياً (العربية أو الإفريقية) أو الاتفاقيات متعددة الأطراف (على سبيل المثال، الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961 واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إضافة إلى بروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) وقرارات الأمم المتحدة). يمكن تنفيذ الإجراءات المطلوبة في الطلب القانوني وفقاً للإجراءات المعمول بها في الدولة مُقدمة الطلب.

- إذا كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الجزائر تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تقوم باستلام جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية. ثم تقوم بالاطلاع عليها ودراستها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. وعندما يكون متوافق وممكن تنفيذه ، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى وكيل الجمهورية المحلي المُختص وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

كقاعدة عامة، تتولى السلطات القضائية المحلية مسؤولية تنفيذ الطلبات القانونية . تقوم وزارة العدل بتوجيه الطلبات إلى وكيل الجمهورية المختص وفقاً للأسئلة المطروحة في الطلب. عندما يتضمن الطلب على العديد من المهام والتي يجب تنفيذها في مناطق اختصاص مختلفة، تُرسل وزارة العدل الطلب إلى هذه المناطق في نفس الوقت. وبمجرد أن يتم تنفيذ هذه المهام من قبل السلطات القضائية المختصة، يتم إعادة الردود إلى وزارة العدل التي سترسل الوثائق ، بعد التحقق من جميع المواد ، إلى الدولة مُقدمة الطلب.

وكيل الجمهورية المحلي أو قاضي التحقيق صاحب الاختصاص هما السلطة المختصة التي تأذن باتخاذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 110 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

تَعتمد اللغة المقبولة على الإطار المتعارف عليه. وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية التي هي اللغة الرسمية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

بصرف النظر عن عمليات تسليم المجرمين التي تستلزم إطارًا زمنيًا وفقًا للاتفاقية ذات الصلة، لا تخضع الطلبات القانونية لأي أُطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطة المُقدم إليها الطلب قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا توجد سوابق فيما يتعلق بتقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

"المعلومات الواردة في هذه الأداة التي تعادل "Fiches Belges" تستند إلى المعلومات التي قدمها الخبراء وممثلو الدول المستفيدة المعنية في إطار العمل المنجز في إطار مشروع يوروميد للعدالة. لا يمكن اعتبار الكونسورتيوم الذي ينفذ المشروع مسؤولاً عن دقته أو واقعيته أو شموليته، كما لا يمكن اعتباره مسؤولاً عن أي أخطاء أو سهو يرد في هذه الوثيقة".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 111 23/09/19 11:30

EUROMED JUSTICE
EuroMed Fiches

مصر

"لقد تم إعداد هذا المنشور بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذا المنشور هي مسؤولية FIIAPP ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس وجهات نظر الاتحاد الأوروبي".

PORTADA INDEX

1. تعقب واعتراض الاتصالات (السلكية واللاسلكية)

101. اعتراض وتسجيل ونسخ الاتصالات السلكية واللاسلكية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

تسمح المواد 59 و 602 و 602 مكرر من قانون الإجراءات الجنائية لقاضي التحقيق أو النائب العام بإصدار أمر لتسجيل المحادثات السلكية وغير السلكية في ظروف معينة.

المادة 59 من قانون الإجراءات الجنائية:

"لقاضي التحقيق أن يأمر بضبط جميع الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود لدى مكاتب البريد وجميع البرقيات لدى مكاتب البرق وأن يأمر بمراقبة المحادثات السلكية واللاسلكية أو إجراء تسجيلات لأحاديث جرت في مكان خاص متى كان لذلك فائدة في ظهور الحقيقة في جناية أو جنحة معاقب عليها بالحبس لمدة تزيد على ثلاثة أشهر. وفي جميع الأحوال يجب أن يكون الضبط أو الاطلاع أو المراقبة أو التسجيل بناء على أمر مسبب ولمدة لا تزيد على ثلاثين يوما قابلة للتجديد لمدة أو لمدد أخرى مماثلة".

إضافة لذلك، تنطبق المادتان 91 و 46 من قانون الاتصالات رقم 2003/01 على هذه الحالة.

المادة 91: "تلتزم جميع الجهات والشركات العاملة في مجال الاتصالات بموافاة الجهاز بما يطلبه من تقارير أو إحصاءات أو معلومات تتصل بنشاطه عدا ما يتعلق منها بالأمن القومي".

والمادة 46 من نفس القانون تنص على ما يلي:

"يلتزم مشغلو ومقدمو خدمات الاتصالات والتابعون لهم وكذلك مستخدمو هذه الخدمات بعدم استخدام أية أجهزه لتشفير خدمات الاتصالات إلا بعد الحصول على موافقة من كل من الجهاز والقوات المسلحة وأجهزة الأمن القومي، ولا يسري ذلك على أجهزة التشفير الخاصة بالبث الإذاعي والتليفزيوني. ومع مراعاة حرمة الحياة الخاصة للمواطنين التي يحميها القانون يلتزم كل مشغل أو مقدم خدمة أن يوفر على نفقته داخل شبكة الاتصالات المرخص له بها كافة الإمكانيات الفنية من معدات ونظم وبرامج واتصالات داخل شبكة الاتصالات والتي تتيح للقوات المسلحة وأجهزة الأمن القومي ممارسة اختصاصها في حدود القانون.

على أن يتزامن تقديم الخدمة مع توفير الإمكانيات الفنية المطلوبة. كما يلتزم مقدمو ومشغلو خدمات الاتصالات ووكلائهم المنوط بهم تسويق تلك الخدمات بالحصول على معلومات وبيانات دقيقة عن مستخدميها من المواطنين ومن الجهات المختلفة بالدولة".

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المُقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 113 23/09/19 11:30

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يتم تنفيذ هذا الإجراء من قبل ضباط الشرطة، وفي بعض الحالات، من قبل "إدراة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات" في وزارة الداخلية المصرية.

تم إنشاء إدارة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات لتكون جزءاً من إدارة المعلومات والتوثيق وفقاً لقرار وزير الداخلية رقم. 2002/70531. يتم تشغيل هذه الإدارة من قبل ضباط شرطة مدربين جيداً، حيث يقومون باعتراض "رسائل البريد الإلكتروني وعناوين برتوكول الانترنت الـ *IP* وحسابات الشبكات الاجتماعية" وفقًا للتحقيق المطلوب دون انتهاك خصوصية الأفراد الآخرين. تُصدر هذه الإدارة، كما هو مذكور أعلاه، تقارير قصيرة عن النتيجة دون الكشف عن الجوانب التقنية للاعتراض.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 114 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

102. (تعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

تسمح المواد 59 و 602 و 602 مكرر من قانون الإجراءات الجنائية لقاضي التحقيق أو النائب العام بإصدار أمر لتسجيل المحادثات السلكية وغير السلكية في ظروف معينة.

إضافة لذلك، تنطبق المادتان 91 و 46 من قانون الاتصالات رقم 2003/01 على هذه الحالة.

المادة 91: "تلتزم جميع الجهات والشركات العاملة في مجال الاتصالات بموافاة الجهاز بما يطلبه من تقارير أو إحصاءات أو معلومات تتصل بنشاطه عدا ما يتعلق منها بالأمن القومي".

والمادة 46 من نفس القانون تنص على ما يلي:

"يلتزم مشغلو ومقدمو خدمات الاتصالات والتابعون لهم وكذلك مستخدمو هذه الخدمات بعدم استخدام أية أجهزه لتشفير خدمات الاتصالات إلا بعد الحصول على موافقة من كل من الجهاز والقوات المسلحة وأجهزة الأمن القومي، ولا يسري ذلك على أجهزة التشفير الخاصة بالبث الإذاعي والتليفزيوني. ومع مراعاة حرمة الحياة الخاصة للمواطنين التي يحميها القانون يلتزم كل مشغل أو مقدم خدمة أن يوفر على نفقته داخل شبكة الاتصالات المرخص له بها كافة الإمكانيات الفنية من معدات ونظم وبرامج واتصالات داخل شبكة الاتصالات والتي تتيح للقوات المسلحة وأجهزة الأمن القومي ممارسة اختصاصها في حدود القانون.

على أن يتزامن تقديم الخدمة مع توفير الإمكانيات الفنية المطلوبة. كما يلتزم مقدمو ومشغلو خدمات الاتصالات ووكلائهم المنوط بهم تسويق تلك الخدمات بالحصول على معلومات وبيانات دقيقة عن مستخدميها من المواطنين ومن الجهات المختلفة بالدولة".

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المُقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 115 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يتم تنفيذ هذا الإجراء من قبل ضباط الشرطة، وفي بعض الحالات، من قبل "إدراة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات" في وزارة الداخلية المصرية.

تم إنشاء إدارة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات لتكون جزءاً من إدارة المعلومات والتوثيق وفقاً لقرار وزير الداخلية رقم. 2002/70531. يتم تشغيل هذه الإدراة من قبل ضباط شرطة مدربين جيداً، حيث يقومون باعتراض "رسائل البريد الإلكتروني وعناوين برتوكول الانترنت الـ *IP* وحسابات الشبكات الاجتماعية" وفقًا للتحقيق المطلوب دون انتهاك خصوصية الأفراد الآخرين. تُصدر هذه الإدارة، كما هو مذكور أعلاه، تقارير قصيرة عن النتيجة دون الكشف عن الجوانب التقنية للاعتراض.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 116 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

(اعتراض وتسجيل أشكال الاتصالات الأخرى 103.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

تسمح المواد 59 و 602 و 602 مكرر من قانون الإجراءات الجنائية لقاضي التحقيق أو النائب العام بإصدار أمر لتسجيل المحادثات السلكية وغير السلكية في ظروف معينة.

إضافة لذلك، تنطبق المادتان 91 و 46 من قانون الاتصالات رقم 2003/01 على هذه الحالة.

المادة 91: "تلتزم جميع الجهات والشركات العاملة في مجال الاتصالات بموافاة الجهاز بما يطلبه من تقارير أو إحصاءات أو معلومات تتصل بنشاطه عدا ما يتعلق منها بالأمن القومي".

والمادة 46 من نفس القانون تنص على ما يلي:

"يلتزم مشغلو ومقدمو خدمات الاتصالات والتابعون لهم وكذلك مستخدمو هذه الخدمات بعدم استخدام أية أجهزه لتشفير خدمات الاتصالات إلا بعد الحصول على موافقة من كل من الجهاز والقوات المسلحة وأجهزة الأمن القومي، ولا يسري ذلك على أجهزة التشفير الخاصة بالبث الإذاعي والتليفزيوني. ومع مراعاة حرمة الحياة الخاصة للمواطنين التي يحميها القانون يلتزم كل مشغل أو مقدم خدمة أن يوفر على نفقته داخل شبكة الاتصالات المرخص له بها كافة الإمكانيات الفنية من معدات ونظم وبرامج واتصالات داخل شبكة الاتصالات والتي تتيح للقوات المسلحة وأجهزة الأمن القومي ممارسة اختصاصها في حدود القانون.

على أن يتزامن تقديم الخدمة مع توفير الإمكانيات الفنية المطلوبة. كما يلتزم مقدمو ومشغلو خدمات الاتصالات ووكلائهم المنوط بهم تسويق تلك الخدمات بالحصول على معلومات وبيانات دقيقة عن مستخدميها من المواطنين ومن الجهات المختلفة بالدولة".

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المُقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 117 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يتم تنفيذ هذا الإجراء من قبل ضباط الشرطة، وفي بعض الحالات، من قبل "إدراة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات" في وزارة الداخلية المصرية.

تم إنشاء إدارة مكافحة جرائم الحاسبات وشبكات المعلومات لتكون جزءاً من إدارة المعلومات والتوثيق وفقاً لقرار وزير الداخلية رقم. 2002/70531. يتم تشغيل هذه الإدراة من قبل ضباط شرطة مدربين جيداً، حيث يقومون باعتراض "رسائل البريد الإلكتروني وعناوين برتوكول الانترنت الـ *IP* وحسابات الشبكات الاجتماعية" وفقًا للتحقيق المطلوب دون انتهاك خصوصية الأفراد الآخرين. تُصدر هذه الإدارة، كما هو مذكور أعلاه، تقارير قصيرة عن النتيجة دون الكشف عن الجوانب التقنية للاعتراض.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 118 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

(اعتراض البريد 104.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

تسمح المواد 59 و 602 و 602 مكرر من قانون الإجراءات الجنائية لقاضي التحقيق أو النائب العام بإصدار أمر لتسجيل المحادثات السلكية وغير السلكية في ظروف معينة.

المادة 59 قانون الإجراءات الجنائية:

"لقاضى التحقيق أن يأمر بضبط جميع الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود لدى مكاتب البريد وجميع البرقيات لدى مكاتب البرق وأن يأمر بمراقبة المحادثات السلكية واللاسلكية أو إجراء تسجيلات لأحاديث جرت في مكان خاص متى كان لذلك فائدة في ظهور الحقيقة في جناية أو جنحة معاقب عليها بالحبس لمدة تزيد على ثلاثة أشهر. وفي جميع الأحوال يجب أن يكون الضبط أو الاطلاع أو المراقبة أو التسجيل بناء على أمر مسبب ولمدة لا تزيد على ثلاثين يوما قابلة للتجديد لمدة أو لمدد أخرى مماثلة".

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 119 23/09/19 11:30

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

ضباط الشرطة ومورّدو الخدمات البريدية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

105. (المراقبة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا التدبير غير موجود حتى الآن في التشريع المصري.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 120 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

106. اعتراض الاتصالات السلكية واللاسلكية دون مساعدة تقنية من دولة أخرى)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

تسمح المواد 59 و 602 و 602 مكرر من قانون الإجراءات الجنائية لقاضي التحقيق أو النائب العام بإصدار أمر لتسجيل المحادثات السلكية وغير السلكية في ظروف معينة.

المادة 59 من قانون الإجراءات الجنائية:

"لقاضي التحقيق أن يأمر بضبط جميع الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود لدى مكاتب البريد وجميع البرقيات لدى مكاتب البرق وأن يأمر بمراقبة المحادثات السلكية واللاسلكية أو إجراء تسجيلات لأحاديث جرت في مكان خاص متى كان لذلك فائدة في ظهور الحقيقة في جناية أو جنحة معاقب عليها بالحبس لمدة تزيد على ثلاثة أشهر. وفي جميع الأحوال يجب أن يكون الضبط أو الاطلاع أو المراقبة أو التسجيل بناء على أمر مسبب ولمدة لا تزيد على ثلاثين يوما قابلة للتجديد لمدة أو لمدد أخرى مماثلة".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 121 23/09/19 11:30

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

ضباط الشرطة وموظفو الأمن الوطني.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها ، عبر السلطة المركزية التي ترسل الطلبات إلى السلطات المعنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 122 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

2. العملاء والمخبرون - التسلل

201. التسلل من قبل عملاء سريين للدولة المُقدم إليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. قبلت محكمة النقض هذا الإجراء ليتم تنفيذه بواسطة موظفين محليين فقط.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 123 23/09/19 11:30

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

قاضي التحقيق أو النائب العام. إضافة إلى ذلك، فإن ضباط الشرطة هم من ينفذون الأوامر في الواقع.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء بموجب القانون ، رغم أن اجتهادات محكمة النقض قد قبلته في عدة حالات.

202. (التسلل من قبل عملاء الدولة مُقدمة الطلب في أراضي الدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 124 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

203. التسلل من قبل مخبر للدولة المُقدم اليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. قبلت محكمة النقض هذا الإجراء ليتم تنفيذه بواسطة موظفين محليين فقط.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 125 23/09/19 11:30

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

قاضي التحقيق أو النائب العام. إضافة إلى ذلك، فإن ضباط الشرطة هم من ينفذون الأوامر في الواقع.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء بموجب القانون ، رغم أن اجتهادات محكمة النقض قد قبلته في عدة حالات.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 126 23/09/19 11:30

(التعامل مع المخبرين .204

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 127 23/09/19 11:30

الفحص والتفتيش البدني وتقييم الخبير .3

(التفتيش الظاهري للجسم .301

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن وفقا لقانون الإجراءات الجنائية، حيث أن الطلب يستند إلى جريمة جنائية تسمح بإجراءات التفتيش البدني وفقا للقوانين المصرية.

ومع ذلك، ولأغراض إدارية، فإن الإجراء ممكن ولكن ليس له علاقة بأية جرائم جنائية ارتكبت أو لا علاقة لها بالبحث عن أدلة في القضايا الجنائية. واستخدامه مشروط بوجود لائحة تنظيمية صادرة عن السلطة المختصة للسماح بهذا التفتيش. قبلت محكمة النقض المصرية الأدلة التي تم جمعها من خلال التفتيش الإداري (الاستئناف 12161 للسنة القضائية 37، الدورة 2004/1/62).

الأمثلة هي:

- تفتيش السجناء؛

- التفتيش الذي يقوم به ضباط الجمارك؛

- التفتيش الذي يقوم به أفراد الأمن في المطارات؛

- الفحص الذي يقوم به موظفو الإسعاف.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 128 23/09/19 11:30

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة المخولة بإجراء عمليات التفتيش الإدارية هي أي سلطة لديها الحق في إجراء عمليات تفتيش بموجب اللوائح القانونية، سواء كانت اللوائح التشريعية أو الإدارية أو اللوائح التنظيمية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

إضافة لذلك، تنظيم الاتفاقيات المتبادلة التي تمنح المشروعية للأدلة المُستمدة من التفتيش الإداري.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 129 23/09/19 11:30

(التفتيش البدني الكامل .302

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

التفتيش البدني الكامل هو إجراء يمكن القيام به في نطاق التحقيق الجنائي الجاري، حيث قد يخضع المشتبه به لإجراء طبي مثل فحص الدم / البول، والذي يمكن استخدامه كدليل في التحقيق الجنائي من قبل أي عضو في الشرطة القضائية أو السلطة التي تنفذ مذكرة التوقيف. وتكون شرعيته متوقفة على وجود مبرر قانوني (الاستئناف 29412 للسنة القضائية 96 ، الدورة 2002/1/71).

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المُقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يتم تنفيذ جميع طلبات التعاون القضائي الدولي وفقا لقانون الإجراءات الجنائية شريطة ألا تنتهك القوانين الوطنية الأخرى.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

النائب العام وضابط الشرطة أو أي سلطة مسؤولة عن تنفيذ قرار يقتضي إجراء التفتيش الكامل المشار إليه أعلاه.

يقوم الأطباء في المستشفيات الحكومية المحلية أو الأطباء الشرعيون في قسم الطب الشرعي في وزارة العدل المصرية بإجراء التفتيش الفعلي.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 130 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

303. الفحص الطبي النفسي)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يُنفَذ الإجراء من قبل سلطة التحقيق الرئيسة وهي النيابة العامة، أو من قبل السلطة النهائية الممثلة في المحكمة التي تنظر في القضية الجنائية. ويمكن مساعدة هاتين الهيئتين القضائيتين من قبل طبيب أو لجنة من الأخصائيين الطبيين لفحص الحالة العقلية والنفسية للمتهم واتخاذ قرار بشأن ما إذا كان متمتعًا بكامل قدراته العقلية عند ارتكابه الجريمة.

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المُقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يتم تنفيذ جميع طلبات التعاون القضائي الدولي وفقا لقانون الإجراءات الجنائية شريطة ألا تنتهك القوانين الوطنية الأخرى.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 131 23/09/19 11:30

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

قسم الطب الشرعي بوزارة العدل بناء على طلب النيابة العامة أو المحكمة المُختصة.

ووفقاً للمادة 833 من قانون الإجراءات الجنائية والمادة 42 من القانون رقم 2009/17 بشأن رعاية المرضى النفسيين، يجوز للنيابة العامة أو المحكمة التي تنظر في القضية الجنائية أن تأمر بنقل أحد المشتبه بهم إلى مستشفى محلي للأمراض النفسية لإجراء الفحص الطبي من قبل لجنة مكونة من ثلاثة أطباء وذلك خلال 54 يومًا. ويجوز تجديد هذه المدة وفقاً لكل حالة حسب تقدير النيابة العامة والمحكمة، ووفقاً للتقرير الذي أعدته اللجنة بعد نهاية الـ 54 يومًا.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

تطبق مهلة الـ 54 يومًا المنصوص عليها في المادة 833 من قانون الإجراءات الجنائية.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولة مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 132 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء ، وفقًا لاتفاقيات التعاون المتبادل.

304. تدابير قضائية لتحديد الهوية ، (التحقق من الهوية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. تعتمد من قبل السلطة المُختصة بالبلد للتحقق من الهوية الرسمية للمشتبه به والمتهم والتأكد من البيانات الرسمية على جواز السفر أو وثيقة السفر أو أي وثيقة رسمية أخرى موثقة تُثبت هوية المشتبه به أو المتهم. .

يشير الإجراء القضائي إلى التدابير التي اتخذتها السلطات المُختصة لضمان أن يكون الشخص الذي اتخذت ضده إجراءات قانونية معينة هو الشخص الذي ارتكب جريمة معينة أو يشتبه في أنه ارتكبها.

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يتم تنفيذ جميع طلبات التعاون القضائي الدولي وفقا لقانون الإجراءات الجنائية شريطة ألا تنتهك القوانين الوطنية الأخرى.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 133 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

وزارة الداخلية بالتنسيق مع النيابة العامة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

لا توجد مشكلة إذا كان هذا الشخص موجودًا على أرض الدولة التي يحمل جنسيتها. وعلى العكس من ذلك، إذا كان الشخص موجودا على أرض دولة أخرى، فيجب إرسال الملف الكامل الذي يتضمن اسم المتهم أو المشتبه به وجريمته وجميع التدابير التي اتخذت بشأنه، سواء في مرحلة التحقيق أو المحاكمة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء ، وفقًا لاتفاقيات التعاون المتبادل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 134 23/09/19 11:30

(الفحوصات التقنية أو العلمية أو تقييمات الخبراء .305

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

وتحدد المواد 58 إلى 98 من قانون الإجراءات الجنائية الإجراءات التي يجوز بموجبها للنائب العام أو القاضي اللجوء إلى مساعدة الخبراء التقنية. وتنص المادة 92 من قانون الإجراءات الجنائية على أنه يجوز لضباط الشرطة الاستعانة بخبراء فنيين في عملهم.

تعني الخبرةُ المشورةَ الفنيةَ التي تطلبها المحكمة أو النيابة العامة لتقييم المسائل الفنية التي تتطلب معرفة فنية أو دراية غير متوفرة لأولئك المسؤولين عن التحقيق بسبب طبيعة عملهم، سواءً أكانت تلك القضايا الفنية متعلقة بالمتهم نفسه أو الأداة أو المواد المستخدمة لارتكاب الجريمة. ومن الأمثلة على ذلك ، تشريح الجثة لتحديد سبب الوفاة ومقارنة الخطوط لمعرفة هوية الكاتب.

وبما أن الخبرة تهدف إلى مساعدة أولئك الذين يجرون التحقيق لإيجاد الحقيقة، فإن الخبراء الذين لديهم مثل هذه الخبرة يجب أن يكونوا دقيقين ومحايدين ونزيهين عند أدائهم هذا العمل. في حال وجود سبب يؤثر على حيادية الخبير ونزاهته ، يمكن للمحكمة أو النيابة أن يستبعدا الخبير إذا كان هناك أي أسباب بالإضافة الى ما هو مُحدد بموجب المادة 98. وقد نص المشرع المصري على هذا الاحتمال في المادة 98 من قانون الإجراءات الجنائية (للخصوم رد الخبير إذا وجدت أسباب قوية تدعو لذلك).

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يتم تنفيذ جميع طلبات التعاون القضائي الدولي وفقا لقانون الإجراءات الجنائية شريطة ألا تنتهك القوانين الوطنية الأخرى.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 135 23/09/19 11:30

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن اتخاذ هذا الإجراء بناء على طلب النيابة العامة أو المحكمة المختصة من خلال إدارة الخبراء في وزارة العدل أو من خلال أي سلطة حكومية لديها خبراء. قد يكون الأخير:

- هيئة المحاسبة المركزية، و

- إدارة الرقابة على البنوك في البنك المركزي إذا كانت القضية مرتبطة بحسابات مصرفية، أو

- مركز بحوث البناء في وزارة الإسكان إذا كانت المسألة التقنية متعلقة بمسائل هندسية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء ، وفقًا لاتفاقيات المساعدة القانونية الثنائية والمتعددة الأطراف.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 136 23/09/19 11:30

الوثائق - الحصول على 4.
(التبادل التلقائي للمعلومات 401.

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

التداول الحر للمعلومات هو فكرة جديدة وغير تقليدية نسبيا وغير موجودة في مصر، ما لم تكن المعلومات متعلقة بالتحقيقات أو الملاحقات القضائية أو الإجراءات الجنائية. ومع ذلك، يمكن الحصول على المعلومات بموافقة النائب العام أو المحكمة المختصة.

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

المحكمة المختصة أو النيابة العامة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 137 23/09/19 11:30

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء ، وفقًا لاتفاقيات المساعدة القانونية الثنائية والمتعددة الأطراف.

402. (طلب إصدار الوثائق

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

يمكن إصدار أمر للحصول على وثائق تتعلق بالتحقيق الأولي أو المحاكمة. يصدر النائب العام أو المحكمة المختصة في هذه الحالة الإذن بالحصول على المستندات أو أي مستندات أخرى يعتمد عليها أثناء إجراءات الدعوى.

يمكن للدولة مقدمة الطلب أن تطلب من مصر تقديم المستندات. وينبغي في هذا الصدد الأخذ بالاعتبار فيما إذا كانت الوثيقة المطلوبة جزءًا من تحقيق أو قضية في المحكمة، وفي هذه الحالة، لا يمكن للدولة المقدم إليها الطلب إرسال نسخ أصلية فقط وليس أصول المستند. تعتمد الموافقة في هذه الحالة على ما إذا كان هذا الإجراء لا يتعارض مع القوانين الوطنية مثل القانون 2003/88 للبنك المركزي (سرية الحسابات المصرفية). إضافة لذلك، تعتمد الموافقة أيضًا على ما إذا كانت هناك معاهدة دولية أو معاهدة إقليمية أو اتفاقية ثنائية بين البلدين تسمح بهذا الإجراء أم لا. إذا لم يكن هناك أي مما سبق، فقد يخضع ذلك لمبادئ المعاملة بالمثل أو العرف المتبع.

يتم تنفيذ المساعدة القضائية وفقا لقانون الدولة المقدم إليها الطلب، ويُنفذ الإجراء وفقا للقواعد المطبقة في الدولة مُقدمة الطلب، إلى الحد الذي يتوافق مع القوانين المحلية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 138 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- النيابة العامة في حالة التحقيق الجنائي، والمحكمة المدنية إذا كان النزاع متعلقًا بإجراء مدني.

النيابة العامة هي الجهة المسؤولة عن تنفيذ الطلبات القانونية. النيابة العامة هي الجهة المسؤولة عن تنفيذ الطلبات القانونية. إضافة لذلك، يمكن لإدارة التعاون الدولي في وزارة العدل المصرية والنيابة العامة أن تطلب من المحاكم الجنائية أو المحاكم المدنية أو الهيئات الأخرى تقديم مستندات.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 139 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء بموافقة السلطات المختصة بالتنفيذ.

403. (احتمالات أخرى للحصول على معلومات بشأن الضرائب أو الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا التدبير ممكن من حيث المبدأ، وينفذ وفقا لقوانين الدولة المُقدم إليها الطلب ووفقًا للطريقة التي تحددها الدولة مُقدمة الطلب، شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

ومع ذلك ، قد لا يتم اتخاذ هذا الإجراء ما لم يكن هناك تحقيق جنائي جارٍ في مصر. في الواقع ، لم تُنظم مصر الوصول إلى حسابات العملاء إذا كان هناك تحقيق جارٍ في الدولة مُقدمة الطلب، على الرغم من أن مصر وقعت على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. ويمكن تنظيم هذا الإجراء ضمن إطار اتفاقات التعاون القضائي المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة.

يجوز للدولة مقدمة الطلب، مع أحد البنوك الخاضعة لأحكام هذا القانون، أن تقدم الطلب المشار إليه في الفقرة السابقة إلى محكمة الاستئناف المختصة في القاهرة.

إضافة لذلك، فإنه يمكن تطبيق المادة 89 من القانون رقم 88 لعام 2003. وتنص على ما يلي:

"للنائب العام أو لمن يفوضه من المحامين العامين الأول على الأقل من تلقاء نفسه أو بناء على طلب جهة رسمية أو أحد من ذوي الشأن، أن يطلب من محكمة استئناف القاهرة الأمر بالاطلاع أو الحصول على أية بيانات أو معلومات تتعلق بالحسابات أو الودائع أو الأمانات أو الخزائن المنصوص عليها في المادة السابقة أو المعاملات المتعلقة بها إذا اقتضى ذلك كشف الحقيقة في جناية أو جنحة قامت الدلائل الجدية على وقوعها.

ولأي من ذوي الشأن في حالة التقرير بما في الذمة بمناسبة حجز موقع لدى أحد البنوك الخاضعة لأحكام هذا القانون أن يتقدم بالطلب المشار إليه في الفقرة السابقة إلى محكمة الاستئناف المختصة.

وتفصل المحكمة منعقدة في غرفة المشورة في الطلب خلال الأيام الثلاثة التالية لتقديمه بعد سماع أقوال النيابة العامة أو ذي الشأن.

وعلى النائب العام أو من يفوضه في ذلك من المحامين العامين الأول على الأقل وعلى ذي الشأن بحسب الأحوال إخطار البنك وذوي الشأن بالأمر الذي تصدره المحكمة خلال الأيام الثلاثة التالية لصدوره.

ويبدأ سريان الميعاد المحدد للتقرير بما في الذمة من تاريخ إخطار البنك بالأمر المذكور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 140 23/09/19 11:30

ويكون للنائب العام أو من يفوضه من المحامين العامين الأول على الأقل أن يأمر مباشرة بالاطلاع أو الحصول على أية بيانات أو معلومات تتعلق بالحسابات أو الودائع أو الأمانات أو الخزائن المنصوص عليها في المادة (79) من هذا القانون أو المعاملات المتعلقة بها.

وسيعطي هذا الأمر إذا اقتضى ذلك كشف الحقيقة في جريمة من الجرائم المنصوص عليها في القسم الأول من الباب الثاني من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، وفي الجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة غسل الأموال الصادر بالقانون رقم 08 لسنة 2002.

وتبت المحكمة في الطلب في غضون ثلاثة أيام من تاريخ تقديمه بعد بيان النيابة العامة أو الجهة المعنية ".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

المحكمة التي تنظر في القضية أو النيابة العامة في جرائم غسل الأموال والجرائم المنصوص عليها في القسم الأول من الباب الثاني من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ، الذي يتعامل مع التعدي على أمن الدولة من الخارج.

يتم تقديم معظم الطلبات القانونية من قبل النيابة العامة في محكمة الاستئناف بالقاهرة، وهي الجهة المسؤولة عن البت في الطلب، إذ أن معظم القضايا المطلوبة تتضمن جرائم جنائية. قد تكون الطلبات الأخرى المقدمة من الأطراف المعنية داخلة في سياق قضايا أخرى مثل القضايا الأسرية في محاكم الأسرة في حالات طلب معرفة دخل الزوج من خلال الكشف عن سرية حسابه المصرفي. وتجدر في هذا الصدد ملاحظة ارتباط ذلك بغسل الأموال.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 141 23/09/19 11:30

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

معلومات مفيدة أخرى b.

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء ، قد يشارك ممثل من البلد مُقدم الطلب في التحقيق في بعض الحالات الاستثنائية مثل القيام بعمل خبير.

(الوصول إلى الوثائق العامة في الملفات القضائية 404.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا التدبير ممكن في ظل ظروف معينة.

إذا كانت المستندات المطلوبة تتعلق بقضية تخضع للتحقيق من قبل النيابة العامة أو قضية يتم النظر فيها أمام المحكمة، فإن السلطات المصرية سيكون لديها السلطة التقديرية فيما يتعلق بمنح حق الوصول إلى هذا المستند أم لا وفقًا لشروط عدة، مثل:

- معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب والشروط التي تنص عليها، مثل ازدواجية التجريم وقاعدة المحاكمة على جريمة مرتين (إذا كانت الوثائق تتعلق بتحقيق في الدولة مقدمة الطلب في نفس الجريمة)؛
- العلاقة مع الدولة مقدمة الطلب (المعاملة بالمثل والأعراف المتبعة)؛
- تقدير الدولة المقدم إليها الطلب (النيابة العامة) بشأن ما إذا كانت هذه الوثائق يمكن أن تخضع لطلب أو لا، وإذا كانت قد تم تصنيفها باعتبارها وثائق سرية.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 142 23/09/19 11:30

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

ترسل وزارة الشؤون الخارجية جميع الطلبات القانونية إلى وزارة العدل، إذ أنها السلطة المركزية المفوضة بتلقي هذه الطلبات القانونية، ويتم في بعض الحالات إرسال هذه الطلبات القانونية مباشرة إلى النيابة العامة إذا كانت متعلقة بتحقيق جنائي أو تسليم مجرمين.

يجب أن يكون واضحًا فيما إذا كانت الوثيقة المطلوبة تتعلق بمسألة جنائية أو مدنية. أما فيما يتعلق بالمسائل الجنائية، فإن النيابة العامة هي الهيئة التي لديها سلطة تقديرية في هذه الحالة لتقرير ما إذا كان الطلب ممكنا وقابلًا للتنفيذ أم لا.

في حال كان المستند المطلوب جزءًا من ملف قضية جنائية يجري النظر فيها أمام المحكمة، فإن النيابة العامة هي الجهة المسؤولة عن طلب نسخة من هذه الوثيقة من المحكمة، ويكون للمحكمة سلطة تقديرية في هذه الحالة لتقرير قبول تقديمها للنيابة أم لا. وعلى العكس من ذلك، إذا كانت المستندات تتعلق بمسألة مدنية، مثل وثيقة تتعلق بملف في محاكم الأسرة، فإن إدارة التعاون الدولي في وزارة العدل المصرية (السلطة المركزية) هي الجهة التي تقرر ما إذا كانت ستوافق على تنفيذ الطلب القانوني.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

المحكمة المختصة والنيابة العامة.

النيابة العامة هي الجهة المختصة بتنفيذ الطلب القانوني وفي حالة ارتباط الطلب بوثيقة في ملف قضية جنائية يجري النظر فيها، تكون المحكمة المُختصة هي الجهة التي تقرر الموافقة عليها أو لا بعد أن تطلبها النيابة العامة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 143 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

405. تبليغ سجلات الشرطة الفردية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل أو الأعراف المتبعة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 144 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

ستنفذها وزارة الداخلية بمبادرة منها أو بناءً على طلب من الشخص المعني، وذلك للتأكد مما إذا كان المشتبه به أو الشخص قيد التحقيق قد ارتكب في الماضي أية جرائم، ولتحديد طبيعة الجرائم، والإدانات، وتاريخ النطق بها.

كقاعدة عامة، تكون النيابة العامة هي الجهة المسؤولة عن تنفيذ جميع الطلبات المتعلقة بالمسائل الجنائية، وبالتالي فهي أيضاً الجهة المسؤولة عن طلب المستندات من الشرطة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 145 23/09/19 11:30

(إرسال الوثائق الإجرائية ومعالجتها .406

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. تقوم مصر بناء على طلب الدولة مُقدمة الطلب بتنفيذ طلب إرسال وتقديم المستندات الإجرائية وإعادتها عند تنفيذ الإجراء المطلوب.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية أو المدنية في المقام الأول. ومع ذلك، قد يتم في بعض الحالات الاستثنائية إرسال الطلب مباشرة عبر القنوات الدبلوماسية من وزارة الخارجية المصرية إلى النيابة العامة.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

تقوم النيابة العامة بتنفيذها وفقاً للأحكام الواردة في قانون المرافعات والمتعلقة بالوثائق وأوامر المثول الخارجية.

يتم الاعتراف بهذا الإجراء وتنفيذه من قبل إدارة التعاون الدولي بوزارة العدل المصرية إذا كان الطلب متعلقًا بقضية مدنية، فيما يكون مكتب التعاون الدولي بوزارة العدل المصرية هو الهيئة التي يجب أن تعترف بالإجراء وتنفذه إذا كان الطلب يتعلق بقضية جنائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 146 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

يتم تنفيذ هذا الإجراء من قبل النيابة العامة التي ترسل وتبلغ الوثائق الإجرائية بمساعدة وزارة الداخلية، كما في حالات الاستدعاء.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

407. تحويل الإجراءات

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

صادقت مصر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي تتضمن هذا الإجراء وتلتزم مصر بالأحكام الواردة في تلك الاتفاقيات.

إضافة لذلك، انتهت مصر من إعداد مشروع قانون بشأن التعاون القضائي الدولي في المسائل الجنائية يُضفي الشرعية على جميع الأحكام المدرجة في الصكوك الدولية.

وتستند الفكرة إلى ما يلي: تقدم الدولة طلباً لنقل الإجراءات إلى دولة أخرى بشأن جريمة تعتبر عملاً إجرامياً في كلتا الدولتين. والهدف هو أن تكون الإجراءات مركزية، حيث أن المشتبه به يحمل جنسية الدولة المُقدم إليها الطلب ، ويكون الفعل الملتزم خاضعا لقانون الدولة مُقدمة الطلب.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 147 23/09/19 11:30

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

قاضي التحقيق و النائب العام.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 148 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

الأصول - الحجز والمصادرة ورد الأشياء 5.

(حجز الأصول 501.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا الإجراء ممكن ولكنه سيكون في سياق مدني وبناءً على قرار قضائي، لأن هذا الإجراء لا يطبق إلا في القانون المصري إذا كان هناك حكم بتعيين أمين لإدارة ممتلكات المفلس وتقسيم المال بين الدائنين. وبالتالي، لا يطبق هذا الإجراء إلا إذا كان هناك قرار من القضاء المدني وفقًا للقانون المدني المصري.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي تلتزم بها مصر.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

النيابة العامة؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 149 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

502. (تجميد الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن بموجب هذا الإجراء اعتماد تدبير لحجز أصول المتهم وكذلك منعه من التصرف بها أو إدارتها.

يجوز للنائب العام في هذه الحالة إصدار أمر مؤقت لمنع المتهم أو زوجته أو أولاده القصر من التصرف بأصولهم أو إدارتها. يجوز إحالة هذا الأمر إلى المحكمة خلال مدة أقصاها سبعة أيام من تاريخ إصدار طلب حكم منع التصرف أو الإدارة. يجب أن تصدر المحكمة حكمًا خلال 51 يومًا من تاريخ الإحالة.

في مصر، تنظم المادة 802 مكرر "أ" من قانون العقوبات هذه المسألة وتنص على ما يلي:

يمكن تجميد الحسابات المصرفية في الأحوال التي تقوم فيها من التحقيق أدلة كافية على جدية الاتهام في أي من الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، وغيرها من الجرائم التي تقع على الأموال المملوكة للدولة أو الهيئات والمؤسسات العامة والوحدات

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 150 23/09/19 11:30

التابعة لها أو غيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة، وكذا في الجرائم التي يوجب القانون فيها على المحكمة أن تقضي - من تلقاء نفسها - برد المبالغ أو قيمة الأشياء محل الجريمة أو تعويض الجهة المجنى عليها. إذا قدرت النيابة العامة أن الأمر يقتضى اتخاذ تدابير تحفظية على أموال المتهم بما في ذلك منعه من التصرف فيها أو إدارتها، وجب عليها أن تعرض الأمر على المحكمة الجنائية المختصة طالبة الحكم بذلك ضمانا لتنفيذ ما عسى أن يقضي به من غرامة أو رد أو تعويض.

وللنائب العام عند الضرورة أو في حالة الاستعجال أن يأمر مؤقتا بمنع المتهم أو زوجه أو أولاده القصر من التصرف في أموالهم أو إداراتها. ويجب أن يشتمل أمر المنع من الإدارة على تعيين من يدير الأموال المتحفظ عليها.

وعلى النائب العام فى جميع الأحوال أن يعرض أمر المنع على المحكمة الجنائية المختصة خلال سبعة أيام على الأكثر من تاريخ دوره، بطلب الحكم بالمنع من التصرف أو الإدارة وإلا اعتبر الأمر كأن لم يكن.

ووفقاً لهذه المادة، قد يكون هذا الإجراء قابلاً للتطبيق في سياق طلب التعاون القضائي، بشرط أن تكون هناك ازدواجية في التجريم، وأن لا يتعارض ذلك مع التشريع المصري.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي.

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة).

النيابة العامة وتحت إشراف القضاة في حالة الاستعجال وبقرار من المحكمة في القضايا الأخرى.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

503. رد الأشياء)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الاسترداد هو إعادة المال إلى مالكه الشرعي بعد حكم قضائي نهائي يدين الشخص المتهم ويثبت عدم شرعية الأموال التي تم الحصول عليها.

تنص المادة 802 مكرر من قانون العقوبات على ما يلي:

يمكن تجميد الحسابات المصرفية في الأحوال التي تقوم فيها من التحقيق أدلة كافية على جدية الاتهام في أي من الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، وغيرها من الجرائم التي تقع على الأموال المملوكة للدولة أو الهيئات والمؤسسات العامة والوحدات التابعة لها أو غيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة، وكذا في الجرائم التي يوجب القانون فيها على المحكمة أن تقضي - من تلقاء نفسها - برد المبالغ أو قيمة الأشياء محل الجريمة أو تعويض الجهة المجنى عليها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 152 23/09/19 11:30

إذا قدرت النيابة العامة أن الأمر يقتضى اتخاذ تدابير تحفظية على أموال المتهم بما في ذلك منعه من التصرف فيها أو إدارتها، وجب عليها أن تعرض الأمر على المحكمة الجنائية المختصة طالبة الحكم بذلك ضمانا لتنفيذ ما عسى أن يقضي به من غرامة أو رد أو تعويض.
وللنائب العام عند الضرورة أو في حالة الاستعجال أن يأمر مؤقتا بمنع المتهم أو زوجه أو أولاده القصر من التصرف فى أموالهم أو إداراتها.
ويجب أن يشتمل أمر المنع من الإدارة على تعيين من يدير الأموال المتحفظ عليها. وعلى النائب العام في جميع الأحوال أن يعرض أمر المنع على المحكمة الجنائية المختصة خلال سبعة أيام على الأكثر من تاريخ دوره، بطلب الحكم بالمنع من التصرف أو الإدارة وإلا اعتبر الأمر كأن لم يكن.

ووفقاً للمادة المذكورة، قد يكون هذا التدبير قابلاً للتطبيق في سياق طلب التعاون القضائي، بشرط أن يكون هناك ازدواجية في التجريم وأن لا يتعارض ذلك مع التشريع المصري.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة وتحت إشراف القضاة في حالة الاستعجال وبقرار من المحكمة في القضايا الأخرى.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 153 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء إذا كان لا ينتهك التشريع المحلي.

504. التدابير المؤقتة في ضوء المصادرة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا التدبير ممكن لأن - وفقا للمادة 42 من قانون العقوبات - العقوبات هي:

- الحرمان من الحقوق والمزايا المنصوص عليها في المادة 25؛
- الفصل من الوظائف الأميرية ؛
- وضع المحكوم عليه تحت رقابة البوليس؛
- المصادرة.

وتنص المادة 03 من قانون العقوبات على ما يلي:

"يجوز للقاضي إذا حكم بعقوبة لجناية أو جنحة أن يحكم بمصادرة الأشياء المضبوطة التي تحصلت من الجريمة وكذلك الأسلحة والآلات المضبوطة التي استعملت أو التي من شأنها أن تستعمل فيها وهذا كله بدون إخلال بحقوق الغير الحسن النية".

وإذا كانت الأشياء المذكورة من التي يعد صنعها أو استعمالها أو حيازتها أو بيعها أو عرضها للبيع جريمة في ذاته وجب الحكم بالمصادرة في جميع الأحوال ولو لم تكن تلك الأشياء ملكا للمتهم.

والمادة 13 من قانون العقوبات تنص على ما يلي: "يجوز فيما عدا الأحوال السابقة الحكم بعقوبات العزل من الوظيفة الأميرية ومراقبة البوليس والمصادرة وذلك في الأحوال المنصوص عليها قانونا".

ووفقاً للمواد السابقة، قد يكون هذا الإجراء قابلاً للتطبيق كتدبير وقائي في سياق طلب التعاون القضائي، شريطة أن يكون هناك ازدواجية في التجريم وأن لا يتعارض ذلك مع التشريع الوطني في مصر.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 154 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة؛

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 155 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

505. (المصادرة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا التدبير ممكن لأن العقوبة وفقًا للمادة 42 من قانون العقوبات هي:

- الحرمان من الحقوق والمزايا المنصوص عليها في المادة 25؛
- الفصل من الوظائف الأميرية ؛
- وضع المحكوم عليه تحت رقابة البوليس؛
- المصادرة.

وتنص المادة 03 من قانون العقوبات على ما يلي:

"يجوز للقاضي إذا حكم بعقوبة لجناية أو جنحة أن يحكم بمصادرة الأشياء المضبوطة التي تحصلت من الجريمة وكذلك الأسلحة والآلات المضبوطة التي استعملت أو التي من شأنها أن تستعمل فيها وهذا كله بدون إخلال بحقوق الغير الحسن النية.

وإذا كانت الأشياء المذكورة من التي يعد صنعها أو استعمالها أو حيازتها أو بيعها أو عرضها للبيع جريمة في ذاته وجب الحكم بالمصادرة في جميع الأحوال ولو لم تكن تلك الأشياء ملكا للمتهم".

والمادة 13 من قانون العقوبات تنص على ما يلي: "يجوز فيما عدا الأحوال السابقة الحكم بعقوبات العزل من الوظيفة الأميرية ومراقبة البوليس والمصادرة وذلك في الأحوال المنصوص عليها قانونا".

ووفقاً للمواد السابقة، قد يكون هذا التدبير قابلاً للتطبيق كتدبير وقائي في سياق طلب التعاون القضائي، شريطة أن يكون هناك ازدواجية في التجريم وأن لا يتعارض ذلك مع التشريع المصري.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 156 23/09/19 11:30

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة؛

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم

ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

6. الأماكن - الزيارة والتفتيش

601. زيارة وتفتيش المنازل)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تفتيش المنازل هو أحد أعمال التحقيق الأولي عندما يُفترض أن جريمة قد ارتكبت. ويخول المحقق بإصدار أمر تفتيش بناءً على اتهام شخص يعيش في المنزل الذي سيتم تفتيشه بارتكاب جريمة. يتم البحث مع افتراض أن الشخص (الأشخاص) الذين يعيشون في المنزل يحوزون أشياء أو أغراض متعلقة بالجريمة.

ولأن تفتيش المنازل إجراء صارم، يضمن الدستور عدم استخدام هذا الإجراء إلا في الحالات التي يحددها القانون، وسيتم إخطار الشخص الذي يعيش في المنزل قبل دخول الشرطة إلى المبنى وإجراء التفتيش.

إضافة لذلك، تنص المادة 85 من الدستور المصري الجديد لعام 2014 على حرمة المنازل. للمنازل حرمة، وفيما عدا حالات الخطر، أو الاستغاثة لا يجوز دخولها، ولا تفتيشها، ولا مراقبتها أو التنصت عليها إلا بأمر قضائي مسبب، يحدد المكان، والتوقيت، والغرض منه. وذلك كله في الأحوال المبينة في القانون، وبالكيفية التي ينص عليها. ويجب تنبيه من في المنازل عند دخولها أو تفتيشها، وإطلاعهم على الأمر الصادر في هذا الشأن.

تنص المادة 19 من قانون الإجراءات الجنائية على أن تفتيش المنازل عمل من أعمال التحقيق ولا يجوز الالتجاء إليه إلا بمقتضى أمر من قاضي التحقيق بناء على اتهام موجه إلى شخص يقيم فى المنزل المراد تفتيشه بارتكاب جناية أو جنحة أو باشتراكه في ارتكابها أو إذا وجدت قرائن تدل على أنه حائز لأشياء تتعلق بالجريمة.

ولقاضي التحقيق أن يفتش أي مكان ويضبط فيه الأوراق والأسلحة وكل ما يحتمل أنه استعمل في ارتكاب الجريمة أو نتج عنها أو وقعت عليه وكل ما يفيد في كشف الحقيقة. وفي جميع الأحوال يجب أن يكون أمر التفتيش مسببا.

ووفقاً للمواد السابقة، قد يكون هذا الإجراء قابلاً للتطبيق في سياق طلب التعاون القضائي، بشرط وجود ازدواجية التجريم، وأن لا يتعارض ذلك مع التشريع المصري وبناءً على أمر معلّل، وفق ما هو منصوص عليه في المادة 29 من قانون الإجراءات الجنائية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 158 23/09/19 11:30

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض.

ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة أو قاضي التحقيق هما الجهة المختصة بإصدار أوامر تفتيش المنازل.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 159 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

602. زيارة وتفتيش موقع جريمة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يجوز للمحقق أن ينتقل إلى المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة بحثاً عن آثار وأدلة على الجريمة المرتكبة. يتكون الفحص من مشاهدة ورؤية وإثبات الجريمة وأدلتها المادية في مسرح الجريمة.

يجوز لقاضي التحقيق الانتقال إلى أي مكان يراه ضرورياً والعمل من أجل إثبات الحالة وإنشاء الملف. يجوز له عند الضرورة وعند القيام بذلك إخطار النيابة العامة وكتابة تقرير عن الزيارة ونتائجها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 160 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة وضباط الشرطة تحت إشراف النيابة العامة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء ، بحيث يراقبون تنفيذ الإجراء فقط. في بعض الحالات

الاستثنائية ، قد يشارك بعض الخبراء من الدولة مُقدمة الطلب في عملية البحث في موقع الجريمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 161 23/09/19 11:30

الشهود والضحايا والمشتبه بهم - الاستدعاء والاستجواب .7

(استدعاء الشهود .701

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ .1

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم .2

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ .3:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي .a

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة .b

النيابة العامة هي الجهة المسؤولة عن استدعاء الشهود واستجوابهم في سياق طلب قانوني.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار .4

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 162 23/09/19 11:30

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

(استجواب الشهود: الإجراء المعياري 702.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- ـ إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- ـ إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.
- ـ إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 163 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض.

ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة هي الجهة المسؤولة عن استدعاء الشهود واستجوابهم في سياق طلب قانوني.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء من قبل النيابة العامة ولكن في حالات استثنائية فقط.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 164 23/09/19 11:30

(استجواب الشهود: عن طريق مؤتمر عبر الفيديو .703

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن عند تفسير قانون الإجراءات الجنائية حرفيًا. ومع ذلك، فقد قامت مصر، على سبيل المثال، بالتصديق على اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والتي تتضمن نفس الأحكام. تحترم مصر هذه الاتفاقيات الدولية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 165 23/09/19 11:30

(استجواب الشهود: عن طريق الهاتف .704

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن عند تفسير قانون الإجراءات الجنائية حرفيًا. ومع ذلك، فقد قامت مصر، على سبيل المثال، بالتصديق على اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والتي تتضمن نفس الأحكام. تحترم مصر وتلتزم بهذه الاتفاقيات الدولية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 166 23/09/19 11:30

(استجواب الأطفال .705

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المبدأ الأساسي لقانون الإجراءات الجنائية هو مقبولية استجواب الشهود، ولكن فقط أولئك الذين يستوفون معايير الأهلية. باستثناء ذلك، يمكن استجواب الأطفال الذين تزيد أعمارهم عن سبع سنوات. يمكن سماع الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 4 سنوات والذين يعتبرون غير قادرين على التمييز دون أداء اليمين، ويستخلص القاضي الاستنتاجات التي يراها مناسبة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

-لا تنص الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها بشكل خاص على هذه الإمكانية. ومع ذلك، يمكن أن يتم التنفيذ وفقا للأحكام العامة لمساعدة بعضنا البعض لأبعد مدى ممكن.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

النيابة العامة أو قاضي التحقيق.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 167 23/09/19 11:30

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

معلومات مفيدة أخرى b.

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكن في تنفيذ الإجراء.

(استجواب الأشخاص المتعاونين مع التحقيق (706

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 168 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة أو قاضي التحقيق.

تأذن النيابة العامة لأي شاهد يرغب في الإدلاء بشهادته. يتم ويجب إعداد تقرير جلسة الاستجواب في مثل هذه الحالة. يجب على الشاهد التوقيع عليه لأن القانون المصري لا يفرق بين الشاهد الذي يتعاون مع السلطات وبين الشاهد الذي لا يفعل ذلك.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن لممثلي الدولة مُقدمة الطلب أن يساعدوا في مراقبة جلسة الاستجواب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 169 23/09/19 11:30

(استجواب الضحايا/المدعين .707

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يمكن للنيابة العامة سماع الشهود والضحايا في سياق طلب قانوني.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 170 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني. تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

بالإضافة الى ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في مراقبة جلسة استجواب ضحية المدعي.

708. استجواب الخبراء)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يسمح هذا الإجراء للمتخصص بإعطاء رأي تقني حول حادثة مهمة في الجريمة المرتكبة، في حالة عدم تمكن القاضي من التعليق عليه لأنه يفتقد إلى المعرفة الفنية اللازمة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 171 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة سماع الخبراء في سياق طلب قانوني.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في مراقبة جلسة استجواب الخبراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 172 23/09/19 11:30

(استدعاء المشتبه بهم / المتهمين .709

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يمكن للنيابة العامة استدعاء المشتبه بهم والمتهمين في سياق طلب قانوني.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 173 23/09/19 11:30

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

710. (استجواب المشتبه بهم / المتهمين: الإجراء المعياري

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 174 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

4. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة استجواب المشتبه بهم والمتهمين في سياق طلب قانوني.

5. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

6. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

7. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في مراقبة جلسة استجواب المشتبه به أو المتهم.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 175 23/09/19 11:30

(استجواب المشتبه بهم / المتهمين: بواسطة مؤتمر عبر الفيديو .711

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، إذا أردنا الحديث بدقة ، هذا الإجراء غير ممكن لأن قانون الإجراءات الجنائية لا يذكر أي نص يتعلق باستجواب المشتبه بهم أو المتهمين عن طريق الفيديو، على الرغم من مصادقة مصر على اتفاقيتي الأمم المتحدة (اتفاقية باليرمو لعام 2000 حول الجريمة المنظمة عبر الوطنية بالإضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) التي تنص على هذا الإجراء. ومع ذلك، يجب على مصر الامتثال لجميع أحكام الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء .5

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة .6

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 176 23/09/19 11:30

(استجواب المشتبه بهم / المتهمين: عن طريق الهاتف .712

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، إذا أردنا الحديث بدقة ، هذا الإجراء غير ممكن لأن قانون الإجراءات الجنائية لا يذكر أي نص يتعلق باستجواب المشتبه بهم أو المتهمين عن طريق الهاتف، على الرغم من مصادقة مصر على اتفاقيات دولية تنص على هذا الإجراء. ومع ذلك ، يجب على مصر الامتثال لجميع أحكام الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء .5

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة .6

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 177 23/09/19 11:30

(المواجهة .713

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تعني المواجهة أن المتهم يواجه بالدليل ضده. المبدأ الأساسي هو استحالة استجواب المتهم أو مواجهته بارتكاب جرائم في غياب محاميه. هناك نوعان من الاستثناءات لهذه القاعدة:

- القبض عليه متلبسًا؛ و

- إجراءات سريعة لمنع فقدان الأدلة لضمان حقوق الدفاع.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا تتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يمكن للنيابة العامة مواجهة الأشخاص في سياق طلب قانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 178 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني. تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. فضلاً عن ذلك، يجب ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في مراقبة المواجهة.

8. العمليات عبر الحدود

801. المراقبة عبر الحدود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن لأن القانون الجنائي المصري ينص في المادة 1 على أن "تسري أحكام هذا القانون على كل من يرتكب في القطر المصري جريمة من الجرائم المنصوص عليها فيه".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 179 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

802. المطاردة الفورية عبر الحدود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن لأن القانون الجنائي المصري ينص في المادة 1 على أن "تسري أحكام هذا القانون على كل من يرتكب في القطر المصري جريمة من الجرائم المنصوص عليها فيه".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

c. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

4. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يمكن تطبيقه.

5. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

803. (التتبع عبر الحدود .عن طريق وضع جهاز إنذار على مركبة أو شخص)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن لأن القانون الجنائي المصري ينص في المادة 1 على أن "تسري أحكام هذا القانون على كل من يرتكب في القطر المصري جريمة من الجرائم المنصوص عليها فيه".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 181 23/09/19 11:30

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

لا يمكن تطبيقه.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5. 5.

لا يمكن تطبيقه.

معلومات قانونية عملية موجزة 6. 6.

متطلبات خاصة a.

لا يمكن تطبيقه.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

(التسليم المراقب 804.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

لا يمكن تطبيقه.

:السلطة المختصة بـ 3.

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

لا يمكن تطبيقه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

لا يمكن تطبيقه.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 182 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

805. فرق التحقيق المشتركة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا التدبير ممكن بالمعنى الدقيق للكلمة.

عند الإخفاق، يمكن أن يكون تقديم المساعدة الفنية أو تبادل المعلومات إجراءً بديلًا يهدف لنفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن اتخاذ هذا الإجراء في إطار المساعدة القضائية المتبادلة أو بموجب الاتفاقيات الدولية التي التزمت بها مصر شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها مصر تنص في أحكامها على هذه الامكانية، سيتم الالتزام بالتنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها مصر (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية إضافة إلى بروتوكولين من بروتوكولاتها الثلاثة، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة المركزية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. تطلع عليها وتدرسها وتقرر على أساس الموافقة أو الرفض. ترسل وزارة العدل الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

في حالة عدم وجود معاهدة بين الدولة مقدمة الطلب ومصر، تقوم وزارة الخارجية المصرية بإرسال طلب التعاون القضائي مباشرة إلى النيابة العامة المصرية "مكتب التعاون الدولي" وحيث تتم دراسة الطلب. يتم إرسال القرار في حالة الموافقة إلى السلطة المختصة ليتم تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 183 23/09/19 11:30

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة بالتنسيق مع سلطات التحقيق في مختلف الدول.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

في حالة عدم وجود معاهدة ثنائية مع الدولة مقدمة الطلب ، تكون الإنجليزية هي اللغة المستخدمة. تتم ترجمة الطلب إلى اللغة العربية عندما تتسلمه مصر.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع عمليات تفويض الإجراءات لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات المصرية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مُقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة. يجب إضافة لذلك ذكر ضمانات حقوق الإنسان في الطلب.

التنسيق مع مكتب المدعي العام المصري وسلطات التحقيق في مختلف الدول دون المساس بالقوانين المحلية للدولة المُقدم إليها الطلب.

يتم تنفيذه بالتنسيق بين وزارة الشؤون الداخلية والنيابة العامة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن لممثلي الدولة مُقدمة الطلب أن يراقبوا تنفيذ الإجراء إذا لم يكن في ذلك انتهاك للتشريع الوطني، وكان ضمن إطار اتفاقات الأمن وتسليم المجرمين.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 184 23/09/19 11:30

EUROMED JUSTICE
EuroMed Fiches

إسرائيل

"لقد تم إعداد هذا المنشور بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذا المنشور هي مسؤولية FIIAPP ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس وجهات نظر الاتحاد الأوروبي".

PORTADA INDEX

1. تعقب واعتراض الاتصالات (السلكية واللاسلكية)

101. اعتراض وتسجيل ونسخ الاتصالات السلكية واللاسلكية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

القانون المتعلق بهذا الغرض هو قانون التنصت على المكالمات الهاتفية، 1979. يسمح بمراقبة أو تسجيل أو نسخ محادثات الآخرين دون موافقة أي من المشاركين. تُعرَّف المحادثة في القانون بأنها الكلام، والمحادثة الهاتفية، ومحادثات الهاتف المحمول، وعلى موجات الراديو، وعبر الفاكس والتلكس، والطابعة عن بعد، والاتصال بين أجهزة الحاسوب. يجوز استخدام هذا الإجراء عند الضرورة لاكتشاف جريمة مصنفة كجناية أو التحقيق فيها أو منع ارتكابها (جرائم يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن 3 سنوات)، أو لاكتشاف المجرمين الذين ارتكبوا مثل هذه الجرائم أو القبض عليهم، أو لأجل تحقيق هدف مصادرة الممتلكات المرتبطة بهذه الجرائم.

وفقاً لقانون المساعدة القانونية بين الدول لعام 1998 (آخر مراجعة في عام 2014) ، فإن الإجراء يكون ممكنًا إذا كان ضرورياً ومرتبطًا بمسألة جنائية في الدولة مقدمة الطلب، فيما يتعلق بأحد الأمور التالية:

- جريمة يعاقب عليها بموجب قوانين الدولة مقدمة الطلب بالسجن لمدة تزيد عن 3 سنوات؛
- جريمة كان من شأنها أن توفر أُسساً للسماح بالتنصت على المكالمات الهاتفية لو ارتكبت في إسرائيل؛
- لأغراض المصادرة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 186 23/09/19 11:30

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

رئيس الوزراء أو وزير الدفاع هما السلطة المختصة في حالات التنصت على المكالمات لأسباب تتعلق بالأمن القومي.

القانون العام للتنصت (المادة 6 من قانون التنصت على المكالمات الهاتفية 1979):

يجوز لرئيس المحكمة المحلية، أو من يخلفه في رئاسة المحكمة المحلية في حال غيابه، بناء على طلب من ضابط شرطة مختص، أن يسمح عبر قرار بمراقبة سرية إذا كان مقتنعًا بضرورة القيام بذلك لمنع الجرائم أو كشف المجرمين.

يجب كما ذُكر سابقًا أن يُقدَّم طلب للحصول على أمر قضائي من قبل ضابط شرطة برتبة قائد (نيزاف ميشنة) وما فوق. يجب تقديم الطلب باستخدام نموذج موحد، ويحدد على سبيل المثال الأساس الوقائي الذي يستند إليه الطلب، وأسباب الطلب، وتفاصيل الإجراء المطلوب. يسمع الطلب من طرف واحد.

يُمنح التصريح بعد أن تنظر الهيئة المختصة في مدى خرق الخصوصية، ومدى الحاجة للإجراء من أجل اكتشاف جريمة مصنفة جناية والتحقيق فيها ومنعها (جرائم يعاقب عليها بما لا يقل عن 3 سنوات من السجن)، أو لاكتشاف أو القبض على المجرمين الذين ارتكبوا مثل هذه الجرائم، أو في سياق تحقيق بهدف مصادرة الممتلكات المرتبطة بهذه الجرائم.

يجب أن يحدد التصريح هوية الشخص أو هوية الخط أو تركيبه أو مكانه أو نوع المحادثات وأساليب التنصت. يجب أن تكون مدة الترخيص لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر ويمكن تمديدها من وقت لآخر. يقوم مفوض الشرطة مرة واحدة في الشهر بتقديم تقرير عن التصاريح الصادرة.

يخول مفوض الشرطة بإصدار تصريح عاجل لمدة 84 ساعة عندما لا يكون هناك وقت للحصول على تصريح، ويكون التصريح ضروريًا لمنع جناية واكتشاف مرتكبها. يقوم المفوض بتقديم تقرير إلى النائب العام فور إصدار التصريح ويكون للأخير سلطة سحبه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية. تكون المادة 3 من اللوائح القانونية الناظمة للمساعدة القانونية بين الدول قابلة للتطبيق.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 187 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

102. (تعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

القانون ذو الصلة بهذا الموضوع هو قانون الإجراءات الجنائية (صلاحيات التطبيق - بيانات الاتصالات) لعام 2007. يسمح القانون بتلقي بيانات الهوية وبيانات الموقع وبيانات الاشتراك وبيانات حركة المرور وبيانات الاتصالات السلكية واللاسلكية وجميع البيانات الأخرى المتعلقة بوسائل الاتصال والإرسال بغض النظر عن محتويات الإرسال.

يشترط للحصول على مذكرة بموجب القانون أن تكون مقدمة بشأن جريمة مصنفة كجناية أو جنحة (جرائم يعاقب عليها أكثر من 3 أشهر من السجن)، وأنها مطلوبة لغرض إنقاذ أو حماية الحياة البشرية، أو لاكتشاف الجرائم أو المجرمين، أو لمصادرة الممتلكات.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 188 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

محكمة الصلح هي الهيئة المختصة والمخولة بإصدار أمر بتلقي بيانات الاتصالات بناء على طلب ضابط الشرطة أو أي سلطة تحقيق أخرى.

يجب تقديم الطلب خطياً، وأن يكون مستندًا إلى بيان يتضمن معلومات منها: الوقائع التي تشكل أساس الطلب، والغرض منه، والبيانات المطلوبة، والفترة المطلوبة، وتفاصيل تعريف العميل أو الجهاز.

تتضمن المذكرة بيانات الاتصال التي قد يتم استلامها بموجبها، والفترة الزمنية التي يمكن خلالها استلام البيانات، وتاريخ بدء سريان مفعولها.

يجوز لموظف ذي صلاحية (كبير مفتشي الشرطة وما فوق) في الحالات العاجلة أن يسمح بتلقي بيانات الاتصالات إذا اقتنع بأن البيانات ضرورية لمنع جريمة مصنفة على أنها جناية (جرائم يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن 3 سنوات)، أو لاكتشاف مرتكب الجريمة، أو لإنقاذ حياة إنسان. ويسمح بذلك عندما لا تقبل المسألة التأجيل ولا يمكن الحصول على الأمر من المحكمة في الوقت المناسب. يكون التصريح صالحًا لمدة 42 ساعة فقط.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 189 23/09/19 11:30

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

ينص البند 4 (ج) من قانون المساعدة القانونية الإسرائيلي على ما يلي: تنظر السلطة المختصة في طلب المساعدة القانونية فيما يتعلق بمسألة جنائية إذا حدد الطلب أيضا ما يلي:

(1) نوع الإجراءات التي تتطلبها المساعدة.
(2) الوقائع التي تشكل الأساس للاشتباه في أن الجريمة موضوع هذا الطلب قد ارتكبت، والعلاقة بين تلك الوقائع والمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

معلومات مفيدة أخرى b.

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

(اعتراض وتسجيل أشكال الاتصالات الأخرى 103.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

القانون ذو الصلة بالموضوع هو قانون التنصت على المكالمات الهاتفية، 1979. يسمح القانون بمراقبة محادثة أو تسجيلها أو نسخها عن طريق جهاز ما دون موافقة أي من المشاركين عندما يكون ذلك ضروريًا لاكتشاف جريمة مصنفة على أنها جناية أو التحقيق فيها أو منع ارتكابها (جرائم يعاقب عليها السجن 3 سنوات على الأقل)، أو لكشف المجرمين الذين ارتكبوا مثل هذه الجرائم والقبض عليهم، أو في سياق تحقيق يهدف لمصادرة الممتلكات المرتبطة بهذه الجرائم.

كما يسمح للهيئة المصرح لها، كما هو منصوص عليه، بالمراقبة والتسلل إلى مكان خاص لتركيب الوسائل اللازمة لذلك الغرض.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959 وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 190 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

رئيس المحكمة المحلية أو نائبه المفوض هو الجهة المخوّلة بالسماح بالتنصت على المكالمات الهاتفية من خلال مذكرة قضائية.

يجب كما ذُكر سابقًا أن يُقدَّم طلب للحصول على أمر قضائي من قبل ضابط شرطة برتبة قائد (نيزاف ميشنة) وما فوق. يجب تقديم الطلب باستخدام نموذج موحد، ويحدد على سبيل المثال الأساس الوقائي الذي يستند إليه الطلب، وأسباب الطلب، وتفاصيل الإجراء المطلوب. يسمع الطلب من طرف واحد.

يُمنح التصريح بعد أن تنظر الهيئة المختصة في مدى خرق الخصوصية، ومدى الحاجة للإجراء من أجل اكتشاف جريمة مصنفة جناية والتحقيق فيها ومنعها (جرائم يعاقب عليها بما لا يقل عن 3 سنوات من السجن)، أو لاكتشاف أو القبض على المجرمين الذين ارتكبوا مثل هذه الجرائم، أو في سياق تحقيق بهدف مصادرة الممتلكات المرتبطة بهذه الجرائم.

يجب أن يحدد التصريح هوية الشخص أو هوية الخط أو تركيبه أو مكانه أو نوع المحادثات وأساليب التنصت، وتكون مدة التصريح ثلاثة أشهر، ويجوز تمديدها من وقت لآخر. يقوم مفوض الشرطة مرة واحدة في الشهر بتقديم تقرير عن التصاريح الصادرة.

يخول مفوض الشرطة بإصدار تصريح عاجل لمدة 84 ساعة عندما لا يكون هناك وقت للحصول على تصريح، ويكون التصريح ضروريًا لمنع جناية واكتشاف مرتكبها. يقوم المفوض بتقديم تقرير إلى النائب العام فور إصدار التصريح ويكون للأخير سلطة سحبه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 191 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

اعتراض البريد (401.

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

القانون المرتبط بالموضوع هو قانون الإجراءات الجنائية (التوقيف والبحث)، 9691. يسمح هذا القانون بمصادرة الأشياء، بما في ذلك المواد البريدية، عندما يكون ذلك ضروريًا لضمان تقديم الأغراض بهدف التحقيق أو المحاكمة أو أية إجراءات أخرى.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1995، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 192 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛ -
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو -
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات. -

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

قاضي محكمة الصلح هو الهيئة التي تأذن لهذا الإجراء.

يجوز للشرطة التقدم بطلب إلى المحكمة لإصدار أمر تفتيش. يجب أن يتضمن الطلب من بين أمور أخرى، تفاصيل الجريمة التي يطلب بشأنها أمر التفتيش، وتفاصيل الغرض المطلوب والمكان الذي سيتم فيه التفتيش. يتم إصدار المذكرة وفق إجراءات قانونية من طرف واحد، مع تحديد المكان الذي سيتم إجراء التفتيش فيه، وتفاصيل الغرض الذي تم البحث عنه وتاريخ التنفيذ.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 193 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

105. (المراقبة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يحق للشرطة والشخص الذي هو عضو فيها مخول بإجراء المراقبة - المراقبة في المجال العام مع أو بدون وسائل تقنية - إذا أجريت بطريقة معقولة في إطار مهامها ولأجل أداء واجباتها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛ -
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو -
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات. -

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 194 23/09/19 11:30

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

ليست هناك حاجة للحصول على تصريح لاستخدام الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

106. (اعتراض الاتصالات السلكية واللاسلكية دون مساعدة تقنية من دولة عضو أخرى

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 195 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

2. العملاء والمخبرون - التسلل

201. التسلل من قبل عملاء سريين للدولة المُقدم إليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

قد يكون العميل شرطيًا أو مواطنًا (قد يكون أيضًا مجرمًا مستعدًا للتعاون مع الشرطة).

إن الشرطي-العميل هو عميل يتم تشغيله سراً من أجل جمع المعلومات و يستمر في عمله كشرطي عندما ينتهي نشاطه هذا.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 196 23/09/19 11:30

المصدر، أو المواطن العميل، هو مصدر جنائي أو استخباراتي، أو أي شخص آخر تم تشغيله سرا من قبل الشرطة من أجل جمع الأدلة. تتم إدارة التشغيل في إطار "اتفاقية تشغيل".

يعتمد تشغيل العميل على وجود أساس للاشتباه في أن الهدف الذي يتم تشغيل العميل ضده متورط في ارتكاب جرائم، تصنف بشكل عام في فئة الجناية (جرائم يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن 3 سنوات).

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الشرطة هي الهيئة المختصة بتفويض الإجراء مع موافقة رئيس نيابة المنطقة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 197 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب. تقوم وحدة التحقيق في الشرطة بمواكبة أنشطة العميل عن طريق "منشّطين" (رجال شرطة مدربين لهذا الغرض)، ويقدمون تقارير عن أنشطته إلى مكتب النائب العام في المقاطعة. يلتزم العميل بتقديم تقرير إلى مشغليه عن كل فعل يقوم به.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

202. التسلل من قبل عملاء الدولة مُقدمة الطلب في إقليم الدولة المُقدم إليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، قد يكون هذا الإجراء ممكنًا بالرغم من أن هذا الإجراء غير محدد في التشريع الإسرائيلي. ولكن مثل أي نشاط تحقيقي آخر، قد يُطلب في إطار قانون المساعدة القانونية لعام 1998، ويتم النظر في الطلب من قبل الهيئة صاحبة الصلاحية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 198 23/09/19 11:30

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛ -
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو -
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات. -

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

تكون الشرطة مسؤولة عن تنفيذ الإجراء المطلوب في إطار المساعدة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب. تقوم وحدة التحقيق في الشرطة بمواكبة أنشطة العميل عن طريق "منشّطين" (رجال شرطة مدربين لهذا الغرض) ، ويقدمون تقارير عن أنشطته إلى مكتب النائب العام في المقاطعة. يلتزم العميل بتقديم تقرير إلى مشغليه بخصوص كل فعل يقوم به.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 199 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

(التسلل من قبل مخبر للدولة المُقدم اليها الطلب .203

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن تفعيل "المخبر" على المدى الطويل أو مرة واحدة وتعطى هوياتهم حصانة ضد الكشف. على الرغم من ما سبق، يجوز للمحكمة وفقاً لقانون البيّنات لعام 1791 وبناء على طلب المدعى عليه، أن تأمر بالكشف عن هوية المخبر إذا كان ذلك ضروريًا للدفاع عن المدعى عليه. وفي هذه الحالة، يكون أمام الادعاء إما الكشف عن هوية المخبر أو سحب لائحة الاتهام.

"المخبر" هو مواطن لا ينتمي إلى سلطات إنفاذ القانون ولكنه مستعد لمساعدتها بتقديم معلومات عن الجرائم أو المجرمين من أي نوع.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 200 23/09/19 11:30

- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الشرطة هي الهيئة المختصة بتفويض الإجراء، وذلك وفقا للمبادئ التوجيهية الداخلية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

204. التعامل مع المخبرين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن تفعيل "المخبر" على المدى الطويل أو مرة واحدة وتعطى هوياتهم حصانة ضد الكشف. على الرغم من ما سبق، يجوز للمحكمة وفقاً لقانون البيّنات لعام 1971 وبناء على طلب المدعى عليه، أن تأمر بالكشف عن هوية المخبر إذا كان ذلك ضروريًا للدفاع عن المدعى عليه. وفي هذه الحالة، يكون أمام الادعاء إما الكشف عن هوية المخبر أو سحب لائحة الاتهام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 201 23/09/19 11:30

"المخبر" هو مواطن لا ينتمي إلى سلطات إنفاذ القانون ولكنه مستعد لمساعدتها بتقديم معلومات عن الجرائم أو المجرمين من أي نوع.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الشرطة هي الهيئة المختصة بتفويض الإجراء، وذلك وفقا للمبادئ التوجيهية الداخلية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 202 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

3. الفحص والتفتيش البدني وتقييم الخبير

301. التفتيش الظاهري للجسم)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الهدف من التفتيش هو العثور على أدلة عند القبض على المشتبه به وضمان سلامة الشخص الذي يقوم بالتوقيف والجمهور والشخص الذي يجري تفتيشه. هذا التفتيش ليس صلاحية مستقلة ولكنه متفرع عن سلطة اعتقال المشتبه به (انظر القسم 22 أ من قانون الإجراءات الجنائية (الاعتقال والبحث) [النسخة الجديدة] 5729-1969 مما يعني أن الشرطة يمكن أن تقوم بالتفتيش فقط عندما يتم القبض على المشتبه به.

هنالك استثناء لهذه القاعدة، وهو الاشتباه في أن الشخص يحمل المخدرات (قانون المخدرات الخطرة [الإصدار الجديد] 5733-1973) أو الأسلحة (سلطات انفاذ القانون للحفاظ على سلامة الجمهور، 5765-2005).

ليست هنالك حاجة للاعتقال في هذه الحالات. استثناء آخر أصدرته المحكمة العليا في إسرائيل. يشير إلى إمكانية قيام شرطي بالطلب من شخص ما الموافقة على التفتيش.

تعريف هذا التفتيش هو التفتيش البدني، أو التفتيش في الملابس أو في المتعلقات الشخصية، وهو ليس بحثًا خارجيًا أو داخليًا.

قانون الإجراءات الجنائية (سلطات تطبيق القانون - التفتيش البدني واتخاذ وسائل تحديد الهوية)، 6575 - 6991، يقسم التفتيش البدني إلى نوعين: التفتيش الخارجي والتفتيش الداخلي، ويتم تعريفهما في قوائم مفصلة أدناه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 203 23/09/19 11:30

يحدد القسم 2 من قانون الإجراءات الجنائية (صلاحيات التطبيق - التفتيش البدني واتخاذ إجراءات تحديد الهوية) مبادئ التفتيش البدني.

التفتيش الخارجي هو:

- فحص بصري لجسم الشخص عاريًا، بما في ذلك التصوير؛
- أخذ بصمة الجسم أو أي جزء منه؛
- أخذ عينة من تحت الأظافر ؛
- قص الأظافر؛
- أخذ المواد من فتحتي الأنف؛
- أخذ عينة من الشعر بما في ذلك الجذور؛
- أخذ مواد من الجسم؛
- اختبار على الجلد؛
- تقديم عينة من البول؛
- تقديم عينة من اللعاب؛
- تقديم عينة من هواء الرفير عن طريق اختبار التنفس؛ و
- أخذ عينة من خلايا الخد.

التفتيش الداخلي:

- فحص الدم؛
- تصوير الجسم باستخدام الموجات فوق الصوتية؛
- تصوير داخل الجسم باستخدام جهاز الأشعة السينية؛
- تصوير الجسم باستخدام ماسح ضوئي من نوع ما؛
- فحص لأمراض النساء ، بما في ذلك أخذ المواد التي تجمع من عينات دم صغيرة.

إذا كان لدى الشرطة اشتباه معقول في وجود دليل على جسد المشتبه به، فيمكنها أن تطلب موافقة المشتبه به لإجراء تفتيش بدني خارجي. يمكن إجراء بعض أنواع البحث الخارجي بالقوة ولا يمكن استخدامها في أنواع أخرى. يجب أن تتم الموافقة على التفتيش من قبل ضابط شرطة عندما تكون هناك حاجة لاستخدام القوة. يجب الحصول على موافقة القسم الطبي إذا كان التفتيش يمكن أن يضر بصحة المشتبه بهم. يجب أن يتم تفتيش أجزاء الجسم التي تكون مستورة عادة بصورة تحفظ الخصوصية.

يمكن لضابط الشرطة أن يطلب موافقة المشتبه به على إجراء تفتيش داخلي إذا كان لديه شك معقول في وجود دليل على جريمة في جسم المشتبه به (جريمة يعاقب عليها لأكثر من 3 سنوات). إذا لم يوافق المشتبه به، يمكن لضابط الشرطة أن يطلب من المحكمة إصدار أمر بذلك.

يجب إجراء بعض أنواع عمليات التفتيش الخارجية أو الداخلية بواسطة أخصائي مهني مناسب (طبيب أسنان وفني الأشعة السينية وما إلى ذلك).

فيما يتعلق بكلا النوعين من عمليات التفتيش ، قد يكون رفض التفتيش بطريقة لا يمكن إتمام التفتيش فيها بمثابة جناية في بعض الحالات ، ويمكن اعتباره دليلًا ضد المشتبه به.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 204 23/09/19 11:30

المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛

- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو

- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الشرطة وأحيانا الضباط الآخرون مع السلطة لاعتقال المشتبه به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 205 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

(التفتيش البدني الكامل (302

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الهدف من التفتيش هو العثور على أدلة عند القبض على المشتبه به وضمان سلامة الشخص الذي يقوم بالتوقيف والجمهور والشخص الذي يجري تفتيشه. هذا التفتيش ليس صلاحية مستقلة ولكنه متفرع عن سلطة اعتقال المشتبه به (انظر القسم 22 أ من قانون الإجراءات الجنائية (الاعتقال والبحث) [النسخة الجديدة] 9275-9691 مما يعني أن الشرطة يمكن أن تقوم بالتفتيش فقط عندما يتم القبض على المشتبه فيه.

هنالك استثناء لهذه القاعدة، وهو الاشتباه في أن الشخص يحمل المخدرات (قانون المخدرات الخطرة [الإصدار الجديد] 3375-3791) أو الأسلحة (سلطات الحفاظ على سلامة الجمهور، 5675-2005).

ليست هنالك حاجة للاعتقال في هذه الحالات. استثناء آخر أصدرته المحكمة العليا في إسرائيل. يشير إلى إمكانية قيام شرطي بالطلب من شخص ما الموافقة على التفتيش.

تعريف هذا التفتيش هو التفتيش البدني، أو التفتيش في الملابس أو في المتعلقات الشخصية، وهو ليس بحثًا خارجيًا أو داخليًا.

قانون الإجراءات الجنائية (صلاحيات التطبيق - التفتيش البدني واتخاذ وسائل تحديد الهوية)، 6575 - 6991، يقسم التفتيش البدني إلى نوعين: التفتيش الخارجي والتفتيش الداخلي، ويتم تعريفهما في قوائم مفصلة أدناه.

يحدد القسم 2 من قانون الإجراءات الجنائية (صلاحيات التطبيق - التفتيش البدني واتخاذ إجراءات تحديد الهوية) مبادئ التفتيش البدني.

التفتيش الخارجي هو:

- فحص بصري لجسم الشخص عاريًا، بما في ذلك التصوير؛
- أخذ بصمة الجسم أو أي جزء منه؛
- أخذ عينة مما تحت الأظافر ؛
- قص الأظافر؛
- أخذ المواد من فتحتي الأنف؛
- أخذ عينة من الشعر بما في ذلك الجذور؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 206 23/09/19 11:30

- أخذ مواد من الجسم؛
- اختبار على الجلد؛
- تقديم عينة من البول؛
- تقديم عينة من اللعاب؛
- تقديم عينة من هواء الزفير عن طريق اختبار التنفس؛ و
- أخذ عينة من خلايا الخد.

التفتيش الداخلي:

- فحص الدم؛
- تصوير الجسم باستخدام الموجات فوق الصوتية؛
- تصوير داخل الجسم باستخدام جهاز الأشعة السينية؛
- تصوير الجسم باستخدام ماسح ضوئي من نوع ما؛
- فحص أمراض النساء ، بما في ذلك أخذ المواد التي تجمع من عينات دم صغيرة.

إذا كان لدى الشرطة اشتباه معقول في وجود دليل على جسد المشتبه به، فيمكنها أن تطلب موافقة المشتبه به لإجراء تفتيش بدني خارجي. يمكن إجراء بعض أنواع البحث الخارجي بالقوة ولا يمكن استخدامها في أنواع أخرى. يجب أن تتم الموافقة على التفتيش من قبل ضابط شرطة عندما تكون هناك حاجة لاستخدام القوة. يجب الحصول على موافقة القسم الطبي إذا كان التفتيش يمكن أن يضر بصحة المشتبه بهم. يجب أن يتم تفتيش أجزاء الجسم التي تكون مستورة عادة بصورة تحفظ الخصوصية.

يمكن لضابط الشرطة أن يطلب موافقة المشتبه به على إجراء تفتيش داخلي إذا كان لديه شك معقول في وجود دليل على جريمة في جسم المشتبه به (جريمة بعقوبة سجنية لأكثر من 3 سنوات). إذا لم يوافق المشتبه فيه، يمكن لضابط الشرطة أن يطلب من المحكمة إصدار أمر بذلك.

يجب إجراء بعض أنواع عمليات التفتيش الخارجية أو الداخلية بواسطة أخصائي مهني مناسب (طبيب أسنان وفني الأشعة السينية وما إلى ذلك).

فيما يتعلق بكلا النوعين من عمليات التفتيش ، قد يكون رفض التفتيش بطريقة لا يمكن إتمام التفتيش فيها بمثابة جناية في بعض الحالات ، ويمكن اعتباره دليلًا ضد المشتبه به.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 207 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛

- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو

- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- شرطة التفتيش الداخلي والخارجي؛ وأيضا في بعض الحالات

- محكمة الصلح من خلال أمر.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 208 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

(الفحص الطبي النفسي .303

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ .1

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يقوم الفحص الطبي النفسي بتقييم الحالة الذهنية للشخص المفحوص، وتبين النتائج في تقرير استشاري، حيث تتم الإجابة عما إذا كان الشخص المفحوص قادرًا على إدراك ما يفعله، أو قادرًا على فهم الخطأ من الصواب، أو قادرًا على تجنب ما فعله حين ارتكاب الجريمة، فضلا عن أهلية الشخص لفهم الإجراءات القانونية التي اتخذت ضده. يتم إجراء الفحص الطبي النفسي من قبل طبيب متخصص في الطب النفسي.

يتم إجراء الفحص الطبي النفسي وفقا لقانون معالجة المرضى النفسيين، 1575-1991 (المواد 51-71).

وفقاً للقانون، يجوز للمحكمة أن تأمر بإجراء الفحص الطبي النفسي للشخص المشتبه به، أو الشخص الذي تم اعتقاله أو اتهامه، من قبل أخصائي نفسي، إما بناءً على طلب أحد الطرفين أو بناء على مبادرة من المحكمة، وذلك في حال وجود شك في أن الشخص مريض عقليًا.

يجب إجراء الاختبار من قبل الطبيب النفسي للمقاطعة أو الطبيب النفسي المعين من قبل الطبيب النفسي للمقاطعة. الطبيب النفسي للمقاطعة هو طبيب نفسي يعمل في الخدمة العامة ويعينه وزير الصحة. يتم إرسال نتائج الفحص إلى المحكمة التي تنظر في القضية. إذا تبين أن المدعى عليه لا يميز الصواب من الخطأ في وقت ارتكاب الفعل، بسبب مرضه العقلي، فعندئذ تسقط عنه المسؤولية الجنائية بموجب المادة ***34H*** من قانون العقوبات 7775-7791، ولا يمكن معاقبته على الفعل المرتكب. يتم إيقاف الإجراءات القانونية ضده بموجب المادة 51 (ب) من قانون معالجة المرضى النفسيين 1575-1991، ويجوز للمحكمة إصدار أمر بعلاج المريض في مستشفى للأمراض العقلية، إما كمريض خارجي أو في خدمات الرعاية الإسعافية.

إذا وجد الفحص أن المدعى عليه غير قادر على فهم الإجراءات القانونية ضده بسبب مرضه العقلي، غير أنه كان قادرًا عندما ارتكب الجريمة المنسوبة إليه على تمييز الصواب من الخطأ، وكان قادرًا على أن يمتنع عن ارتكابها، يجوز للمحكمة أن تصدر أمرا بعلاجه، وتأمر المحكمة بإنهاء الإجراءات القضائية وفقا للمادة 51 (أ) من قانون معالجة المرضى النفسيين 1575-1991. يجوز للنيابة العامة أن تأمر في مثل هذه الحالة باستئناف الإجراءات والملاحقة القانونية ضده، بعد أن تتم معالجة الشخص المفحوص والتأكد من أنه قادر على فهم الإجراءات القانونية ضده.

ويجوز للمشتبه به / الموقوف/ المتهم أن يقدم للمحكمة رأي خبير في الطب النفسي بنفسه، مع وجود نتائج تتناقض مع رأي الطبيب النفسي للمقاطعة، وفي هذه الحالة ستحدد المحكمة أي رأي من آراء الخبراء ستأخذ به.

إذا قررت المحكمة - استنادًا إلى آراء الخبراء - أن المدعى عليه يمكن أن يحاكم وأنه كان قادرًا على تمييز الصواب من الخطأ في وقت ارتكاب الجريمة وكان بإمكانه تجنب ارتكاب الجريمة، ولكنه يعاني من مرض عقلي أو يعاني من مشاكل في الصحة العقلية لا تبرر الإعفاء من المسؤولية الجنائية، فقد يكون لنتائج الفحص النفسي تأثير على نوع العقوبة وشدتها، في حال تمت إدانته.

إضافة لذلك، ووفقاً لقانون معالجة المرضى النفسيين 1575-1991، يجوز للطبيب النفسي في المقاطعة أن يأمر بإجراء فحص قسري على الشخص، أو إدخاله المستشفى إجباريًا، حتى لو لم يرتكب أي جرم، إذا تم تقديم أدلة على أن هذا الشخص مريض، وأن مرضه قد يشكل خطرًا جسديًا مباشرًا عليه أو على الآخرين، وإذا لم يوافق طواعية على فحصه أو إدخاله إلى المستشفى.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 209 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

المحكمة التي تنظر في القضية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 210 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

وفقا لقانون معالجة المرضى النفسيين 1575-1991، يتم إجراء الفحص الطبي النفسي من قبل أخصائي في الطب النفسي لديه ترخيص لممارسة الطب من وزارة الصحة الإسرائيلية. ومن الممكن في ظروف خاصة أن يتعاون الطبيب النفسي للمقاطعة مع طبيب نفسي من الدولة مقدمة الطلب.

304. التحقق من الهوية، تدابير قضائية لتحديد الهوية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

وفقًا لقانون بطاقة الهوية لعام 2891 يجب أن يحمل أي شخص عمره أكثر من 61 عامًا بطاقة الهوية الخاصة به (أو أي بطاقة رسمية أخرى لغير المواطنين) ويظهر البطاقة عند الطلب.

عند الإخفاق، يمكن العثور على إجراء بديل يهدف لنفس الغرض في قانون الإجراءات الجنائية. يجوز للشرطي أن يوقف مشتبهاً به أو شاهدًا للتأكد من هويته (المادة 76 من قانون الإجراءات الجنائية (صلاحيات التطبيق- الاعتقالات)) 6575 - 6991.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 211 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛ -
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو -
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات. -

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الشرطة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 212 23/09/19 11:30

الفحوصات التقنية أو العلمية أو تقييمات الخبراء .305

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن تقديم رأي خبير نيابةً عن النيابة العامة أو الدفاع بموجب المادة 02 من قانون الأدلة [إصدار جديد] 1775-1791. يحق للمحكمة، إذا لم تجد تخوفاً من إلحاق ظلم، أن تقبل كبينة مكتوبة، وجهة نظر أخصائي بمسألة تتعلق بالعلم، بالبحث، بالفن او بمعرفة مهنية وشهادة طبية تتعلق بوضع صحة انسان.

إضافة لذلك، يحق للمحكمة أن تقبل لأسباب خاصة يتم تسجيلها تعيين خبير بمبادرتها في المحاسبة أو في موضع آخر يتطلب الفحص الفني والمحاسبة(المادة 111 من قانون الإجراءات الجنائية [الإصدار الموحد] 2475 -2891).

وتتم مبادرة طلب رأي الخبير في معظم الحالات من قبل الشرطة أو النيابة، ومن قبل المدعى عليه أو الدفاع في بعض الحالات. تقرر المحكمة ما إذا كانت ستقبل رأي الخبير كدليل أم لا.

لدى هيئة التحقيق، الشرطة الإسرائيلية، خبراء في بصمات الأصابع والمخدرات وعلم الأمراض والأسلحة والحمض النووي والحواسيب ومقارنة الخطوط، وما إلى ذلك؛ ويقومون أثناء التحقيق بفحص الأدلة ذات الصلة ويكتبون تقارير في مجال خبرتهم. لا توجد قائمة مغلقة بالموضوعات التي يمكن تقديم رأي خبير بشأنها.

يسرد الخبير في تقرير الرأي خلفيته الأكاديمية والعملية التي تحدد أساس خبراته.

يمكن للمدعى عليه تقديم رأي خبير نيابة عنه، و يجب أن يسمح للنيابة برؤية ونسخ الرأي في وقت مبكر (المادة 38 من قانون الإجراءات الجنائية [النسخة الموحدة] 2475-2891). إذا عرض أمام المحكمة رأيان متناقضان فعليها أن تقرر الرأي الذي تقبله أثناء البت في القضية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 213 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛ -
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو -
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات. -

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

المحكمة التي تنظر في القضية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 214 23/09/19 11:30

الوثائق - الحصول على 4.

(التبادل التلقائي للمعلومات (401

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن إجراء تبادل تلقائي للمعلومات من خلال سلطة التحقيق وسلطة الادعاء. يخضع نقل المعلومات التي تحتفظ بها إحدى هذه السلطات لقانون الخصوصية، 1475-1891، وأنظمة الخصوصية (نقل المعلومات إلى قواعد البيانات خارج حدود الدولة) 1675-2001. هناك قيود محددة متعلقة بمعلومات معينة (بيانات الحمض النووي أو سجلات الشرطة الفردية).

عند الإخفاق، يمكن العثور على بديل يهدف لنفس الغرض. في المادة 34 من قانون الإجراءات الجنائية، والتي تنص على أمر عرض وثائق أو أغراض (التوقيف والبحث) [النسخة الجديدة] 9275-9691.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ: 3.

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 215 23/09/19 11:30

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

تبعاً للظروف: الشرطة أو سلطة تحقيق أخرى أو سلطة الادعاء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

402. (طلب إصدار الوثائق

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

توجد أحكام قانونية تتعلق بتقديم الوثائق وتولي الإجراءات القانونية من مرحلة التحقيق إلى أن يتم رفع الدعوى أمام المحكمة، ولمرحلة المحاكمة حتى يتم البت في القضية من قبل المحكمة.

ينظم قانون الإجراءات الجنائية (التوقيف والبحث) [إصدار جديد] 9275-9691، الطرق التي يمكن بها جمع الوثائق أو حجزها. المادة. 34 يأذن للمحكمة بإصدار أمر لأي شخص لإنتاج وثائق (أو أشياء أخرى) مطلوبة أثناء المحاكمة أو التحقيق.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 216 23/09/19 11:30

وفقا للمادة 801 من قانون الإجراءات الجنائية [النسخة الموحدة] 2575-1982، يحق للمحكمة بناء على طلب طرف من أطراف القضية أو بمبادرة المحكمة اصدار امر لكل شاهد دعي الى المحكمة أو لكل شخص آخر تسليم المحكمة ، في الموعد الذي تحدده في الدعوى او الأمر، المستندات الموجودة بحوزته والمفصلة في الدعوى أو في الأمر.تستجيب المحكمة للطلب إذا عرض الطرف الذي قدمه أسبابًا تثبت أن الوثائق مهمة للمسائل التي تنظر فيها المحكمة.

عند الإخفاق، يمكن العثور على بديل يهدف لنفس الغرض بموجب المادة 32 من قانون الإجراءات الجنائية (التوقيف والبحث). تصدر المحكمة أمرًا بتفتيش المنزل أو أي مكان آخر إذا كان التفتيش ضروريًا لضمان عرض الغرض أمام التحقيق أو المحكمة، أو حيث يتم استخدام المكان المطلوب تفتيشه لتخزين أو بيع غرض تم استخدامه في جريمة أو استخدم لأي غرض غير قانوني، أو إذا كانت لدى القاضي أسباب معقولة للاعتقاد بأن جريمة قد ارتكبت في ذلك المكان أو هناك خطة لارتكاب جريمة ضد شخص في هذا المكان. يقدم الطلب إلى المحكمة من قبل ضابط شرطة ويتضمن تفاصيل تتعلق بالأغراض و المستندات المطلوبة للتحقيق وأسباب الطلب. يتم إجراء مناقشة الطلب واتخاذ قرار المحكمة من طرف واحد.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- ـ الإدارة القضائية؛
- ـ مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- ـ المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

أثناء التحقيق ، محكمة الصلح هي السلطة صاحبة الصلاحية.

أثناء المحاكمة ، المحكمة التي تنظر في القضية هي السلطة صاحبة الصلاحية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

403. احتمالات أخرى للحصول على معلومات بشأن الضرائب أو الحسابات المصرفية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن الحصول على المعلومات المتعلقة بالحسابات المصرفية كأي معلومات ووثائق أخرى.

المعلومات المتعلقة بالضرائب سرية، وهناك إجراء لإزالة السرية من أجل الحصول على هذه المعلومات.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 218 23/09/19 11:30

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو أن يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- ـ الإدارة القضائية؛
- ـ مدير إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام أو
- ـ المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

أنشئت الهيئة الإسرائيلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالتنسيق مع السلطات المختصة في مجال التعاون القضائي بموجب قانون مكافحة غسل الأموال لعام 2000.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 219 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

404. (الوصول إلى الوثائق العامة في الملفات القضائية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يخضع توفير المعلومات حول السجلات الجنائية لأحكام قانون السجل الجنائي وإعادة تأهيل المجرمين، 1475 - 1891. من الممكن تقديم هذه المعلومات إلى بلد آخر.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 220 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛ -
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو -
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات. -

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

الشرطة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 221 23/09/19 11:30

(إرسال الوثائق الإجرائية ومعالجتها .406

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا التدبير ممكن بموجب المادة 41 من قانون المساعدة القانونية بين الدول لعام 1998 والأنظمة 9 و 01 و 11 من أنظمة قانون المساعدة القانونية بين الدول لعام 1999.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من قبل مديرية المحاكم.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يجوز لوزير العدل قبول الطلب أو تنفيذه أو تفويض السلطة مقدمة الطلب بتنفيذه مباشرة إلى الفرد.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

يمكن إرسال الطلبات واستلامها باللغة العبرية أو الإنجليزية وفقًا للمادة 3 من لوائح قانون المساعدة القانونية بين الدول.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا موعد نهائي، ولكن بقدر الإمكان، وذلك امتثالًا لشروط الطلب والدولة مقدمة الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 222 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

مطابق لأي طلب تعاون قضائي آخر.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

407. (تحويل الإجراءات

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 223 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

5. الأصول - الحجز والمصادرة ورد الأشياء

501. حجز الأصول

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن للشرطة أن تصادر الأصول المتعلقة بالجريمة (المادة 23 من قانون الإجراءات الجنائية (الاعتقال والبحث) [النسخة الجديدة] 9275-9691).

يجوز للشرطة حجز أي غرض إذا كان لديها سبب للاعتقاد بأن هذا الغرض قد تم استخدامه أو أنه على وشك أن يستخدم في ارتكاب جريمة، وأنه من المحتمل أن يكون بمثابة دليل في الإجراءات القانونية، أو أنه قد تم تقديمه كدفعة مقابل ارتكاب جريمة أو كوسيلة لارتكابها. يجوز للمحكمة بموجب المادتين 43 و 53 أن تأمر بتمديد الفترة التي يحق للشرطة فيها حجز هذا الغرض ويجوز لها إصدار أمر بشأن ما يجب فعله بالأصل المحجوز.

عند الإخفاق، يكون الإجراء التالي الذي يهدف لنفس الغرض إجراءً بديلًا. وفقًا لنوع الجريمة، هناك العديد من القوانين المحددة مع أحكام مصادرة وحجز. الأحكام الرئيسية هي:

- قانون المخدرات الخطرة؛ -
- قانون حظر غسل الأموال؛ -
- قانون مكافحة المنظمات الإجرامية؛ -
- حظر قانون تمويل الإرهاب؛ -
- حظر الاتجار بالبشر. -

هناك إمكانية أوسع في بعض هذه الأحكام للمضي قدماً أيضاً في حجز ممتلكات من ثروة المتهم بقيمة الممتلكات المتعلقة بالجريمة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 224 23/09/19 11:30

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الشرطة هي الهيئة المختصة بتفويض الإجراء، وتكون في بعض الحالات محكمة الصلح، ومحكمة المقاطعة في حالات أخرى (حسب نوع الجريمة).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 225 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

- إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن وتعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و/أو الظروف الأخرى ذات الصلة.

- يحتوي قانون المساعدة القانونية على شرط متمثل في تعهد الدولة مقدمة الطلب بأن تقوم الولاية القضائية الأجنبية بالتعويض عن أية أضرار تلحق بالأطراف الخاصة نتيجة الحجز والمصادرة، في حالة عدم حدوث المصادرة في نهاية المطاف أو وجد أنها باطلة.

وفي كل الأحوال، فإن لوزير العدل السلطة لإعفاء الدول الأجنبية من التعهد بتقديم التعويض، وذلك على أساس كل حالة على حدة وعند وجود سبب مناسب.

يقتصر أمر التجميد الصادر عن محكمة إسرائيلية بناءً طلب أجنبي على سنة واحدة وهي المدة القصوى. يجب في نهاية هذه المدة إصدار أمر مصادرة نهائي في الدولة الأجنبية أو يجب الإفراج عن الأصول المجمدة.

502. (تجميد الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن أو قد يتم تجميد الحسابات المصرفية بأمر من المحكمة عندما تكون هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأن الجرائم المستمرة ستخضع للمصادرة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 226 23/09/19 11:30

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

هيئة التحقيق أو النيابة العامة في محكمة الصلح هي الهيئة المختصة بطلب الإجراء، وتكون محكمة المقاطعة في بعض الحالات (حسب نوع الجريمة).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 227 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

- إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن وتعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و/أو الظروف الأخرى ذات الصلة.

- يحتوي قانون المساعدة القانونية على شرط متمثل في تعهد الدولة مقدمة الطلب بأن تقوم الولاية القضائية الأجنبية بالتعويض عن أية أضرار تلحق بالأطراف الخاصة نتيجة الحجز والمصادرة، في حالة عدم حدوث المصادرة في نهاية المطاف أو وجد أنها باطلة.

وفي كل الأحوال، فإن لوزير العدل السلطة لإعفاء الدول الأجنبية من التعهد بتقديم التعويض، وذلك على أساس كل حالة على حدة وعند وجود سبب مناسب.

يقتصر أمر التجميد الصادر عن محكمة إسرائيلية بناءً طلب أجنبي على سنة واحدة وهي المدة القصوى. يجب في نهاية هذه المدة إصدار أمر مصادرة نهائي في الدولة الأجنبية أو يجب الإفراج عن الأصول المجمدة.

(رد الأشياء .503

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن إعادة الأصول أو الأشياء إلى أصحابها الشرعيين خلال المحاكمة الجنائية بأمر من المحكمة (المادة 43 من قانون الإجراءات الجنائية (التوقيف والبحث) [الإصدار الجديد] 9275-9691).

تتغلب المصادرة في بعض الحالات على حق المالك الشرعي، وفي حالات أخرى يكون حق المالك الشرعي ذو أولوية. قد يكون للمالك الشرعي دعوى مدنية بغض النظر عن الإجراء الجنائي. إذا أدين شخص في المحكمة وكانت هناك دعوى مدنية ضده، يمكن للمحكمة الجنائية البت في الدعوى المدنية بعد صدور الإدانة.

يسمح القانون الإسرائيلي المتعلق بالتعويض المدني للأضرار لدولة أجنبية برفع دعوى لاسترداد هذه الأضرار. فالضرر في مثل هذه الحالات لا يقتصر بالضرورة على العائدات الموجودة في إسرائيل؛ غير أنه يمكن اتخاذ تدابير مؤقتة من قبل محكمة فيما يتعلق بهذه الأصول، مثل القيام ببعض الوسائل الفعالة.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

لا.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 228 23/09/19 11:30

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

بناء على الطلب ، تكون محكمة الصلح هي الهيئة المختصة بتفويض الإجراء، و تكون في بعض الحالات المحكمة التي تنظر في القضية الجنائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

504. (التدابير المؤقتة في ضوء المصادرة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يجوز إصدار تدابير مؤقتة أو أمر من المحكمة بمصادرة الأصول أو الأغراض ذات الصلة بالجريمة.

يمكن للشرطة أن تصادر الأصول المتعلقة بالجريمة (المادة 23 من قانون الإجراءات الجنائية (الاعتقال والبحث) [النسخة الجديدة] 9275-9691).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 229 23/09/19 11:30

يجوز للشرطة حجز أي غرض إذا كان لديها سبب للاعتقاد بأن هذا الغرض قد تم استخدامه أو أنه على وشك أن يستخدم في ارتكاب جريمة، وأنه من المحتمل أن يكون بمثابة دليل في الإجراءات القانونية، أو أنه قد تم تقديمه كدفعة مقابل ارتكاب جريمة أو كوسيلة لارتكابها. يجوز للمحكمة بموجب المادتين 43 و 53 أن تأمر بتمديد الفترة التي يحق للشرطة فيها حجز هذا الغرض ويجوز لها إصدار أمر بشأن ما يجب فعله بالأصل المحجوز.

عند الإخفاق، يكون الإجراء التالي الذي يهدف لنفس الغرض إجراءً بديلًا. بناءً على نوع الجريمة، هناك العديد من القوانين المحددة مع أحكام المصادرة والحجز. الأحكام الرئيسية هي:

- قانون المخدرات الخطرة؛
- قانون حظر غسل الأموال؛
- قانون مكافحة المنظمات الإجرامية؛
- حظر قانون تمويل الإرهاب؛
- حظر الاتجار بالبشر.

هناك إمكانية أوسع في بعض هذه الأحكام للمضي قدماً أيضاً في حجز ممتلكات من ثروة المتهم بقيمة الممتلكات المتعلقة بالجريمة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛

- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو

- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 230 23/09/19 11:30

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

بناء على الطلب ، تكون الشرطة هي الهيئة المختصة بتفويض الإجراء وفي بعض الحالات تكون محكمة الصلح.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة. تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

- إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن وتعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و/أو الظروف الأخرى ذات الصلة.

- يحتوي قانون المساعدة القانونية على شرط متمثل في تعهد الدولة مقدمة الطلب بأن تقوم الولاية القضائية الأجنبية بالتعويض عن أية أضرار تلحق بالأطراف الخاصة نتيجة الحجز والمصادرة، في حالة عدم حدوث المصادرة في نهاية المطاف أو وجد أنها باطلة.

وفي كل الأحوال، فإن لوزير العدل السلطة لإعفاء الدول الأجنبية من التعهد بتقديم التعويض، وذلك على أساس كل حالة على حدة وعند وجود سبب مناسب.

يقتصر أمر التجميد الصادر عن محكمة إسرائيلية بناءً طلب أجنبي على سنة واحدة وهي المدة القصوى. يجب في نهاية هذه المدة إصدار أمر مصادرة نهائي في الدولة الأجنبية أو يجب الإفراج عن الأصول المجمدة.

505. (المصادرة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 231 23/09/19 11:30

يمكن تطبيق المصادرة في إسرائيل بموجب أحكام مختلفة. تمكن المادة 93 من قانون الإجراءات الجنائية من مصادرة الأغراض المتعلقة بالجريمة. يمكن للشرطة أن تحتجز الأغراض بموجب المادة 23 أو المادة 33 (انظر الفقرة 105 أعلاه). تتضمن "الأغراض" المستندات و مواد الحاسوب والحسابات المصرفية والحقوق.

عند الإخفاق، يكون الإجراء التالي الذي يهدف لنفس الغرض إجراءً بديلًا. وفقًا لنوع الجريمة، هناك العديد من القوانين المحددة مع أحكام مصادرة وحجز. الأحكام الرئيسية هي:

- قانون المخدرات الخطرة؛
- قانون حظر غسل الأموال؛
- قانون مكافحة المنظمات الإجرامية؛
- حظر قانون تمويل الإرهاب؛
- حظر الاتجار بالبشر.

وتأذن القوانين المذكورة أعلاه إلى حد كبير بالمصادرة في حالة وجود صلة بين الممتلكات والجريمة والإجراءات الإجرائية وحقوق الطرف الثالث وقرائن الأدلة والتغيير في عبء الإثبات (على سبيل المثال "المصادرة المدنية").

تشمل الممتلكات العقارات والممتلكات الشخصية والمال والحقوق، بما في ذلك الممتلكات التي تعتبر لطبيعتها نوعًا من الممتلكات المذكورة، وأي ممتلكات التي تم إنتاجها أو الحصول عليها من أرباح هذه الممتلكات.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 232 23/09/19 11:30

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

تطلب النيابة العامة المختصة عن طريق المحكمة أمرًا بالمصادرة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

- إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن وتعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و/أو الظروف الأخرى ذات الصلة.

- يحتوي قانون المساعدة القانونية على شرط متمثل في تعهد الدولة مقدمة الطلب بأن تقوم الولاية القضائية الأجنبية بالتعويض عن أية أضرار تلحق بالأطراف الخاصة نتيجة الحجز والمصادرة، في حالة عدم حدوث المصادرة في نهاية المطاف أو وجد أنها باطلة.

وفي كل الأحوال، فإن لوزير العدل السلطة لإعفاء الدول الأجنبية من التعهد بتقديم التعويض، وذلك على أساس كل حالة على حدة وعند وجود سبب مناسب.

يقتصر أمر التجميد الصادر عن محكمة إسرائيلية بناءً طلب أجنبي على سنة واحدة وهي المدة القصوى. يجب في نهاية هذه المدة إصدار أمر مصادرة نهائي في الدولة الأجنبية أو يجب الإفراج عن الأصول المجمدة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 233 23/09/19 11:30

الأماكن - الزيارة والتفتيش .6

(زيارة وتفتيش المنازل .601

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يحق للقاضي أن يأمر الشرطة بإجراء بحث في المنزل إذا:

- كان ذلك مطلوبا من أجل تأمين عرض غرض أثناء التحقيق أو إجراء تجربة أو أي إجراء آخر، أو
- إذا كان هناك سبب يدعو للافتراض أن المنزل يستخدم لتخزين أو بيع غرض مسروق أو
- يخزن فيه غرض تمّ استخدامه لارتكاب مخالفة أو تمّ الاحتفاظ به هناك أو
- يستخدم لغرض غير قانوني، أو
- هناك سبب للافتراض أن جريمة قد ارتكبت أو سيتم ارتكابها ضد شخص مقيم في ذلك المنزل.

يمكن العثور على كل ما سبق في المادة 32 من قانون الإجراءات الجنائية (الاعتقال والبحث) [الإصدار الجديد] 9275-9691).

يُسمح للشرطة دون أمر من المحكمة بالانتقال إلى المنزل وتفتيشه، إذا كان:

- لديه سبب لافتراض أن جناية قد ارتكبت أو ارتكبت هناك مؤخرا، أو
- طلب صاحب المنزل مساعدة الشرطة، أو
- طلب شخص مقيم هناك مساعدة الشرطة وهناك أسباب لافتراض أن جريمة ارتكبت هناك، أو
- قيام الشرطي بمطاردة شخصًا هاربًا من الاعتقال أو فارًا من الاحتجاز القانوني.

يمكن العثور على كل ما سبق في المادة 52 من قانون الإجراءات الجنائية (الاعتقال والبحث) [الإصدار الجديد] 9275-9691).

عند الإخفاق ، يمكن أن تحكم المحكمة العليا في إسرائيل بإجراءً بديلاً، و يشير ذلك إلى إمكانية قيام شرطي بطلب موافقة الشخص على إجراء التفتيش.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 234 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛ -
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو -
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات. -

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

قاض أو شرطي، كما هو موضح أعلاه وفق المادة 106-1.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 235 23/09/19 11:30

(زيارة وتفتيش موقع جريمة .602

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يحق للقاضي أن يأمر الشرطة بإجراء بحث في المنزل إذا:

- كان ذلك مطلوبا من أجل تأمين عرض غرض أثناء التحقيق أو إجراء تجربة أو أي إجراء آخر، أو
- إذا كان هناك سبب يدعو للافتراض أن المنزلً يتم استخدامه لتخزين أو بيع غرض مسروق ، أو
- يخزن فيه غرض تمّ استخدامه لارتكاب مخالفة أو تمّ الاحتفاظ بها هناك ، أو
- يستخدم لغرض غير قانوني، أو
- هناك سبب للافتراض أن جريمة ارتكبت أو سيتم ارتكابها ضد شخص مقيم في المنزل.

يمكن العثور على كل ما سبق في المادة 32 من قانون الإجراءات الجنائية (الاعتقال والبحث) [الإصدار الجديد] 9275-9691).

يحق للشرطة دون أمر من المحكمة الانتقال إلى المنزل وتفتيشه إذا كان

- لديه سبب لافتراض أن جناية قد ارتكبت أو ارتكبت هناك مؤخرا، أو
- طلب صاحب المنزل مساعدة الشرطة، أو
- طلب شخص مقيم هناك مساعدة الشرطة وهناك أسباب لافتراض أن جريمة ارتكبت هناك، أو
- قيام الشرطي بمطاردة شخصًا هاربًا من الاعتقال أو فارًا من الاحتجاز القانوني.

يمكن العثور على كل ما سبق في المادة 52 من قانون الإجراءات الجنائية (الاعتقال والبحث) [الإصدار الجديد] 9275-9691).

عند الإخفاق ، يمكن أن تحكم المحكمة العليا في إسرائيل بإجراءً بديلاً، و يشير ذلك إلى إمكانية قيام شرطي بطلب موافقة الشخص على إجراء التفتيش.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 236 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

قاض أو شرطي، كما هو موضح أعلاه وفق المادة 106-1.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 237 23/09/19 11:30

الشهود والضحايا والمشتبه بهم - الاستدعاء والاستجواب .7

(استدعاء الشهود .701

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يحق للمحقق استدعاء الشهود الذين قد يكون لديهم معلومات عن جريمة ارتكبت ، من أجل ضمان حضورهم التحقيق. قد يكون الاستدعاء خطيًا أو عبر الهاتف أو وجهًا لوجه، وفقًا لظروف القضية.

يمكن استجواب الشهود في موقع الجريمة أو يمكن إحضارهم إلى مركز الشرطة من قبل شرطي، إذا كان لدى الشرطي أسباب معقولة للاعتقاد بأن الجريمة قد ارتكبت وأن الشخص يمكنه تقديم معلومات بشأن تلك الجريمة (المادة 86 من الإجراءات الجنائية (سلطات الإنفاذ - الاعتقالات)، 6575 - 6991.

- استدعاء الشهود إلى المحكمة:

بموجب المادة 601 من قانون الإجراءات الجنائية [النسخة الموحدة] 2475-2891، تدعو المحكمة بناءً على طلب أطراف القضاء كل إنسان للشهادة أمام المحكمة إلا إذا اعتقدت أن دعوة ذلك الشخص لن تفيد باستيضاح أيه مسألة متعلقة في القضية وكذلك يحق للمحكمة دعوة شاهد من قبلها. دعوة الشاهد تكون بتسليم استدعاء خطي أو بواسطة إشعار شفهي للشاهد بواسطة المحكمة عند المداولة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 238 23/09/19 11:30

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

المحقق في مرحلة تحقيق الشرطة هو الهيئة المختصة بالإذن بالإجراء.

المحكمة هي الهيئة المختصة في مرحلة المحاكمة. يتم التوقيع على الاستدعاء من قبل القاضي أو أمين السجل أو كاتب المحكمة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 239 23/09/19 11:30

(استجواب الشهود: الإجراء المعياري .702

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

سماع المحقق:

تخوّل المادة 2 من قانون الإجراءات الجنائية (شهادة) لعام 7291 للمحقق أن يستجوب شفويا أي شخص قد يكون لديه معلومات تتعلق بجريمة يجري التحقيق فيها. يجب على الشخص الذي يتم استجوابه الإجابة بصدق على الأسئلة التي يتم طرحها عليه، ما لم تجرمه الإجابات.

جلسة المحكمة:

تنص المادة 271 من قانون الإجراءات الجنائية [النسخة الموحدة] 2475-2891 على أنه لا يجوز للشهود المختلفين الشهادة على أحدهم بحضور الآخر. يجب على المحكمة أن تحذر الشاهد أنه يجب أن يقول الحقيقة كاملة والحقيقة فقط وأنه قد يكون عرضة للعقوبات المنصوص عليها في القانون (المادة 371).

تنص المادة 471 على أن استجواب شاهد يكون أولا من قبل أحد أطراف القضاء الذي طلب سماع شهادته، بعده يحق لطرف القضاء المضاد استجواب الشاهد استجواباً مضاد، وبعد ذلك يحق لطرف القضاء الذي طلب سماع شهادته إعادة استجواب الشاهد استجواب معاد. وتسمح المحكمة لطرف القضاء بأن يعرض للشاهد سؤال إضافي.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 240 23/09/19 11:30

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

المحقق في مرحلة تحقيق الشرطة هو الهيئة المختصة بالإذن بالإجراء.

المحكمة هي الهيئة المختصة في مرحلة المحاكمة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

تقوم الشرطة بتنفيذ الإجراءات المطلوبة في إطار الطلب.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 241 23/09/19 11:30

(استجواب الشهود: عن طريق مؤتمر عبر الفيديو .703

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، يمكن استجواب الشهود الذين يقيمون في بلد آخر عن طريق مؤتمر عبر الفيديو.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

في مرحلة المحاكمة ، تكون المحكمة هي الهيئة المختصة التي تأذن بهذا الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 242 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

704. استجواب الشهود: عن طريق الهاتف)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 243 23/09/19 11:30

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا يمكن تطبيقه.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

لا يمكن تطبيقه.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

(استجواب الأطفال 705.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

وينص قانون الشباب (الحكم القضائي والعقوبة وطرق العلاج) لعام 1791-1375 على أنه من حق أحد الوالدين أن يعرف ما إذا تم استدعاء ابنهما أو ابنتهما للإدلاء بشهادة أمام الشرطة. للقاصر المشتبه به الحق في استشارة والديه قبل بدء التحقيق، وبالطبع استشارة محامٍ أيضًا. من حق القاصر أن يكون والده حاضرا أثناء التحقيق. لا يتم التحقيق مع القاصر خلال ساعات الليل، إلا في حالات استثنائية يحددها القانون.

يتم استجواب الشهود الذين تقل أعمارهم عن 41 سنة، والمشتبه بهم الذين تتراوح أعمارهم بين 21 و 41 سنة، والذين يتم استجوابهم حول جرائم معينة، مثل الجنس والجرائم العنيفة، من قبل محققين خاصين تم تدريبهم على التحقيق مع الأطفال. لا يشهد القاصرون أمام المحكمة إلا إذا وافق المحقق الخاص على شهادة القاصر. يشهد المحقق الخاص في بعض الحالات بدلاً من القاصر. يجوز للمحكمة أن تعقد جلسة استماع لشهادة طفل في المحكمة في ظروف خاصة، على سبيل المثال عبر دائرة تلفزيونية مغلقة.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 244 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

المحقق هو الهيئة المختصة بالإذن بالإجراء في مرحلة تحقيق الشرطة.

المحكمة هي الهيئة المختصة في مرحلة المحاكمة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 245 23/09/19 11:30

(استجواب الأشخاص المتعاونين مع التحقيق .706

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

قد تقرر وزارة الأمن الداخلي أن الشخص الذي يتعاون مع التحقيق لن يتم عرضه على المحكمة وأنه لن يتم الكشف عن هوية هذا الشخص إذا كان الكشف عن تلك المعلومات يشكل تهديدًا خطيرًا لحياته أو إذا سيكشف عن الأساليب السرية للشرطة. في هذه الحالة، لا تكون البيانات أو المعلومات التي قدمها هذا الشخص مقبولة في المحكمة. المحكمة مخولة بالكشف عن المعلومات الواردة أعلاه إذا كانت ضرورية لأغراض العدالة. هناك إمكانية أن يدلي الشاهد بشهادته دون الكشف عن هويته، في حالات استثنائية، وفقط في حالة عدم الإضرار بالدفاع عن المدعى عليه.

بالإضافة إلى ذلك ، يحق للقاضي أن يقرر أن جلسة الاستماع لشاهد تعرض للترهيب ستجري "عن طريق الكاميرا"، بهدف حماية الشاهد وتشجيعه على الشهادة بحرية.

بالإضافة إلى ذلك ، يمكن للشهود المهددين أن يشاركوا في ظروف معينة، في برنامج حماية الشهود الذي تديره سلطة حماية الشهود الإسرائيلية. تم تخصيص البرنامج لحماية الشهود المهددين وأسرهم قبل وأثناء وبعد المحاكمة. وقد يشمل البرنامج ضمن أمور عديدة، إعادة التوطين وتغيير الهوية، وما إلى ذلك؛ وتتمثل إحدى واجبات سلطة حماية الشهود في تعزيز التعاون الدولي في مجال حماية الشهود، وذلك بالاشتراك مع المكاتب الحكومية الأخرى ذات العلاقة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 246 23/09/19 11:30

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

وزارة الأمن الداخلي أو المحكمة أو سلطة حماية الشهود الإسرائيلية هي الجهات المختصة بإعطاء الإذن بالإجراء، كما هو موضح أعلاه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

- إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن وتعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و/أو الظروف الأخرى ذات الصلة.

707. (استجواب الضحايا/المدعين

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

بشكل عام ، الاستماع إلى الضحايا أثناء التحقيق يشبه سماع الشهود الآخرين. ومع ذلك، يحق لضحايا بعض الجرائم العنيفة أو الجنسية أن يكون الشخص الذي يرافقهم حاضرًا أثناء استجواب الشرطة، مع مراعاة القيود المنصوص عليها في قانون حقوق ضحايا الجرائم (المادة 41 من قانون حقوق ضحايا الجرائم (1675 - 2001).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 247 23/09/19 11:30

يحق للضحية أيضًا، وبصفة عامة، عدم الخضوع للإستجواب عن تاريخهم الجنسي خلال تحقيق الشرطة أو في المحكمة بخلاف الاستثناء المنصوص عليه في القانون (المادة 31 من قانون حقوق ضحايا الجريمة (1675 - 2001).

بشكل عام ، الاستماع إلى ضحية جريمة في مرحلة المحاكمة مماثل لسماع أي شاهد آخر (لمزيد من التفاصيل ، انظر أيضا 207). يحق للضحية في المحكمة أن تحظى بأكبر قدر ممكن من الحماية لتجنب أي اتصال غير ضروري بالمشتبه به أو المدعى عليه أو أقاربه. يحق للضحية أن تكون حاضرة أثناء جلسات المحكمة المتعلقة بالجريمة، حتى إذا كانت الجلسات تتم عن طريق الكاميرا، وأن يكون هناك شخص يرافق الضحية إلى مثل هذه الجلسات، مع مراعاة القيود المنصوص عليها في القانون.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 248 23/09/19 11:30

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

المحقق في مرحلة تحقيق الشرطة هو الهيئة المختصة بالإذن بالإجراء.

المحكمة هي الهيئة المختصة في مرحلة المحاكمة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

708. استجواب الخبراء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يتم الاستماع إلى الخبراء في المحكمة مثل غيرهم من الشهود. يجوز للدفاع، فضلاً عن النيابة العامة ، دعوة خبراء لإثبات قضيتهم. يجب إعطاء رأي الخبير المكتوب للطرف الآخر قبل وقت معقول من موعد جلسة الاستماع.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 249 23/09/19 11:30

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

المحكمة هي الهيئة المختصة بتفويض الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 250 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

(استدعاء المشتبه بهم / المتهمين .709

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يحق للمحقق استدعاء المشتبه بهم. يمكن أن يكون الاستدعاء خطيًا أو عبر الهاتف أو وجهًا لوجه، وفقًا لظروف القضية. يمكن استجواب المشتبه به في موقع الجريمة أو يمكن إحضاره إلى مركز الشرطة لغرض التحقيق، إذا كان لدى الشرطي شك معقول في أنه ارتكب جريمة (المادة 76 من الإجراءات الجنائية (صلاحيات التطبيق - الاعتقالات) 6575- 6991).

استدعاء المدعى عليهم إلى المحكمة. تصدر المحكمة استدعاء للمدعى عليه مع نسخة من لائحة الاتهام. يتم إرسال نسخة من هذه الوثائق إلى محامي المدعى عليه (المادة 59 من قانون الإجراءات الجنائية [النسخة الموحدة] 2475-2891).

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ: 3.

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 251 23/09/19 11:30

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

المحقق في مرحلة تحقيق الشرطة هو الهيئة المختصة بالإذن بالإجراء.

المحكمة هي الهيئة المختصة في مرحلة المحاكمة. يتم التوقيع على الاستدعاء من قبل القاضي أو أمين السجل أو كاتب المحكمة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

710. الإجراء المعياري: استجواب المشتبه بهم / المتهمين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تُخول المادة 2 من قانون الإجراءات الجنائية (شهادة)، 7291 للمحقق أن يستجوب شفويا أي شخص قد يكون لديه معلومات تتعلق بجريمة يحقق فيها، بما في ذلك المشتبه به. تنص المادة على أنه يجب على الشخص الذي يتم سؤاله الإجابة بصدق على الأسئلة التي يتم طرحها عليه، ما لم تجرمه

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 252 23/09/19 11:30

الإجابات. ينص القانون الإسرائيلي جزئيًا فقط على الحق في التزام الصمت. ومع ذلك ومن الناحية العملية، يحق للمشتبه به التزام الصمت وعدم الرد على أي سؤال. وللمشتبه به أيضًا الحق في استشارة محام قبل استجوابه، وإذا بدأ التحقيق وطلب المشتبه ذلك. هناك لائحة اتهام رسمية، والنائب العام هو الجهة المختصة المسؤولة عنها.

في المحاكمة ، يحق للمدعى عليه الشهادة كشاهد دفاع، وإذا اختار أن يفعل ذلك، فإنه يشهد في بداية مرافعة الدفاع. للمدعى عليه الحق في تجنب الشهادة. قد يؤدي تجنب الشهادة في هذه الحالة إلى تقوية دليل الادعاء أو دعم الأدلة أو إثباتها، عند الحاجة (المادة 161 من قانون الإجراءات الجنائية [الإصدار الموحد] 2475-2891).

يمكن للمدعى عليه التشاور مع محاميه أثناء المحاكمة. هنالك واجب لتعيين محامي دفاع للمدعى عليه في ظروف معينة منها: عندما يلتمس النائب العام من المحكمة الحكم بالسجن، عندما يكون المدعى عليه متهماً بارتكاب جرائم قاسية عقوبتها السجن لمدة 01 سنوات أو أكثر، في حالة المدعى عليهم القصّر، إلخ.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 253 23/09/19 11:30

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

المحقق في مرحلة تحقيق الشرطة هو الهيئة المختصة بالإذن بالإجراء.

المحكمة هي الهيئة المختصة في مرحلة المحاكمة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

711. (استجواب المشتبه بهم / المتهمين: بواسطة مؤتمر عبر الفيديو

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن إذا وافق المشتبه به أو المدعى عليه. ومع ذلك، فإنه يمثل إشكالية بسبب جوانب من الإجراءات القانونية الواجبة وحقوق المدعى عليه.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 254 23/09/19 11:30

المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

تكون المحكمة في مرحلة المحاكمة هي الهيئة المختصة التي تأذن بهذا الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 255 23/09/19 11:30

معلومات مفيدة أخرى b.

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

(استجواب المشتبه بهم / المتهمين: عن طريق الهاتف 712.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

لا يمكن تطبيقه.

:السلطة المختصة بـ 3.

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

لا يمكن تطبيقه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

لا يمكن تطبيقه.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

لا يمكن تطبيقه.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا يمكن تطبيقه.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

لا يمكن تطبيقه.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 256 23/09/19 11:30

(المواجهة .713

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

قد يتم إجراء مواجهة بين المشتبه به وشهود آخرين فقط خلال تحقيق الشرطة. يتم تسجيلها عادة عن طريق الفيديو وتقديمها إلى المحكمة كدليل خلال المحاكمة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

القانون الذي ينظم مجال المساعدة القانونية هو قانون المساعدة القانونية الدولية، 8575-1998 (المراجعة الأخيرة في عام 2014). يتم تنفيذ الطلبات القانونية بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا القانون وبموجب الأحكام التي يحددها.

بالإضافة لهذا القانون، وقعت دولة إسرائيل على العديد من الاتفاقيات المتعلقة بالمساعدة القانونية، من بينها الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 1959، وهي اتفاقية متعددة الأطراف موقعة من قبل أكثر من 05 دولة، والبروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لعام 2001، واتفاقية بودابست بشأن الجريمة الإلكترونية لعام 2001، واتفاقيات ثنائية مختلفة، مثل اتفاقيات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية الموقعة مع الولايات المتحدة وكندا وأستراليا والهند وهونغ كونغ.

تقدم إسرائيل في العديد من الحالات المساعدة القانونية في إطار اتفاقيات الأمم المتحدة التي تتناول مواضيع محددة مثل الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا)، إلخ.

إضافة لذلك، يمكن لإسرائيل أن تقدم وتطلب المساعدة القانونية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتلقى وزير العدل بموجب القانون طلبات المساعدة القانونية في المسائل الجنائية (المادة 3: المساعدة القانونية بين قانون الدول). يجوز للوزير تفويض سلطته لتنفيذ الطلبات (وليس رفضها) إلى موظف عام. يجوز لوزير العدل أن يقبل أو أن يقبل جزئياً أو يرفض بعد استشارة السلطات المحلية المعنية، أو أن يطلب المزيد من المعلومات، أو أن يضع شروطًا لقبول الطلب.

يتم استلام الطلبات عمليًا من خلال:

- الإدارة القضائية؛
- مدير إدارة الشؤون الدولية بمكتب النائب العام؛ أو
- المفتش العام للشرطة الإسرائيلية أو رئيس شعبة الاستخبارات.

من الناحية العملية، تُرسل الطلبات إلى الإدارة القضائية التي ترسلها إلى وحدة المساعدة القانونية التابعة للشرطة الإسرائيلية التي تشرف على تنفيذ الطلبات من السلطات المختصة. وتتشاور وحدة المساعدة القانونية في بعض الحالات مع إدارة الشؤون الدولية بشأن تنفيذ الطلب.

في حين يمكن اتخاذ القرارات المتعلقة بتنفيذ الطلبات من قبل إدارة الشؤون الدولية في مكتب النائب العام ووحدة المساعدة القانونية، فإن وزير العدل فقط هو المخول برفض الطلب الوارد.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 257 23/09/19 11:30

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

المحقق هو الهيئة المختصة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العبرية. يمكن أيضًا قبول ترجمة إلى الإنجليزية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة قابلة للتطبيق.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحدد طلب المساعدة القانونية نوع الإجراءات التي تُطلب من أجلها المساعدة، والوقائع التي تشكل أساس الاشتباه في ارتكاب الجريمة وعلاقته بالمساعدة المطلوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أمر ممكن ويعتمد، على سبيل المثال، على نوع الإجراء المطلوب و / أو الظروف الأخرى المهمة.

8. العمليات عبر الحدود

801. المراقبة عبر الحدود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن. في الوقت الحالي، فإن الوضع الأمني السائد عند الحدود البرية لإسرائيل يجعل من أي إطار تشريعي أكثر تحديدًا لتطبيق القانون والتعاون عبر الحدود أمرًا غير عملي للأسف. لدى إسرائيل القدرة على التعاون وتتعاون في حالات محددة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 258 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

802. المطاردة الفورية عبر الحدود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن. في الوقت الحالي، فإن الوضع الأمني السائد عند الحدود البرية لإسرائيل يجعل من أي إطار تشريعي أكثر تحديدًا لتطبيق القانون والتعاون عبر الحدود أمرًا غير عملي للأسف. لدى إسرائيل القدرة على التعاون وتتعاون في حالات محددة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 259 23/09/19 11:30

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

803. (التتبع عبر الحدود .عن طريق وضع جهاز إنذار على مركبة أو شخص)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن. في الوقت الحالي، فإن الوضع الأمني السائد عند الحدود البرية لإسرائيل يجعل من أي إطار تشريعي أكثر تحديدًا لتطبيق القانون والتعاون عبر الحدود أمرًا غير عملي للأسف. لدى إسرائيل القدرة على التعاون وتتعاون في حالات محددة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 260 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

804. التسليم المراقب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن. في الوقت الحالي، فإن الوضع الأمني السائد عند الحدود البرية لإسرائيل يجعل من أي إطار تشريعي أكثر تحديدًا لتطبيق القانون والتعاون عبر الحدود أمرًا غير عملي للأسف. لدى إسرائيل القدرة على التعاون وتتعاون في حالات محددة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 261 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

805. فرق التحقيق المشتركة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن. في الوقت الحالي، فإن الوضع الأمني السائد عند الحدود البرية لإسرائيل يجعل من أي إطار تشريعي أكثر تحديدًا لتطبيق القانون والتعاون عبر الحدود أمرًا غير عملي للأسف. لدى إسرائيل القدرة على التعاون وتتعاون في حالات محددة.

يمكن إجراء تحقيق موازٍ بدلا من ذلك.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 262 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 263 23/09/19 11:30

EUROMED JUSTICE
EuroMed Fiches

الأردن

"لقد تم إعداد هذا المنشور بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذا المنشور هي مسؤولية FIIAPP ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس وجهات نظر الاتحاد الأوروبي".

PORTADA INDEX

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 264 23/09/19 11:30

1. تعقب واعتراض الاتصالات (السلكية واللاسلكية)

101. اعتراض وتسجيل ونسخ الاتصالات السلكية واللاسليكة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن وفقا للدستور وقانون الاتصالات.

المادة 81 من الدستور:

"تعتبر جميع المراسلات البريدية والبرقية والمخاطبات الهاتفية سرية فلا تخضع للمراقبة أو التوقيف إلا في الأحوال المعينة في القانون"...

المادة 65: قانون الاتصالات رقم 31 لسنة 5991 في صيغته المعدلة:

"تعتبر المكالمات الهاتفية والاتصالات الخاصة سرية لا يجوز انتهاكها، مع مراعاة المسؤولية القانونية".

المادة 56: قانون الاتصالات رقم 31 لسنة 5991 في صيغته المعدلة:

"أ. للهيئة الحق بتعقب مصدر أي موجات راديوية للتحقق من ترخيص ذلك المصدر دون أن يعتبر ذلك خرقا لسرية الرسائل أو مخالفة لأحكام القوانين النافذة.

ب. لا يجوز نشر أو إشاعة مضمون الرسائل التي تم التقاطها في معرض تتبع مصدر الرسالة بموجب الفقرة (أ) من هذه المادة. ويعاقب الموظف الذي يقوم بنشر أو إشاعة مضمون تلك الرسائل بالعقوبات المقررة قانونًا".

المادة 17: قانون الاتصالات رقم 31 لسنة 5991 في صيغته المعدلة:

"كل من نشر أو أشاع مضمون أي اتصال بواسطة شبكة اتصالات عامة أو خاصة أو رسالة هاتفية اطلع عليها بحكم وظيفته أو قام بتسجيلها دون سند قانوني يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن (001) دينار ولا تزيد على (003) دينار أو بكلتا العقوبتين".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 265 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

102. تعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 77: قانون الاتصالات رقم 31 لسنة 5991 في صيغته المعدلة:

"كل من أقدم على كتم رسالة عليه نقلها بواسطة شبكات الإتصال الى شخص آخر أو رفض نقل رسائل طلب منه نقلها سواء من قبل المرخص له أو الهيئة أو نسخ أو أفشى رسالة أو عبث بالبيانات المتعلقة بأحد المشتركين بما في ذلك أرقام الهواتف ، غير المعلنة والرسائل المرسلة أو المستقبلة يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تزيد على (0001) دينار أو كلتا العقوبتين".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 266 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 267 23/09/19 11:30

(اعتراض وتسجيل أشكال الاتصالات الأخرى .103

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 841 من قانون العقوبات 61 لسنة 0691 في صيغته المعدلة:

"1. المؤامرة التي يقصد منها ارتكاب عمل أو أعمال إرهابية، يعاقب عليها بالأشغال الشاقة المؤقتة.

2. كل عمل إرهابي يستوجب الأشغال الشاقة لخمس سنوات على الأقل.

3. وهو يستوجب الأشغال الشاقة المؤبدة إذا نتج عن الفعل ما يلي:

أ. التخريب، ولو جزئيا، في بناية عامة أو خاصة أو مؤسسة صناعية أو سفينة أو طائرة أو أي وسيلة نقل أو أي منشآت أخرى.

ب. تعطيل سبل الاتصالات وأنظمة الحاسوب أو اختراق شبكاتها أو التشويش عليها أو تعطيل وسائط النقل أو إلحاق الضرر بها كليا أو جزئيا.

المادة 77: قانون الاتصالات رقم 31 لسنة 5991 في صيغته المعدلة:

"كل من أقدم على كتم رسالة عليه نقلها بواسطة شبكات الإتصال الى شخص آخر أو رفض نقل رسائل طلب منه نقلها سواء من قبل المرخص له أو الهيئة أو نسخ أو أفشى رسالة أو عبث بالبيانات المتعلقة بأحد المشتركين بما في ذلك أرقام الهواتف ، غير المعلنة والرسائل المرسلة أو المستقبلة يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على ستة أشهر أو بغرامة لا تزيد على (0001) دينار أو كلتا العقوبتين".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 268 23/09/19 11:30

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

104. اعتراض البريد)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، يكون الإجراء التالي الذي يهدف لنفس الغرض إجراءً بديلًا:

المادة 3: القانون 03 لعام 2010 بشأن قانون جرائم نظم المعلومات (مؤقت):

"أ. كل من دخل قصداً إلى موقعٍ الكتروني أو نظام معلومات بأي وسيلة دون تصريح أو بما يخالف أو يجاوز التصريح، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن أسبوع ولا تزيد على ثلاثة أشهر أو بغرامة لا تقل عن (001) مائة دينار ولا تزيد على (002) مائتي دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين.

ب. إذا كان الدخول المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة بهدف إلغاء أو حذف أو إضافة أو تدمير أو إفشاء أو إتلاف أو حجب أو تعديل أو تغيير أو نقل أو نسخ بيانات أو معلومات أو توقيف أو تعطيل عمل نظام معلومات أو تغيير موقع الكتروني أو إلغائه أو إتلافه أو تعديل محتوياته أو إشغاله أو انتحال صفته أو انتحال شخصية مالكه فيعاقب الفاعل بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن (002) مائتي دينار ولا تزيد على (0001) ألف دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين".

المادة 4: القانون 03 لعام 2010 بشأن قانون جرائم نظم المعلومات (مؤقت):

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 269 23/09/19 11:30

"كل من أدخل أو نشر أو استخدم قصداً برنامجاً عن طريق الشبكة المعلوماتية أو باستخدام نظام معلومات، بهدف إلغاء أو حذف أو إضافة أو تدمير أو إفشاء أو إتلاف أو حجب أو تعديل أو تغيير أو نقل أو نسخ أو التقاط أو تمكين الآخرين من الاطلاع على بيانات أو معلومات أو إعاقة أو تشويش أو إيقاف أو تعطيل عمل نظام معلومات أو الوصول إليه أو تغيير موقع إلكتروني أو إلغائه أو إتلافه أو تعديل محتوياته أو إشغاله أو انتحال صفته أو انتحال شخصية مالكه دون تصريح أو بما يجاوز أو يخالف التصريح يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن (002) مائتي دينار ولا تزيد على (0001) ألف دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين.

المادة 5: القانون 03 لعام 2010 بشأن قانون جرائم نظم المعلومات (مؤقت):

كل من قام قصداً بالتقاط أو باعتراض أو بالتنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أي نظام معلومات يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على سنة أو بغرامة لا تقل عن (002) مائتي دينار ولا تزيد على (0001) ألف دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين.

المادة 21: القانون 03 لعام 2010 بشأن قانون جرائم نظم المعلومات (مؤقت):

"أ. مع مراعاة الشروط والأحكام المقررة في التشريعات النافذة ومراعاة حقوق المشتكى عليه الشخصية، يجوز لموظفي الضابطة العدلية، بعد الحصول على إذن من المدعي العام المختص أو من المحكمة المختصة، الدخول إلى أي مكان تشير الدلائل إلى استخدامه لارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون. كما يجوز لهم تفتيش الأجهزة والأدوات والبرامج والأنظمة والوسائل التي تشير الدلائل في استخدامها لارتكاب أي من تلك الجرائم. وفي جميع الأحوال على الموظف الذي قام بالتفتيش أن ينظم محضرا بذلك ويقدمه إلى المدعي العام المختص.

ب. مع مراعاة البند (أ) أعلاه من هذه المادة ومراعاة حقوق الآخرين ذوي النية الحسنة، وباستثناء المرخص لهم وفق أحكام قانون الاتصالات ممن لم يشتركوا بأي جريمة منصوص عليها في هذا القانون، يجوز لموظفي الضابطة العدلية ضبط الأجهزة والأدوات والبرامج والأنظمة والوسائل المستخدمة لارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها أو يشملها هذا القانون والأموال المتحصلة منها والتحفظ على المعلومات والبيانات المتعلقة بارتكاب أي منها.

ج. للمحكمة المختصة الحكم بمصادرة الأجهزة و الأدوات والوسائل وتوقيف أو تعطيل عمل أي نظام معلومات أو موقع إلكتروني مستخدم في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها أو يشملها هذا القانون ومصادرة الأموال المتحصلة من تلك الجرائم والحكم بإزالة المخالفة على نفقة مرتكب الجريمة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 270 23/09/19 11:30

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

105. المراقبة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، يكون الإجراء التالي الذي يهدف لنفس الغرض إجراءً بديلًا:

المادة 81 من الدستور الأردني:

"تعتبر جميع المراسلات البريدية والبرقية والمخاطبات الهاتفية سرية فلا تخضع للمراقبة أو التوقيف إلا في الأحوال المعينة في القانون".

المادة 88 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"للمدعي العام أن يضبط لدى مكاتب البريد كافة الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود، ولدى مكاتب البرق كافة الرسائل البرقية كما يجوز له مراقبة المحادثات الهاتفية متى كان لذلك فائدة في إظهار الحقيقة".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 271 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 272 23/09/19 11:30

(اعتراض الاتصالات السليكة اللاسلكية دون مساعدة تقنية من دولة أخرى .106

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ .1

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم .2

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ: .3

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي .a

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة .b

يمكن للنيابة العامة أو المدعي العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار .4

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء .5

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

معلومات قانونية عملية موجزة .6

متطلبات خاصة .a

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 273 23/09/19 11:30

أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

2. العملاء والمخبرون - التسلل

201. (التسلل من قبل عملاء سريين للدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا، من حيث المبدأ ، لا يوجد إطار قانوني دولي قابل للتطبيق. ومع ذلك، تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 274 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

202. التسلل من قبل عملاء الدولة مُقدمة الطلب في إقليم الدولة المُقدم إليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا، من حيث المبدأ ، لا يوجد إطار قانوني دولي قابل للتطبيق. ومع ذلك، تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى مكتب المدعي العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 275 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

203. التسلل من قبل مخبر للدولة المُقدم اليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا، من حيث المبدأ ، لا يوجد إطار قانوني دولي قابل للتطبيق. ومع ذلك، تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 276 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

204. (التعامل مع المخبرين

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا، من حيث المبدأ ، لا يوجد إطار قانوني دولي قابل للتطبيق. ومع ذلك، تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 277 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

3. الفحص والتفتيش البدني وتقييم الخبير

301. التفتيش الظاهري للجسم)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

عند الإخفاق، ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 68 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. للمدعي العام أن يفتش المشتكى عليه وله أن يفتش غيره إذا اتضح من إمارات قوية أنه يخفي أشياء تفيد في كشف الحقيقة.

2. إذا كان المفتش أنثى يجب أن يكون التفتيش بمعرفة أنثى تنتدب لذلك".

المادة 79 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. عند التحري والتفتيش في مكان إذا اشتبه في شخص أنه يخفي معه مادة يجري التحري عنها يجوز تفتيشه في الحال.

2. يجب أن ينظم كشف بالأشياء التي وجدت مع هذا الشخص وضبطت منه وأن يوقع من الشهود بالصورة المبينة في المادة (59). ويعطى نسخة إذا طلب ذلك".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 278 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو المدعي العام أو ضباط الشرطة الذين يفوضهم المدعي العام تنفيذ هذا الإجراء أو الاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 279 23/09/19 11:30

(التفتيش البدني الكامل .302

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

عند الإخفاق، ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 79 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. عند التحري والتفتيش في مكان إذا اشتبه في شخص أنه يخفي معه مادة يجري التحري عنها يجوز تفتيشه في الحال.

2. يجب أن ينظم كشف بالأشياء التي وجدت مع هذا الشخص وضبطت منه وأن يوقع من الشهود بالصورة المبينة في المادة (59). ويعطى نسخة إذا طلب ذلك".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو المدعي العام أو ضباط الشرطة تنفيذ هذا الإجراء أو الاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 280 23/09/19 11:30

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

(الفحص الطبي النفسي 303.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 281 23/09/19 11:30

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

304. التحقق من الهوية، تدابير قضائية لتحديد الهوية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 011 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يقتضي على كل من أتُهم بارتكاب جرم وأوقف بوجه مشروع بسبب تلك التهمة أن يذعن لإجراء أية معاملة قد تعين لتأمين إثبات هويته وأخذ رسم له مع أوصافه الجسمانية أو بصمة أصابعه وسائر العلامات التي تثبت هويته بناءً على طلب أي ضابط شرطة أو درك مسؤول عن مركز الشرطة أو مأمور سجن.

2. كل من رفض الإذعان لإجراء معاملة إثبات الهوية أو مانع في إجرائها يعتبر أنه ارتكب جرماً ويعاقب من قبل قاضي الصلح بالحبس حتى أربعة عشر يوما. ولكنه لا يعفى بذلك من واجب العمل بمقتضى النظام".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 282 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 283 23/09/19 11:30

(الفحوصات التقنية أو العلمية أو تقييمات الخبراء .305

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 93 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا توقف تمييز ماهية الجرم وأحواله على معرفة بعض الفنون والصنائع فعلى المدعي العام أن يستصحب واحداً أو أكثر من أرباب الفن والصنعة".

المادة 04 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا مات شخص قتلاً أو بأسباب مجهولة باعثة على الشبهة فيستعين المدعي العام بطبيب أو أكثر لتنظيم تقرير بأسباب الوفاة وبحالة جثة الميت".

المادة 14 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. على الأطباء والخبراء المشار إليهم في المادتين (93 و 04) أن يقسموا قبل مباشرتهم العمل يميناً بأن يقوموا بالمهمة الموكولة إليهم بصدقٍ وأمانة.

2. يحدد المدعي العام للخبير موعداً لتقديم تقريره كتابة وإذا تخلف عن تقديمه في الموعد المحدد يجوز للمدعي العام استرداد الأجور التي قبضها الخبير، كلها أو بعضها، وأن يستبدل بهذا الخبير خبيراً آخراً".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 284 23/09/19 11:30

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

4. الوثائق - الحصول على

401. التبادل التلقائي للمعلومات)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

لا يوجد تعريف للتبادل التلقائي للمعلومات، ولكن هناك مصطلح "المعلومات" الوارد في القانون رقم 74 لعام 2007 الذي يضمن الحق في الوصول إلى المعلومات.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 285 23/09/19 11:30

المادة 2:

"المعلومات: أي بيانات شفوية أو مكتوبة أو سجلات أو احصاءات أو وثائق مكتوبة أو مصورة أو مسجلة أو مخزنة إلكترونيا أو بأي طريقة وتقع تحت إدارة المسؤول أو ولايته.

الوثائق المصنفة: أي معلومات شفوية أو وثائق مكتوبة أو مطبوعة أو مختزلة أو مخزنة إلكترونيا أو بأي طريقة أو مطبوعة على ورق مشمع أو ناسخ أو أشرطة تسجيل أو الصور الشمسية والأفلام أو المخططات.

الوثائق العادية: أي معلومات غير مصنفة تقع تحت إدارة المسؤول أو ولايته".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 286 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

403. احتمالات أخرى للحصول على معلومات بشأن الضرائب أو الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

404. الوصول إلى الوثائق العامة في الملفات القضائية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، ينص القانون المدني على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 52 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"الإخبارات. على كل سلطة رسمية أو موظف علم أثناء إجراء وظيفته بوقوع جناية أو جنحة أن يبلغ الأمر في الحال للمدعي العام المختص وأن يرسل إليه جميع المعلومات والمحاضر والأوراق المتعلقة بالجريمة".

المادة 88 من انون أصول المحاكمات الجزائية:

"للمدعي العام أن يضبط لدى مكاتب البريد كافة الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود، ولدى مكاتب البرق كافة الرسائل البرقية كما يجوز له مراقبة المحادثات الهاتفية متى كان لذلك فائدة في إظهار الحقيقة".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 288 23/09/19 11:30

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 289 23/09/19 11:30

(تبليغ سجلات الشرطة الفردية .405

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 94 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"على موظفي الضابطة العدلية مساعدي المدعي العام أن يودعوا إلى المدعي العام بلا إبطاء الإخبارات ومحاضر الضبط التي ينظموها في الأحوال المرخص لهم فيها مع بقية الأوراق".

المادة 05 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا أخبر موظفو الضابطة العدلية بجناية أو جنحة لا يكل إليهم القانون أمر تحقيقها مباشرة فعليهم أن يرسلوا في الحال ذلك الإخبار إلى المدعي العام".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام.

ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يمكن للنيابة العامة أو المدعي العام تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناء على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 290 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

406. إرسال الوثائق الإجرائية ومعالجتها

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية والقانون المدني على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 641 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"تبلغ الأوراق القضائية بمعرفة محضر أو أحد أفراد الشرطة أو الدرك وفقاً للأصول المعينة في قانون أصول المحاكمات المدنية مع مراعاة الأحكام الخاصة الواردة في هذا القانون".

المادة 4 من القانون المدني:

"لا يجوز إجراء أي تبليغ أو تنفيذ قبل الساعة السابعة صباحا، ولا بعد الساعة السابعة مساء ولا في أيام العطل الرسمية إلا في حالات الضرورة وبإذن كتابي من المحكمة".

المادة 5 من القانون المدني:

"يجب أن تشتمل ورقة التبليغ على البيانات الآتية:

1. تاريخ اليوم والشهر والسنة والساعة التي حصل فيها التبليغ.

2. اسم طالب التبليغ بالكامل وعنوانه واسم من يمثله إن وجد.

3. اسم المحكمة أو الجهة التي يجري التبليغ بأمرها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 291 23/09/19 11:30

4. اسم المبلغ إليه بالكامل وعنوانه، أو من يمثله إن وجد.

5. اسم المحضر بالكامل وتوقيعه على كل من الأصل والصورة.

6. موضوع التبليغ.

7. اسم من سلم إليه التبليغ وتوقيعه على الأصل بالاستلام أو إثبات امتناعه وسببه".

المادة 6 من القانون المدني:

"1. كل تبليغ يكون بواسطة المحضرين ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وعلى من يتولى التبليغ أن يدرج بيانا بكيفية وقوع التبليغ مذيلا باسمه وتوقيعه.

2. إذا كان المطلوب تبليغه يقيم في منطقة محكمة أخرى في المملكة ترسل الأوراق إلى تلك المحكمة لتتولى تبليغها وإعادتها إلى المحكمة التي أصدرتها مرفقة بمحضر يفيد ما اتخذته بشأنها من إجراءات.

3. أ. يجوز إجراء تبليغ الأوراق القضائية بواسطة شركة خاصة واحدة أو أكثر يعتمدها مجلس الوزراء بناء على تنسيب من وزير العدل، ويصدر لهذا الغرض نظام خاص لتمكين تلك الشركة من القيام بأعمالها ومراقبة أدائها وفق أحكام هذا القانون.

ب. يعتبر محضرا بالمعنى المقصود في هذا القانون موظف الشركة الذي يتولى عملية التبليغ.

ج. يتحمل نفقات التبليغ بواسطة الشركة الخصم الذي يرغب في إجراء التبليغ بهذه الطريقة، ولا تعتبر هذه النفقات من ضمن مصاريف الدعوى".

المادة 7 من القانون المدني:

"1. يتم تبليغ الأوراق القضائية بتسليم نسخة منها إلى المطلوب تبليغه أينما وجد ما لم يرد نص بخلاف ذلك.

2. يجوز لأي شخص أن يعين آخر يقيم في دائرة اختصاص المحكمة وكيلا عنه لقبول تبليغ الأوراق القضائية.

3. يجوز أن يكون هذا التعيين خاصا أو عاما ويجب أن يتم بصك كتابي يوقعه الموكل بحضور رئيس الكتبة الذي يصدق على صحة هذا التوقيع ويحفظه بين أوراق الدعوى.

المادة 8 من القانون المدني:

"إذا لم يجد المحضر الشخص المطلوب تبليغه في موطنه أو محل عمله يسلم الورقة إلى وكيله أو مستخدمه أو لمن يكون ساكنا معه من الأصول أو الفروع أو الأزواج أو الأخوة أو الأخوات ممن يدل ظاهرهم على أنهم أتموا الثامنة عشرة من عمرهم على أن لا تكون مصلحة المطلوب تبليغه متعارضة مع مصلحتهم".

المادة 9 من القانون المدني:

"إذا لم يجد المحضر من يصح تسليم الورقة إليه طبقا لما هو مذكور في المادة (8) من هذا القانون أو امتنع من وجده من المذكورين فيها (غير المطلوب تبليغه) عن التوقيع على ورقة التبليغ بالتسلم، وجب على المحضر أن يلصق نسخة من الورقة القضائية المراد تبليغها على الباب الخارجي أو على جانب ظاهر للعيان من المكان الذي يقع فيه موطن الشخص المطلوب تبليغه أو محل عمله بحضور شاهد واحد على الاقل، ثم يعيد النسخة من ورقة التبليغ إلى المحكمة التي أصدرتها مع شرح بواقع الحال عليها، وإذا كانت هناك مستندات مرفقة بالورقة القضائية المراد تبليغها فعلى المحضر أن يدون فيها بيانا بضرورة مراجعة المطلوب تبليغه لقلم المحكمة من أجل تسلم تلك المستندات، ويعتبر إلصاق الأوراق على هذا الوجه تبليغا قانونيًا".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 292 23/09/19 11:30

المادة 01 من القانون المدني:

"مع مراعاة إجراءات التبليغ المنصوص عليها في أي قانون آخر تسلم الأوراق القضائية على الوجه الآتي:

فيما يتعلق بالحكومة أو المؤسسات العامة التي يمثلها المحامي العام المدني تسلم للمحامي العام المدني أو أحد مساعديه أو رئيس الديوان.

فيما يتعلق بالمؤسسات العامة الأخرى والبلديات والمجالس القروية تسلم لرئيسها أو لمديرها أو للنائب عنها قانونا أو من يمثلها قانونا أو لرئيس الديوان فيها.

فيما يتعلق بالمسجونين تسلم لمدير السجن أو من يقوم مقامه ليتولى تبليغها.

فيما يتعلق ببحارة السفن التجارية أو بالعاملين فيها تسلم للربان أو لوكيل السفينة.

ما يتعلق بالشركات والجمعيات وسائر الأشخاص الاعتبارية الأخرى، تسلم الأوراق القضائية في مراكز إدارتها لمن ينوب عنها قانونا أو أحد القائمين على إدارتها أو أحد الشركاء المتضامنين أو لمن يقوم مقام أي من هؤلاء، وإذا لم يكن لها مركز إدارة فتسلم هذه الأوراق لأي من الأشخاص المذكورين من غير المستخدمين في مركزها سواء بشخصه أو في محل عمله أو في موطنه الأصلي أو المختار، وإذا كان التبليغ متعلقا بفرع الشركة فيسلم إلى الشخص المسؤول عن إدارته أو من ينوب عنه قانونًا.

فيما يتعلق بالشركات الأجنبية التي لها فرع أو وكيل في المملكة تسلم الأوراق القضائية إلى الشخص المسؤول عن إدارة هذا الفرع أو إلى النائب عنه قانونا أو تسلم إلى الوكيل بشخصه أو في موطنه أو محل عمله..

فيما يتعلق برجال الجيش أو برجال الأمن العام والمخابرات العامة والدفاع المدني والمؤسسات التابعة لها، تسلم إلى الإدارات القانونية التابعين لها لتتولى تبليغها متى طلب التبليغ في محل عمله.

فيما يتعلق بموظفي الحكومة ومستخدميها ترسل الأوراق القضائية إلى مدير الدائرة التابع لها ذلك الموظف أو المستخدم متى طلب التبليغ في محل عمله، وعلى مدير الدائرة تبليغ الورقة القضائية إلى المطلوب تبليغه فور ورودها إليه وإعادتها موقعة منه إلى المحكمة، كما يجوز للمحكمة في جميع الأحوال أن تامر بتبليغ موظف الحكومة أو مستخدمها عن طريق المحضر مباشرة.

إذا كان المدعي عليه قاصرا أو فاقدا الأهلية تبلغ الأوراق القضائية إلى وليه أو الوصي عليه. وفي جميع الحالات السابقة إذا لم يجد المحضر من يصح تبليغه قانونا، يعيد الأوراق للجهة القضائية التي صدرت عنها مع شرح مفصل بواقع الحال".

المادة 11 من القانون المدني:

"يبلغ الشهود وفق الإجراءات الخاصة بتبليغ الخصوم بمذكرة حضور تصدر عن المحكمة".

المادة 21 من القانون المدني:

"1. إذا وجدت المحكمة انه يتعذر إجراء التبليغ وفق الأصول المنصوص عليها في هذا القانون جاز لها أن تقرر إجراء التبليغ بنشر إعلان في صحيفتين محليتين يوميتين، على أن يتضمن الاعلان اشعارا بضرورة مراجعة المطلوب تبليغه قلم المحكمة لتسلم المستندات إن وجدت.

2. إذا أصدرت المحكمة قرارا باتباع طريقة التبليغ هذه فعلى الرغم مما ورد في هذا القانون يجب أن يعين في القرار المذكور موعدا لحضور المطلوب تبليغه أمام المحكمة وتقديم دفاعه إذا دعت الحاجة إلى ذلك كما تتطلبه الحالة".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 293 23/09/19 11:30

المادة 31 من القانون المدني:

"إذا كان المطلوب تبليغه مقيما في بلد أجنبي وكان موطنه فيه معروفا تسلم الأوراق لوزارة العدل لتبليغها إليه بالطرق الدبلوماسية ما لم يرد نص على خلاف ذلك أو بالطرق القانونية المتبعة في البلد المقيم فيها".

المادة 41 من القانون المدني:

متى أعيدت الأوراق القضائية إلى المحكمة مبلغة على أحد الوجوه المبينة في المواد السابقة تسير في الدعوى إذا رأت أن التبليغ موافق للأصول وإلا فتقرر إعادة التبليغ، على أنه إذا تبين للمحكمة أن التبليغ لم يكن موافقا للأصول، أو أنه لم يقع أصلا بسب إهمال المحضر أو تقصيره يجوز لها أن تقرر أيضا الحكم على المحضر بغرامة لا تقل عن عشرين دينارا ولا تتجاوز خمسين دينارا ويعتبر قرارها بهذا الشأن قطعيا".

المادة 51 من القانون المدني:

"يعتبر التبليغ منتجا لآثاره من وقت توقيع المطلوب تبليغه على ورقة التبليغ أو من وقت امتناعه عن التوقيع عليها أو من وقت إجرائه وفق احكام هذا القانون".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 294 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

407. تحويل الإجراءات

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية على بديل يهدف لنفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية

وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 295 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

5. الأصول - الحجز والمصادرة ورد الأشياء

501. حجز الأصول

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. يمنع القانون الوطني هذه الطريقة للتصرف في الممتلكات، سواءً المنقولة أو غير المنقولة حتى يتم البت في القضية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 296 23/09/19 11:30

المادة 22 من القانون رقم 64 لسنة 2007 بشأن غسل الأموال:

"أ. تحقيقا للغايات المقصودة من هذا القانون تتعاون الجهات القضائية الأردنية مع الجهات القضائية غير الأردنية، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالمساعدات والانابات القضائية وتسليم المتهمين والمحكوم عليهم وكذلك طلبات الجهات غير الأردنية تعقب أو تجميد أو التحفظ على الأموال محل جرائم غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو متحصلات أي منها وذلك وفق القواعد التي تحددها القوانين الأردنية والاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة أو وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل ومع عدم الإخلال بحقوق الغير حسن النية.

ب. لمقاصد الفقرة (أ) من هذه المادة، يقصد بتجميد الأموال فرض حظر مؤقت لنقل الأموال أو تبديلها أو التصرف فيها أو تحريكها أو إخضاعها للحراسة أو السيطرة المؤقتة بناء على قرار صادر عن محكمة أو جهة مختصة".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقتت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناء على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 297 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

502. (تجميد الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 22 من القانون رقم 64 لسنة 2007 بشأن غسل الأموال:

"أ. تحقيقا للغايات المقصودة من هذا القانون تتعاون الجهات القضائية الأردنية مع الجهات القضائية غير الأردنية، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالمساعدات والانابات القضائية وتسليم المتهمين والمحكوم عليهم وكذلك طلبات الجهات غير الأردنية تعقب أو تجميد أو التحفظ على الأموال محل جرائم غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو متحصلات أي منها وذلك وفق القواعد التي تحددها القوانين الأردنية والاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة أو وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل ومع عدم الإخلال بحقوق الغير حسن النية.

ب. لمقاصد الفقرة (أ) من هذه المادة، يقصد بتجميد الأموال فرض حظر مؤقت لنقل الأموال أو تبديلها أو التصرف فيها أو تحريكها أو إخضاعها للحراسة أو السيطرة المؤقتة بناء على قرار صادر عن محكمة أو جهة مختصة".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقتت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادق عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 298 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناء على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

503. رد الأشياء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 84 من القانون المدني رقم 34 لعام 1976:

"لكل من وقع عليه اعتداء غير مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته أن يطلب وقف هذا الاعتداء مع التعويض عما يكون قد لحقه من ضرر".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 299 23/09/19 11:30

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 300 23/09/19 11:30

التدابير المؤقتة في ضوء المصادرة .504

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 43 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. إذا وجد في مسكن المشتكى عليه أوراق أو أشياء تؤيد التهمة أو البراءة فعلى المدعي العام أن يضبطها وينظم بها محضرا.

2. ومن حق المدعي العام وحده والأشخاص المعينين في المادتين (63 و 98) الاطلاع على الأوراق قبل اتخاذ القرار بضبطها".

المادة 53 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يعنى بحفظ الأشياء المضبوطة بالحالة التي كانت عليها، فتحزم أو توضع في وعاءٍ إذا اقتضت ماهيتها ذلك وتختم في الحالتين بخاتم رسمي.

2. إذا وجدت أوراق نقدية لا يستوجب الأمر الاحتفاظ بها بالذات لاستظهار الحقيقة او لحفظ حقوق الطرفين أو حقوق الغير جاز للمدعي العام أن يأذن بإيداعها صندوق الخزينة".

المادة 78 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"يصطحب المدعي العام كاتبه ويضبط أو يأمر بضبط جميع الأشياء التي يراها ضرورية لإظهار الحقيقة وينظم بها محضراً ويعنى بحفظها وفقاً لأحكام الفقرة الأولى من المادة (53)".

المادة 09 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"الأشياء المضبوطة التي لا يطلبها أصحابها في ميعاد ثلاث سنوات من تاريخ انتهاء الدعوى المتعلقة بها تصبح ملكا للدولة بغير حاجة إلى حكم يصدر بذلك".

المادة 19 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا كان الشيء المضبوط مما يتلف بمرور الزمن أو يستلزم حفظه نفقات تستغرق قيمته يجوز للمدعي العام أن يأمر ببيعه بطريق المزاد العلني متى تسمح بذلك مقتضيات التحقيق، وفي هذه الحالة يكون لصاحب الحق فيه أن يطالب في الميعاد المبين في المادة السابقة بالثمن الذي بيع به".

عند الإخفاق، تنص المادة 8 من القانون رقم 64 لسنة 2007 بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب بصيغته المعدلة على إجراء يهدف لنفس الغرض:

"تقوم الوحدة في حال توافر معلومات تتعلق بوجود عملية يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب بإعداد تقرير يرفق به المعلومات والبيانات والوثائق والمستندات ويتولى رئيس الوحدة إحالته إلى المدعي العام المختص لإجراء التحقيق فيها، وللمدعي العام بناء على طلب رئيس الوحدة التحفظ على الأموال محل العملية المشتبه بها أو تعقبها".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 301 23/09/19 11:30

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 302 23/09/19 11:30

المصادرة .505

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

عند الإخفاق، تنص المادة 602 (د) من قانون الجمارك رقم 02 لعام 1998، بصيغته المعدلة على إجراء بديل يهدف لنفس الغرض:

"الحكم بمصادرة وسائط النقل والأدوات والمواد التي استعملت في التهريب أو بغرامة لا تتجاوز قيمتها 05% من قيمة البضائع المهربة بحيث لا تزيد على قيمة واسطة النقل وذلك فيما عدا السفن والطائرات والقطارات ما لم تكن قد أعدت أو استوجرت لهذا الغرض أو الحكم بما يعادل قيمتها عند عدم حجزها أو نجاتها من الحجز".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 303 23/09/19 11:30

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

6. الأماكن - الزيارة والتفتيش

601. زيارة وتفتيش المنازل)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، ينص الدستور وقانون أصول المحاكمات الجزائية على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 01 من الدستور:

"للمساكن حرمة فلا يجوز دخولها إلا في الأحوال المبينة في القانون، وبالكيفية المنصوص عليها فيه".

المادة 33 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا تبين من ماهية الجريمة أن الأوراق والأشياء الموجودة لدى المشتكى عليه يمكن أن تكون مدار استدلال على ارتكابه الجريمة فللمدعي العام أو من ينيبه أن ينتقل حالا الى مسكن المشتكى عليه للتفتيش عن الأشياء التي يراها مؤدية إلى إظهار الحقيقة".

المادة 38 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يجري التفتيش بحضور المشتكى عليه إذا كان موقوفاً.

2. فإن لم يكن موقوفاً وأبى الحضور أو تعذر عليه ذلك أو كان موقوفاً خارج المنطقة التي يجب أن يحصل التفتيش فيها أو كان غائباً يجرى التفتيش بحضور مختار محلته أو من يقوم مقامه أو بحضور اثنين من أقاربه أو شاهدين يستدعيهما المدعي العام.

المادة 48 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 304 23/09/19 11:30

"إذا لم يكن المشتكى عليه موقوفاً وكان موجوداً في محل التفتيش يدعى لحضور التفتيش ولا ينبغي إعلامه به مقدماً".

المادة 58 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. إذا وجب إجراء التفتيش في منزل شخص غير المشتكى عليه يدعى هذا الشخص لحضور التفتيش.

2. فإن كان غائباً أو تعذر عليه الحضور يجري التفتيش بحضور مختار محلته أو من يقوم مقامه أو أمام اثنين من أقاربه أو شاهدين يستدعيهما المدعي العام".

المادة 68 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. للمدعي العام أن يفتش المشتكى عليه وله أن يفتش غيره إذا اتضح من إمارات قوية أنه يخفي أشياء تفيد في كشف الحقيقة.

2. إذا كان المفتش أنثى يجب أن يكون التفتيش بمعرفة أنثى تنتدب لذلك".

المادة 39 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"يجوز لأي مأمور شرطة أو درك أن يدخل إلى أي منزل أو مكان دون مذكرة وأن يقوم بالتحري فيه:

1. إذا كان لديه ما يحمله على الاعتقاد بأن جناية ترتكب في ذلك المكان أو أنها ارتكبت فيه منذ أمد قريب.

2. إذا استنجد الساكن في ذلك المكان بالشرطة أو الدرك.

3. إذا استنجد أحد الموجودين في ذلك المكان بالشرطة أو الدرك وكان ثمة ما يدعو للاعتقاد بأن جرماً يرتكب فيه.

4. إذا كان يتعقب شخصاً فر من المكان الموقوف فيه بوجه مشروع ودخل ذلك المكان.

المادة 49 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"باستثناء الحالات الواردة في المادة السابقة يحظر على أي ضابط أو مأمور شرطة أو درك مفوض بمذكرة أو بدونها أن يدخل إلى أي مكان ويفتش فيه عن أي شخص أو أي شيء إلا إذا كان مصحوباً بمختار المحلة أو بشخصين منها".

المادة 09 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"الأشياء المضبوطة التي لا يطلبها أصحابها في ميعاد ثلاث سنوات من تاريخ انتهاء الدعوى المتعلقة بها تصبح ملكا للدولة بغير حاجة إلى حكم يصدر بذلك".

وعلاوة على ذلك، يجوز بيع الأشياء المضبوطة إذا كانت قابلة للتلف

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 305 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة (المدعي العام أو من ينوب عنه) تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

602. زيارة وتفتيش موقع جريمة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 92 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. إذا وقع جرم مشهود يستوجب عقوبة جنائية يجب على المدعي العام أن ينتقل في الحال إلى موقع الجريمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 306 23/09/19 11:30

2. إذا انتقل المدعي العام إلى المكان الذي قيل أن جريمة وقعت فيه، ولم يجد ما يدل على وقوعها أو على ما يوجب لانتقاله، جاز للمدعي العام أن يحصل بواسطة دائرة الإجراء من مقدم الإخبار أو موقعه نفقات الانتقال بتمامها وله أن يقيم عليه دعوى الافتراء أو البيانات الكاذبة حسب مقتضيات الحال".

المادة 03 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. ينظم المدعي العام محضراً بالحادثة وبكيفية وقوعها ومكانها ويدون أقوال من شاهدها ومن كانت لديه معلومات عنها أو معلومات تفيد التحقيق.

2. يصادق أصحاب الإفادات المستمعة على إفاداتهم بتوقيعها، وعند تمنعهم عن التوقيع يصرح بذلك في المحضر".

المادة 23 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يضبط المدعي العام الأسلحة وكل ما يظهر أنه استعمل في ارتكاب الجريمة أو أعد لهذا الغرض. كما يضبط كل ما يرى من آثار الجريمة وسائر الأشياء التي تساعد على إظهار الحقيقة.

2. يستجوب المدعي العام المشتكى عليه عن الأشياء المضبوطة بعد عرضها عليه. ثم ينظم محضراً يوقعه والمشتكى عليه، وإذا تمنع هذا الأخير عن التوقيع صرح بذلك في المحضر.

المادة 33 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا تبين من ماهية الجريمة أن الأوراق والأشياء الموجودة لدى المشتكى عليه يمكن أن تكون مدار استدلال على ارتكابه الجريمة فللمدعي العام أو من ينيبه أن ينتقل حالا الى مسكن المشتكى عليه للتفتيش عن الأشياء التي يراها مؤدية إلى إظهار الحقيقة".

المادة 43 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. إذا وجد في مسكن المشتكى عليه أوراق أو أشياء تؤيد التهمة أو البراءة فعلى المدعي العام أن يضبطها وينظم بها محضرا.

2. ومن حق المدعي العام وحده والأشخاص المعينين في المادتين (63 و 98) الاطلاع على الأوراق قبل اتخاذ القرار بضبطها".

المادة 53 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يعنى بحفظ الأشياء المضبوطة بالحالة التي كانت عليها، فتحزم أو توضع في وعاءٍ إذا اقتضت ماهيتها ذلك. وتختم في الحالتين بخاتم رسمي.

2. إذا وجدت أوراق نقدية لا يستوجب الأمر الاحتفاظ بها بالذات لاستظهار الحقيقة او لحفظ حقوق الطرفين أو حقوق الغير جاز للمدعي العام أن يأذن بإيداعها صندوق الخزينة".

المادة 83 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يوقع المدعي العام والكاتب والأشخاص المذكورين في المادة (63) على كل صفحة من أوراق الضبط التي ينظمها بمقتضى الأحكام السابقة.

2. وإذا تعذر وجود هؤلاء الأشخاص فيسوغ للمدعي العام تنظيم المحاضر بمعزل عنهم ويصرح بذلك في المحضر.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 307 23/09/19 11:30

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة (المدعي العام أو من ينوب عنه) تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

7. الشهود والضحايا والمشتبه بهم - الاستدعاء والاستجواب

701. استدعاء الشهود

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 308 23/09/19 11:30

المادة 86 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"للمدعي العام أن يدعو الأشخاص الواردة أسماؤهم في الإخبار والشكوى وكذلك الأشخاص الذين يبلغه أن لهم معلومات بالجريمة أو بأحوالها أو الأشخاص الذين يعينهم المشتكى عليه".

المادة 96 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"تبلغ مذكرات الدعوة للشهود قبل اليوم المعين لاستماعهم بأربع وعشرين ساعة على الأقل".

المادة 57 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1..
2. للمدعي العام في حالة تخلف الشاهد عن الحضور أن يقرر إحضاره ويغرمه حتى عشرين دينارا غرامة وله أن يعفيه من الغرامة إذا كان تخلفه بسبب معقول".

المادة 87 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا كان الشاهد مقيماً في منطقة المدعي العام وتعذر عليه الحضور بداعي المرض المثبت بتقرير طبي أو بسبب آخر معقول فينتقل المدعي العام إلى منزله لسماع شهادته".

المادة 97 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"للمدعي العام عندما يكون الشاهد مقيماً خارج منطقته أن ينيب المدعي العام التابع لموطن الشاهد لسماع شهادته، ويعين في الإنابة الوقائع التي يجب الإفادة عنها".

المادة 08 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"على المدعي العام المستناب وفقا للمادتين السابقتين أن ينفذ الاستنابة ويرسل محضر الاستنابة إلى المدعي العام المستنيب".

المادة 361 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا أبلغ الشاهد مذكرة دعوى لأداء الشهادة ولم يحضر تصدر المحكمة مذكرة إحضار بحقه ولها أن تقضي بتغريمه حتى عشرين ديناراً ".

المادة 461 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا حضر الشاهد المحكوم عليه بالغرامة، إن كان أثناء المحاكمة أو بعدها، وأبدى عذراً مشروعاً عن غيابه فللمحكمة أن تعفيه منها".

المادة 561 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا امتنع الشاهد بغير مبرر قانوني عن أداء اليمين أو عن الإجابة على الأسئلة التي توجهها إليه المحكمة فيجوز لها أن تودعه السجن مدة لا تتجاوز شهراً واحداً. وإذا قبل أثناء مدة إيداعه السجن وقبل اختتام الإجراءات أن يحلف اليمين ويجيب على الأسئلة التي تلقى عليه يفرج عنه في الحال بعد قيامه بذلك".

المادة 712 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"لا يجوز للنيابة والمدعي الشخصي استدعاء أي شخص للشهادة لم يرد اسمه في قائمة أسماء الشهود ما لم يكن المتهم أو محاميه قد تبلغ إشعاراً

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 309 23/09/19 11:30

باسم الشاهد الذي يراد استدعاؤه".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو المدعي العام تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناء على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 310 23/09/19 11:30

استجواب الشهود: الإجراء المعياري .702

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 07 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"يستمع المدعي العام بحضور كاتبه إلى كل شاهد على حدة وله أن يواجه الشهود بعضهم ببعض إذا اقتضى التحقيق ذلك".

المادة 17 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"يتثبت المدعي العام من هوية الشاهد ثم يسأله عن اسمه وشهرته وعمره ومهنته وموطنه وهل هو في خدمة أحد الفريقين أو من ذوي قرباه وعن درجة القرابة ويحلفه بأن يشهد بواقع الحال بدون زيادة أو نقصان ويدون جميع ذلك في المحضر".

المادة 27 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. تدون إفادة كل شاهد في محضر يتضمن الأسئلة الموجهة إليه وأجوبته عليها.

2. تتلى على الشاهد إفادته فيصادق عليها ويوقع كل صفحة منها أو يضع بصمة إصبعه عليها إن كان أميا. وإذا تمنع أو تعذر الأمر عليه يشار إلى ذلك في المحضر.

3. يذكر في آخر المحضر عدد الصفحات التي تضمنت إفادة الشاهد. ويوقع كل صفحة منها المدعي العام وكاتبه.

4. تتبع الأصول نفسها بشأن سائر الإفادات التي يدونها المدعي العام في المحاضر.

5. عند انتهاء التحقيق ينظم جدول بأسماء الأشخاص المستمعين وتاريخ سماعهم وعدد صفحات محاضر إفادتهم".

المادة 57 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1..
2. للمدعي العام في حالة تخلف الشاهد عن الحضور أن يقرر إحضاره ويغرمه حتى عشرين دينارا غرامة وله أن يعفيه من الغرامة إذا كان تخلفه بسبب معقول".

المادة 87 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"إذا كان الشاهد مقيماً في منطقة المدعي العام وتعذر عليه الحضور بداعي المرض المثبت بتقرير طبي أو بسبب آخر معقول فينتقل المدعي العام إلى منزله لسماع شهادته".

المادة 97 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"للمدعي العام عندما يكون الشاهد مقيماً خارج منطقته أن ينيب المدعي العام التابع لموطن الشاهد لسماع شهادته، ويعين في الإنابة الوقائع التي يجب الإفادة عنها".

المادة 08 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 311 23/09/19 11:30

"على المدعي العام المستناب وفقا للمادتين السابقتين أن ينفذ الاستنابة ويرسل محضر الاستنابة إلى المدعي العام المستنيب".

المادة 912 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يؤدي كل شاهد شهادته منفرداً.

2. يسأل الرئيس كل شاهد قبل استماع إفادته عن اسمه وشهرته وعمره ومهنته وموطنه أو سنه وهل يعرف المتهم قبل الجرم وهل هو في خدمة أحد من الفريقين أو من ذوي قرباه وعن درجة القرابة ويحلفه اليمين بالله العظيم بأن ينطق بالحق دون زيادة ولا نقصان.

3. يجوز للمحكمة أن لا تأخذ بشهادة الشاهد الذي لم يحلف اليمين أو أنه رفض حلفها.

4. إذا قرر الشاهد أنه لم يعد يذكر واقعة من الوقائع يجوز أن يتلى من شهادته التي أقرها في التحقيق الجزء الخاص بهذه الواقعة.

5. تتلى أقوال الشاهد السابقة، ويأمر الرئيس كاتب المحكمة بتدوين ما يظهر بينها وبين شهادته من الزيادة والنقصان أو التغيير والتباين، بعد أن يستوضح منه عن سبب ذلك".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو المدعي العام تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 312 23/09/19 11:30

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

استجواب الشهود: عن طريق مؤتمر عبر الفيديو .703

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 851 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يجوز سماع الشهود الذين لم يبلغوا خمس عشرة سنة بدون حلف يمين على سبيل الاستدلال إذا تبين أنهم لا يدركون كنه اليمين.

2. إن الشهادة التي تؤخذ على سبيل الاستدلال لا تكفي وحدها للإدانة ما لم تكن مؤيدة ببينة أخرى.

3. مع مراعاة أحكام المادة (47) من هذا القانون والفقرتين (1) و(2) من هذه المادة، يجوز للمدعي العام أو المحكمة إذا اقتضت الضرورة وبقرار معلل استخدام التقنية الحديثة وذلك حماية للشهود الذين لم يكملوا الثامنة عشر من العمر عند الإدلاء بشهادتهم وعلى أن تمكن هذه الوسائل أي خصم من مناقشة الشاهد أثناء المحاكمة. وتعد هذه الشهادة بينة مقبولة في القضية".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 313 23/09/19 11:30

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك ولا تنتهك القوانين واللوائح الوطنية.

استجواب الشهود: عن طريق الهاتف .704

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 314 23/09/19 11:30

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

705. استجواب الأطفال

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن. عند الإخفاق، ينص قانون أصول المحاكمات الجزائية وقانون الإحداث على بديل يهدف لنفس الغرض.

المادة 47 من أصول المحاكمات الجزائية:

1. تسمع على سبيل المعلومات إفادة الأشخاص الذين لم يبلغوا الرابعة عشرة من عمرهم بدون أن يحلفوا اليمين المنصوص عليها في المادة (17) إذا رأى المدعي العام أنهم لا يدركون كنه اليمين.

المادة 851 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يجوز سماع الشهود الذين لم يبلغوا خمس عشرة سنة بدون حلف يمين على سبيل الاستدلال إذا تبين أنهم لا يدركون كنه اليمين.

2. إن الشهادة التي تؤخذ على سبيل الاستدلال لا تكفي وحدها للإدانة ما لم تكن مؤيدة ببينة أخرى.

3. مع مراعاة أحكام المادة (47) من هذا القانون والفقرتين (1) و(2) من هذه المادة، يجوز للمدعي العام أو المحكمة إذا اقتضت الضرورة وبقرار معلل استخدام التقنية الحديثة وذلك حماية للشهود الذين لم يكملوا الثامنة عشر من العمر عند الإدلاء بشهادتهم وعلى أن تمكن هذه الوسائل أي خصم من مناقشة الشاهد أثناء المحاكمة. وتعد هذه الشهادة بينة مقبولة في القضية".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 315 23/09/19 11:30

المادة 01 من قانون الأحداث 42 لسنة 8691 في صيغته المعدلة:

"سرية المحاكمة

تجري محاكمة الحدث بصورة سرية، ولا يسمح لأحد بالدخول إلى المحكمة خلاف مراقبي السلوك، ووالدي الحدث أو وصيه، أو محاميه، ومن كان من الأشخاص الذين لهم علاقة مباشرة بالدعوى".

المادة 11 من قانون الأحداث 42 لسنة 8691 في صيغته المعدلة:

"تقرير مراقب السلوك

على المحكمة، قبل البت في الدعوى، أن تحصل من مراقب السلوك على تقرير خطي يحوي جميع المعلومات المتعلقة بأحوال ذوي الحدث المادية والاجتماعية واخلاقه ودرجة ذكاءه وبالبيئة التي نشأ وتربى فيها، وبمدرسته وتحصيله العلمي ومكان العمل وحالته الصحية ومخالفاته السابقة للقانون، وبالتدابير المقترحة لإصلاحه".

المادة 21 من قانون الأحداث 42 لسنة 8691 في صيغته المعدلة:

"حظر نشر صورة الحدث أو الحكم

يحظر نشر اسم وصورة الحدث الجانح، ونشر وقائع المحاكمة، أو ملخصها في اية وسيلة من وسائل النشر، كالكتب والصحف والسينما، ويعاقب كل من يخالف ذلك بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما أو بغرامة لا تتجاوز مائة دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين ، ويمكن نشر الحكم بدون الإشارة لاسم الحدث أو لقبه".

المادة 31 من قانون الأحداث 42 لسنة 8691 في صيغته المعدلة:

" تبليغ الولي

يجب استدعاء ولي الحدث أو وصيه أو الشخص المسلم إليه ابتداء من مرحلة التحقيق مع الحدث ولجلسة المحاكمة بواسطة مذكرة دعوة على أن يتم اشعار مراقب السلوك بذلك".

المادة 41 من قانون الأحداث 42 لسنة 8691 في صيغته المعدلة:

"سن الحدث

1. يعتبر قيد الاحوال المدنية بينة على تاريخ الميلاد إلى أن يثبت تزويره.

2. إذا ادعى اي متهم غير مسجل في قيد الاحوال المدنية انه لا يزال حدثا أو انه اصغر مما يبدو ويؤثر ذلك في نتيجة الدعوى فعلى المحكمة أن تتأكد من تاريخ ميلاده. وإذا تعذر ذلك فعليها أن تحيله إلى اللجنة الطبية لتقدير سنه وللمحكمة من تلقاء نفسها اثارة هذا الموضوع".

المادة 51 من قانون الأحداث 42 لسنة 8691 في صيغته المعدلة:

"التحقيق والمحاكمة

1. لا يجوز إجراء التحقيق مع الحدث الا بحضور وليه أو وصيه أو الشخص المسلم إليه أو محاميه. وفي حال تعذر حضور اي منهم يدعى مراقب السلوك لحضور جلسات التحقيق.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 316 23/09/19 11:30

2. تشرح المحكمة عند البدء في المحاكمة خلاصة التهمة المسندة إلى الحدث بلغة بسيطة ثم تسأله إذا كان يعترف بها أم لا.

3. إذا اعترف الحدث بالجرم يسجل اعترافه، بكلمات أقرب ما تكون إلى الألفاظ التي استعملها في اعترافه، وتفصل المحكمة بالدعوى، إلا إذا بدت لها أسباب كافية تقضي بعكس ذلك.

4. إذا لم يعترف الحدث بالجرم تشرع المحكمة بسماع شهود الإثبات ويجوز لها، أو وليه أو وصيه أو محاميه مناقشة الشهود.

5. إذا تبين للمحكمة، لدى الانتهاء من سماع بينة الإثبات، وجود قضية ضد المتهم، تسمع شهادة شهود الدفاع. ويسمح للحدث أن يتقدم بدفاعه كما يسمح لوليه أو وصيه أو محاميه بمساعدته في الدفاع عن نفسه. وفي حال تعذر حضور أي منهم يدعى مراقب السلوك لمساعدته في ذلك.

6. يجوز للحدث أو وليه أو وصيه أو محاميه أن يناقش مراقب السلوك حول تقريره. كما يجوز ذلك للمحكمة أيضًا".

المادة 02 من قانون الأحداث 42 لسنة 8691 في صيغته المعدلة:

"نقل المحكوم للسجن

إذا أتم الحدث الثامنة عشرة من عمره، قبل إتمام المدة المحكوم بها ينقل للسجن لإتمام بقية عقوبته بقرار من المحكمة التي أصدرت الحكم. ويجوز لتلك المحكمة بناء على طلب خطي من مدير الدفاع الاجتماعي، أن تمدد بقاء الحدث في دار تأهيل لأحداث إلى أن يكمل العشرين من عمره لإتمام تعليمه وتأهيله الذي بدأه في تلك الدار".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 317 23/09/19 11:31

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك ولا تنتهك القوانين واللوائح الوطنية.

706. استجواب الأشخاص المتعاونين مع التحقيق,

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تنص إحدى مواد قانون أصول المحاكمات الجزائية على ما يلي:

"1. موظفو الضابطة العدلية مكلفون باستقصاء الجرائم وجمع أدلتها والقبض على فاعليها وإحالتهم على المحاكم الموكول إليها أمر معاقبتهم.

2. يقوم بوظائف الضابطة العدلية المدعي العام ومساعدوه ويقوم به أيضاً قضاة الصلح في المراكز التي لا يوجد فيها مدعي عام، كل ذلك ضمن القواعد المحددة في القانون.

تنص مادة في هيئة النزاهة ومكافحة الفساد على ما يلي:

"تتولى هيئة النزاهة ومكافحة الفساد توفير الحماية اللازمة للمبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم من أي اعتداء أو انتقام أو تخويف وذلك من خلال ما يلي:

1. الحماية في أماكن إقامتهم.

2. عدم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بهوياتهم وأماكن وجودهم.

3. سماع شهادتهم من خلال استخدام تكنولوجيات الاتصال.

4. توفير الحماية في مكان العمل ضد أي تمييز أو سوء معاملة.

5. النقل عند الضرورة.

6. اعتماد أي إجراء ضروري لضمان سلامتهم".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 318 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به. بالإضافة الى موظفو الشرطة القضائية ، وموظفو لجنة النزاهة ومكافحة الفساد وحراس القرى العامة أو الخاصة، وضباط مراقبة الشركات، فضلا عن موظفي الصحة والجمارك.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك ولا تنتهك القوانين واللوائح الوطنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 319 23/09/19 11:31

(استجواب الضحايا/المدعين .707

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 371 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. تدعو المحكمة شهود النيابة وشهود المدعي الشخصي وتسمع أقوالهم من قبلها مباشرة، وتعرض عليهم المواد الجرمية (إن وجدت). ويجوز للنيابة والمدعي الشخصي توجيه أسئلة لكل شاهد. كما يجوز للظنين أو وكيله أن يوجه مثل هذه الأسئلة إلى الشهود ويناقشهم فيها.

2. إذا لم يوكل للظنين محامياً فللمحكمة عند استجواب كل شاهد أن تسأل الظنين إذا كان يرغب في توجيه أسئلة إلى ذلك الشاهد وتدون في الضبط أسئلته وأجوبته والشهود عليها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 320 23/09/19 11:31

يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك ولا تنتهك القوانين واللوائح الوطنية.

708. استجواب الخبراء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 38 من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 42 لعام 1988:

"1. للمحكمة في أي دور من أدوار المحاكمة أن تقرر الكشف والخبرة من قبل خبير أو أكثر على أي مال منقول أو غير منقول أو لأي أمر ترى لزوم إجراء الخبرة عليه. فإذا اتفق الفرقاء على انتخاب الخبير أو الخبراء وافقت المحكمة على تعيينهم والا تولت انتخابهم بنفسها. ويتوجب عليها أن تبين في قرارها الأسباب الداعية لإجراء الكشف والخبرة والغاية من ذلك مع تحديد مهمة الخبير. وتأمر بإيداع النفقات وتعيين الجهة المكلفة بها.

2. يجوز للمحكمة أن تقوم بالكشف والخبرة بكامل هيئتها أو أن تنتدب احد اعضائها للقيام بذلك.

3. بعد ايداع نفقات الكشف والخبرة يدعو رئيس المحكمة أو القاضي الذي تنتدبه المحكمة من أعضائها الخبير أو الخبراء والفرقاء للاجتماع في الزمان والمكان المعينين. ويبين للخبير أو الخبراء المهمة الموكولة إليهم ويسلمه الأوراق اللازمة أو صورا عنها ويحلفه اليمين بأن يؤدى عمله بصدق وأمانة. ويحدد للخبير أو الخبراء ميعادا لإيداع التقرير. وإذا لم يتمكن من ابداء الخبرة أثناء الكشف ينظم محضرا بهذه الإجراءات يوقع من الحاضرين.

4. بعد إيداع تقرير الخبرة يبلغ كل من الفرقاء نسخة عنه. ثم يتلى علنا في الجلسة. وللمحكمة من تلقاء نفسه أو بناء على طلب أحد الخصوم أن تدعو الخبير للمناقشة ولها أن تقرر إعادة التقرير إليه أو إليهم لإكمال ما ترى فيه من نقص أو تعهد بالخبرة إلى آخرين ينتخبون حسب الأصول".

المادة 48 من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 42 لعام 1988:

"إذا تقرر إجراء الكشف والخبرة على أي مال أو أمر يقع خارج منطقة المحكمة التي أصدرت القرار، فيجوز لها أن تنيب رئيس المحكمة أو القاضي الذي يوجد موضوع الكشف والخبرة في دائرته لإجراء الكشف والخبرة وفقا لما تقرره المحكمة التي اتخذت قرار الانابة على أن تقوم المحكمة التي تمت انابتها باختيار الخبراء وفقا لأحكام المادة (38) من هذا القانون".

المادة 58 من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 42 لعام 1988:

"إذا لم يودع من كلف من الخصوم المبلغ الواجب ايداعه خلال المهلة المعينة جاز للخصم أن يقوم بإيداع هذا المبلغ دون اخلال بحقه في الرجوع على خصمه. ويحق للمحكمة أيضا أن تتخذ من عدم ايداع المبلغ من قبل الخصم المكلف بالإيداع دليلا على تنازله عن إثبات الواقعة التي طلب إجراء الخبرة من أجل إثباتها".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 321 23/09/19 11:31

المادة 68 من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 42 لعام 1988:

"1. إذا لم يودع الخبير تقريره في الوقت المحدد في القرار الصادر بتعيينه وجب عليه أن يودع قلم المحكمة قبل انقضاء ذلك الأجل مذكرة يبين فيها ما قام به من الأعمال والأسباب التي حالت دون إتمام خبرته. وإذا وجدت المحكمة في مذكرة الخبير ما يبرر تأخيره منحته مهلة لإنجاز خبرته وايداع تقريره. فإن لم يكن ثمة مبرر لتأخره حكمت عليه المحكمة بغرامة لا تزيد على عشرين دينارا ومنحته مهلة أخرى لإنجاز خبرته وايداع تقريره أو استبدلت به غيره والزمته برد ما يكون قد قبض من النفقات إلى قلم المحكمة. ولا يقبل الطعن في القرار الصادر بإبدال الخبير وإلزامه برد ما قبضه من النفقات.

2. رأي الخبير لا يقيد المحكمة."

المادة 19 من قانون أصول المحاكمات المدنية رقم 42 لعام 1988:

"يجتمع الخبراء في الزمان والمكان اللذين عينتهما المحكمة أو القاضي المنتدب. وبعد أن يحلفوا اليمين على أن يؤدوا عملهم بصدق وأمانة يباشروا التحقيق والمضاهاة تحت إشرافه وبحضور الطرفين على الوجه الآتي:

1. إذا اتفق الطرفان على الأوراق التي ستتخذ أساسا ومقياسا للتحقيق والمضاهاة عُمِل باتفاقهما. وإلا فتعتبر الأوراق التالية صالحة لما ذكر.

أ. الأوراق الرسمية التي كتبها المنكر أو وقعها بإمضائه أو ختمها بختمه أو بصمها بإصبعه أمام موظف عام مختص أو أمام محكمة.

ب. الأوراق التي كتبها أو وقع عليها أو ختمها أو وضع بصمة إصبعه عليها خارج الدوائر الحكومية واعترف أمام احدى المحاكم أو كاتب العدل أو الدائرة الحكومية المختصة بالخط الذي كتب فيها أو التوقيع أو الختم أو البصمة الموقعة به.

ج. الأوراق الرسمية التي كتبها أو أمضاها وهو يشغل وظيفة من وظائف الدولة.

د. السندات العادية والوثائق الأخرى التي يعترف المنكر بحضور القاضي المنتدب والخبراء أن خطها أو التوقيع أو الختم أو بصمة الإصبع الموقعة به هو خطه أو توقيعه أو ختمه أو بصمة إصبعه.

2. لا يتخذ أساسا للتحقيق والمضاهاة الإمضاء أو الختم أو بصمة الإصبع الموقع به أو المختوم به سند عادي أنكره الخصم وأن حكمت احدى المحاكم في دعوى سابقة بناء على تقرير الخبراء أنه توقيعه أو ختمه أو بصمة إصبعه.

3. في جميع الحالات التي تستند فيها إجراءات التثبت من صحة المستندات على عمل مخبري وكان المختبر حكوميا أو تابعا لمؤسسة رسمية فيجوز للمحكمة أن لا تتقيد بأي إجراء مما ورد في المواد السابقة بما فيها إجراءات التحليف، وأن تباشر من تلقاء نفسها احالة الموضوع مع الأوراق اللازمة إلى المختبر مع بيان المهمة المطلوبة منه، وفي هذه الحالة تحول أية نفقات أمرت المحكمة بإيداعها كنفقات خبرة لخزينة الدولة.

المادة 061 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. لإثبات هوية المتهم أو الظنين أو المشتكى عليه أو هوية من له علاقة بالجرم، تقبل في معرض البينة بصمات الأصابع وبصمات راحة اليد وباطن القدم أثناء المحاكمات أو إجراءات التحقيق إذا قدمت بواسطة الشاهد أو الشهود وكانت مؤيدة بالبينة الفنية. كما يجوز قبول الصور الشمسية في معرض البينة للتعرف على صاحبها.

2. عند تطبيق حكم هذه المادة تراعى أحكام الباب الثالث من الكتاب الثاني من هذا القانون.

المادة 161 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 322 23/09/19 11:31

"1. إن التقرير الذي يستدل منه بأنه صادر من الموظف المسؤول عن مختبر الحكومة الكيماوي أو من محلل الحكومة الكيماوي والموقع بتوقيعه والمتضمن نتيجة الفحص الكيماوي أو التحليل الذي أجراه بنفسه بشأن أية مادة مشتبه فيها يقبل في معرض البينة في الإجراءات الجزائية دون أن يدعى ذلك الموظف أو المحلل كشاهد.

2.بالرغم من أحكام الفقرة (1) يترتب على الموظف أو المحلل أن يحضر كشاهد في الإجراءات الجزائية القائمة أمام أية محكمة بما في ذلك محكمة الصلح إذ رأت المحكمة أو قاضي الصلح أن حضوره ضروري لتأمين العدالة ".

المادة 213 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"يجوز للمحكمة في دعوى التزوير أن تستكتب الظنين أو المتهم، لديها أو بواسطة أهل الخبرة، فإن أبى صرّح بذلك في المحضر".

3. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

4. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

5. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

6. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

7. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 323 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

(استدعاء المشتبه بهم / المتهمين .709

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 16 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"للمدعي العام إذا تبين له أن الشكوى غير واضحة الأسباب أو أن الفاعل مجهول أو أن الأوراق المبرزة لا تؤيدها بصورة كافية، أن يباشر التحقيق توصلاً إلى معرفة الفاعل وله عندئذٍ أن يستمع إلى الشخص أو الأشخاص المقصودين في الشكوى وفقاً للأصول المبينة في المادة (86) وما يليها".

المادة 36 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. عندما يمثل المشتكى عليه أمام المدعي العام يتثبت من هويته ويتلو عليه التهمة المنسوبة إليه ويطلب جوابه عنها منبهاً إياه أن من حقه أن لا يجيب عنها إلا بحضور محامٍ. ويدون هذا التنبيه في محضر التحقيق. فإذا رفض المشتكى عليه توكيل محامٍ أو لم يحضر محامياً في مدة أربع وعشرين ساعة يجري التحقيق بمعزل عنه.

2. يجوز في حالة السرعة بسبب الخوف من ضياع الأدلة وبقرار معلل سؤال المشتكى عليه عن التهمة المسندة إليه قبل دعوة محاميه للحضور، على أن يكون له بعد ذلك الاطلاع على إفادة موكله.

3. إذا أدلى المشتكى عليه بإفادة يدونها الكاتب ثم يتلوها عليه فيوقعها بإمضائه أو ببصمته، ثم يصادق عليه النائب العام والكاتب. وإذا امتنع المشتكى عليه عن توقيعها بإمضائه أو ببصمته يدون الكاتب ذلك بالمحضر مع بيان سبب الامتناع، ثم يصادق عليه النائب العام والكاتب.

4. يترتب على عدم تقيد المدعي العام بأحكام الفقرات (1) و (2) و (3) من هذه المادة بطلان الإفادة التي أدلى بها المشتكى عليه".

المادة 46 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. للمشتكى عليه والمسؤول بالمال والمدعي الشخصي ووكلائهم الحق في حضور جميع إجراءات التحقيق ما عدا سماع الشهود.

2. يحق للأشخاص المذكورين في الفقرة الأولى أن يطلعوا على التحقيقات التي جرت في غيابهم.

3. ويحق للمدعي أن يقرر إجراء تحقيق بمعزل عن الأشخاص المذكورين وفي حالة الاستعجال أو متى رأى ضرورة ذلك لإظهار الحقيقة، وقراره بهذا الشأن لا يقبل المراجعة إنما يجب عليه عند انتهائه من التحقيق المقرر على هذا الوجه أن يطلع عليه ذوي العلاقة".

المادة 66 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"1. يحق للمدعي العام أن يقرر منع الاتصال بالمشتكى عليه الموقوف مدة لا تتجاوز عشرة أيام قابلة للتجديد.

2. ولا يشمل هذا المنع محامي المشتكى عليه الذي يمكنه أن يتصل به في كل وقت وبمعزل عن أي رقيب".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 324 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك ولا تنتهك القوانين واللوائح الوطنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 325 23/09/19 11:31

(استجواب المشتبه بهم / المتهمين: الإجراء المعياري .710

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك ولا تنتهك القوانين واللوائح الوطنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 326 23/09/19 11:31

استجواب المشتبه بهم / المتهمين: بواسطة مؤتمر عبر الفيديو .711

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 327 23/09/19 11:31

استجواب المشتبه بهم / المتهمين: عن طريق الهاتف .712

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 328 23/09/19 11:31

المواجهة .713

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المادة 07 من قانون أصول المحاكمات الجزائية:

"يستمع المدعي العام بحضور كاتبه إلى كل شاهد على حدة وله أن يواجه الشهود بعضهم ببعض إذا اقتضى التحقيق ذلك".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت هناك اتفاقية ثنائية أو دولية تتضمن أحكامًا خاصة بذلك ، سيتم تنفيذ المساعدة ضمن هذا الإطار. خلاف ذلك، يتم تنفيذ طلب المساعدة وفقًا لقواعد العرف الدولي ووفقًا للقوانين الوطنية شريطة ألا ينتهك الدستور أو القوانين الوطنية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة أو المدعي العام تنفيذ الإجراء والاعتراف به.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة 6.

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 329 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك ولا تنتهك القوانين واللوائح الوطنية.

العمليات عبر الحدود 8.

المراقبة عبر الحدود 801.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

يمكن للنيابة العامة أو النائب العام تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 330 23/09/19 11:31

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

(المطاردة الفورية عبر الحدود .802

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 331 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

803. التتبع عبر الحدود .عن طريق وضع جهاز إنذار على مركبة أو شخص

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 332 23/09/19 11:31

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء ، ما لم يكن هناك اتفاق ثنائي أو دولي يتضمن أحكاماً لذلك.

804. التسليم المراقب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 333 23/09/19 11:31

عند الإخفاق، لا يوجد إجراء مثيل في قانون أصول المحاكمات الجزائية. وقد يحدث هذا في حالة تلقي بلاغًا من دول مجاورة بأن هناك تهريبًا أو تجارة المخدرات. تقوم الدولة ممثلة بأجهزتها الأمنية استناداً إلى هذه الأنباء من البلد المجاور، تقوم الدولة بأجهزتها الأمنية سواء كانت هذه الأجهزة هي الشرطة أو قوات البادية أو دائرة الجمارك، بملاحقة هذا الشخص ومقاضاته بهذه التهم فيما لو تم القبض عليه وفقاً لقانون أصول المحاكمات الجزائية أو القوانين المعمول بها التي تحكم هذه الأمور (مثل قانون الجمارك وقانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 11 لعام 1988 بصيغته المعدلة).

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 334 23/09/19 11:31

الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

فرق التحقيق المشتركة .805

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

تُقبل في الأردن كل الطلبات في الحالات التي تتطلب تعاونًا دوليًا شريطة ألا تنتهك النظام والقانون الوطنيين.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها الأردن تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها الأردن (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها الأول، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

تتلقى وزارة العدل جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية في المقام الأول. ثم يتم إرسال الطلب إلى إدارة النائب العام. ويتم هناك الوصول إليه ودراسته. يُنفذ الطلب عندما يكون متوافقًا مع القانون ومن الممكن التعامل معه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

يمكن للنيابة العامة تنفيذ الإجراء أو الاعتراف به بناءً على الاتفاقيات إذا كانت تنص عليه.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 335 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يُشترط ازدواجية التجريم.

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، ووجود موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مُقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

"تستند المعلومات الواردة في هذه الأداة، والتي تعادل بطاقات "Fiches Belges" إلى المعلومات التي قدمها الخبراء وممثلو الدول المستفيدة المعنية في إطار العمل المنجز في إطار مشروع يوروميد للعدالة. لا يمكن اعتبار الكونسورتيوم الذي ينفذ المشروع مسؤولاً عن دقته أو واقعيته أو شموله، كما لا يمكن اعتباره مسؤولاً عن أي أخطاء أو سهو يرد في هذه الوثيقة".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 336 23/09/19 11:31

EUROMED JUSTICE
EuroMed Fiches

لبنان

"لقد تم إعداد هذا المنشور بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذا المنشور هي مسؤولية FIIAPP ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس وجهات نظر الاتحاد الأوروبي".

PORTADA INDEX

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 337 23/09/19 11:31

1. تعقب واعتراض الاتصالات (السلكية واللاسلكية)

101. اعتراض وتسجيل ونسخ الاتصالات السلكية واللاسلكية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

يسمح القانون 99/041 بصيغته المعدلة في القانون 99/851 باعتراض جميع وسائل الاتصال والاستماع إليها ومراقبتها (الهواتف والهواتف المحمولة والفاكس والبريد الإلكتروني ...).

لا يمكن اعتراض الاتصالات إلا بعد اتخاذ قرار قضائي أو إداري على النحو المنصوص عليه في المادتين 2 و 3 من القانون 99/041 وذلك لمدة أقصاها شهران قابلة للتجديد.

تسمح المادة 2 باعتراض الاتصالات في الحالات العاجلة جدًا إذا كانت متعلقة بجرائم يعاقب عليها بالسجن لمدة لا تقل عن سنة.

تسمح المادة 9 لوزير الدفاع ووزير الداخلية باعتراض الاتصالات بعد موافقة رئيس الوزراء وذلك من أجل جمع المعلومات عن جرائم الإرهاب والجريمة المنظمة.

وعند الإخفاق، لا يوجد هناك أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 338 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

وعملاً بالمادة 2 من القانون 99/041، يمكن لقاضي التحقيق الأول في كل محافظة أن يأمر باتخاذ هذا الإجراء في الحالات العاجلة للغاية والمتعلقة بجرائم يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة. وعلاوة على ذلك، تسمح المادة 9 من القانون 99/041 لوزير الدفاع ووزير الداخلية أن يأمرا بهذا الإجراء بعد موافقة رئيس الوزراء، وذلك في سبيل جمع معلومات ترمي الى مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.

يجب أن يصدر قرار اعتراض الاتصالات بشكل خطي ومُعلل كما هو مذكور سابقًا. يجب أن يحدد القرار وسيلة الاتصال موضوع الإجراء والمعلومات التي يقتضي ضبطها والمدة التي تتم خلالها عملية الاعتراض، على ان لا تتجاوز هذه المدة الشهرين، وعلى ان لا تكون قابلة للتمديد الا وفق الاصول والشروط عينها.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

102. تعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن على الرغم من عدم وجود لوائح وطنية خاصة فيما يتعلق بتعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 339 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

وعملاً بالمادة 2 من القانون 99/041، يمكن لقاضي التحقيق الأول في كل محافظة أن يأمر باتخاذ هذا الإجراء في الحالات العاجلة للغاية والمتعلقة بجرائم يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة. وعلاوة على ذلك، تسمح المادة 9 من القانون 99/041 لوزير الدفاع ووزير الداخلية أن يأمرا بهذا الإجراء بعد موافقة رئيس الوزراء، وذلك في سبيل جمع معلومات ترمي الى مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.

يجب أن يصدر قرار اعتراض الاتصالات بشكل خطي ومُعلل كما هو مذكور سابقًا. يجب أن يحدد القرار وسيلة الاتصال موضوع الإجراء والمعلومات التي يقتضي ضبطها والمدة التي تتم خلالها عملية الاعتراض، على ان لا تتجاوز هذه المدة الشهرين، وعلى ان لا تكون قابلة للتمديد الا وفق الاصول والشروط عينها.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 340 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

103. اعتراض وتسجيل أشكال الاتصالات الأخرى)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن على الرغم من عدم وجود لوائح وطنية خاصة فيما يتعلق بتعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يتم تنفيذ الإجراء من قبل الضابط العدلي تحت إشراف القاضي الذي أصدر الأمر. لا يمكن تنفيذ الإجراء وفقاً لإجراءات الدولة مقدمة الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 341 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

104. اعتراض البريد)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن على الرغم من عدم وجود لوائح وطنية خاصة فيما يتعلق بتعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 342 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

وعملاً بالمادة 2 من القانون 99/041، يمكن لقاضي التحقيق الأول في كل محافظة أن يأمر باتخاذ هذا الإجراء في الحالات العاجلة للغاية والمتعلقة بجرائم يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة. وعلاوة على ذلك، تسمح المادة 9 من القانون 99/041 لوزير الدفاع ووزير الداخلية أن يأمرا بهذا الإجراء بعد موافقة رئيس الوزراء، وذلك في سبيل جمع معلومات ترمي الى مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 343 23/09/19 11:31

105. (المراقبة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

وعملاً بالمادة 2 من القانون 99/041، يمكن لقاضي التحقيق الأول في كل محافظة أن يأمر باتخاذ هذا الإجراء في الحالات العاجلة للغاية والمتعلقة بجرائم يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة. وعلاوة على ذلك، تسمح المادة 9 من القانون 99/041 لوزير الدفاع ووزير الداخلية أن يأمرا بهذا الإجراء بعد موافقة رئيس الوزراء، وذلك في سبيل جمع معلومات ترمي الى مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 344 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

106. (اعتراض الاتصالات السلكية واللاسلكية دون مساعدة تقنية من دولة عضو أخرى

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

وعملاً بالمادة 2 من القانون 99/041، يمكن لقاضي التحقيق الأول في كل محافظة أن يأمر باتخاذ هذا الإجراء في الحالات العاجلة للغاية والمتعلقة بجرائم يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة. وعلاوة على ذلك، تسمح المادة 9 من القانون 99/041 لوزير الدفاع ووزير الداخلية أن يأمرا بهذا الإجراء بعد موافقة رئيس الوزراء، وذلك في سبيل جمع معلومات ترمي الى مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 345 23/09/19 11:31

يجب أن يصدر قرار اعتراض الاتصالات بشكل خطي ومُعلل كما هو مذكور سابقًا. يجب أن يحدد القرار وسيلة الاتصال موضوع الإجراء والمعلومات التي يقتضي ضبطها والمدة التي تتم خلالها عملية الاعتراض، على ان لا تتجاوز هذه المدة الشهرين، وعلى ان لا تكون قابلة للتمديد الا وفق الاصول والشروط عينها.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

2. العملاء والمخبرون - التسلل

201. التسلل من قبل عملاء سريين للدولة المُقدم إليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير منصوص عليه حتى الآن في قانون أصول المحاكمات الجزائية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا توجد سابقة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 346 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا توجد سابقة.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا توجد سابقة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا توجد سابقة.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا توجد سابقة.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد سابقة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا توجد سابقة.

202. التسلل من قبل عملاء الدولة مُقدمة الطلب في إقليم الدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير موجود حتى الآن في التشريع اللبناني.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا توجد سابقة.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا توجد سابقة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 347 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا توجد سابقة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا توجد سابقة.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا توجد سابقة.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد سابقة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا توجد سابقة.

203. التسلل من قبل مخبر للدولة المُقدم إليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير موجود حتى الآن في التشريع اللبناني.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا توجد سابقة.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا توجد سابقة.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا توجد سابقة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 348 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا توجد سابقة.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا توجد سابقة.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد سابقة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا توجد سابقة.

204. التعامل مع المخبرين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير موجود حتى الآن في التشريع اللبناني.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا توجد سابقة.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا توجد سابقة.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا توجد سابقة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا توجد سابقة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 349 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا توجد سابقة.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد سابقة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا توجد سابقة.

3. الفحص والتفتيش البدني وتقييم الخبير

301. التفتيش الظاهري للجسم)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

يهدف التفتيش الجسدي إلى البحث عن أشياء ووثائق وأي آثار أو أدلة أو قرائن أخرى تشير إلى حدوث جريمة مهما كانت طبيعتها. ستقوم الهيئة الإدارية المختصة بإجراء تفتيش دقيق لجسم وملابس المُحتجز وأي أشياء يحملها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 350 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الشرطة (في حالات الجرم المشهود) والشرطة القضائية (في الحالات الأخرى) تحت الإشراف المباشر للنيابة العامة.

يجوز إجراء التفتيش البدني لأي شخص شارك في جريمة وفي حوزته وثائق تتعلق بوقائع تثبت التورط في الجريمة. يمكن إجراء التفتيش البدني في مراكز الشرطة ومكاتب الأمن العام ومراكز الجمارك.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء خلال فترة تنفيذ الطلب. لا يوجد حكم خاص، غير أنه وفي الممارسة وضمن حدود القانون اللبناني، لا شيء يمنع المشتبه به الأجنبي من الحصول على مساعدة من وكيل الدولة مقدمة الطلب تحت إشراف النائب العام الأول.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 351 23/09/19 11:31

(التفتيش البدني الكامل .302

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

هذا تدبير عملي. يمكن إجراء الفحص الطبي (بحيث يجب على الفاحص الطبي أن يقدم المساعدة فيه) على وجه الخصوص في حالات الاعتداء الجنسي؛ كما يمكن استخدام الأشعة السينية في حالات معينة حين يشتبه بوجود مخدرات.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

النائب العام أو قاضي التحقيق الذي أحيلت إليه القضية بناءً على التحقيق.

بشكل عام، يأخذ ضابط الشرطة المختص بصمات المشتبه به في مركز الشرطة ويتم فحصها في مرحلة لاحقة.

يقوم النائب العام أو قاضي التحقيق المسؤول عن القضية بتعيين الطبيب الشرعي لمساعدة الهيئة الإدارية المختصة بناءً على التحقيق. يتم إجراء الفحص في مركز للشرطة أو عيادة طبيب أو عيادة معتمدة (حسب الحالة).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 352 23/09/19 11:31

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء .5

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

معلومات قانونية عملية موجزة .6

متطلبات خاصة .a

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى .b

يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء خلال فترة تنفيذ الطلب. لا يوجد حكم خاص، غير أنه وفي الممارسة وضمن حدود القانون اللبناني، لا شيء يمنع المشتبه به الأجنبي من الحصول على مساعدة من وكيل الدولة مقدمة الطلب تحت إشراف النائب العام الأول.

(الفحص الطبي النفسي .303

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ .1

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية.

يمكن للأطباء النفسانيين إجراء الفحوصات بغرض إثبات المسؤولية الجزائية أو عدمها (نظراً لأن الشخص الذي يعاني من مشاكل نفسية يعفى من كل المسؤولية). ومع ذلك، فمن المحتمل دائمًا أن يظل الفعل معاقبًا عليه قانونيًا، وفقًا للظروف، إذا كانت الحالة النفسية العصبية للمشتبه به ناتجة عن أفعاله.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم .2

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 353 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النائب العام الأول أو قاضي التحقيق المسؤول عن التحقيق.

يقوم النائب العام أو قاضي التحقيق المسؤول عن التتحقيق بتعيين الطبيب النفساني (الفاحص الطبي أو المحلّف). ومن المتوقع أن يـُ/ تُنفذ مهامه/ ها بسرعة تحت إشراف القاضي الذي قام بتعينه/ها. وقد يـ/ تطرح الأسئلة اللازمة لتنفيذ مهامه/ ها دون وجود أو تدخل القاضي الذي عينه/ ها. يتم إبقاء الشخص المعني على اطلاع طوال فترة تنفيذ الإجراء تحت الإشراف المباشر من وكيل النيابة العامة أو قاضي التحقيق المسؤول عن التحقيق.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء خلال فترة تنفيذ الطلب. لا يوجد حكم خاص، غير أنه وفي الممارسة وضمن حدود القانون اللبناني، لا شيء يمنع المشتبه به الأجنبي من الحصول على مساعدة من وكيل الدولة مقدمة الطلب تحت إشراف النائب العام الأول.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 354 23/09/19 11:31

التحقق من الهوية، تدابير قضائية لتحديد الهوية .304

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية. وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

تهدف عمليات التحقق من الهوية إلى تحديد الهوية الحقيقية للمشتبه به الذي تم اعتقاله أو أي شخص غير راغب أو غير قادر على إثبات هويته، وذلك بهدف احتجاز الشخص الخاضع للإجراء.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يجوز لضباط الشرطة وضباط الشرطة القضائية وموظفي الجمارك التحقق من هوية الشخص الخاضع لهذا الإجراء وذلك في سياق أعمال الشرطة الوقائية الخاضعة لإشراف النيابة العامة.

ضباط الشرطة ملزمون باحترام القانون والنظام، لا سيما فيما يتعلق بسلامة الأشخاص والممتلكات وكذلك البيانات الشخصية للشخص الخاضع لهذا الإجراء، وذلك عند تكليفهم بناء على طلب النائب العام بمجرد وجود قرينة (على الأقل) تؤدي إلى افتراض أن الشخص ارتكب (أو حاول ارتكاب) جريمة أو أنه قادر على توفير معلومات لازمة لتحقيق.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 355 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء خلال فترة تنفيذ الطلب. لا يوجد حكم خاص لكنه ممكن من الناحية العملية وفي حدود القانون اللبناني، ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

305. الفحوصات التقنية أو العلمية أو تقييمات الخبراء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يتعارض مع القوانين الوطنية. وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

هذه إجراءات تحقيق تقنيّة أو حتّى علميّة يمكن أن تساعد في التحقيق للكشف عن جريمة، لا سيّما في المجال الطبي (على سبيل المثال: الحمض النووي أو الدم أو البول أو عينات الأنسجة)، أو في مجال الملكية الفكرية أو الجريمة السيبرانية أو الهندسة المدنيّة أو الميكانيكيّة أو الكهربائية أو الإلكترونية أو الطيران أو دراسة الخطوط، إلخ، وذلك بهدف اكتشاف الأدلة أو المعلومات التي قد تكون مفيدة للتحقيق.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 356 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

ضباط الشرطة القضائية المتخصصة في سياق أعمال الشرطة الوقائية الخاضعة لإشراف النيابة العامة، أو الخبراء المحلفون المعينون بأمر من وزير العدل أو المعينين من قبل النيابة العامة أو قاضي التحقيق أو محكمة الاستئناف الجزائية أو قاض في المحكمة مكلف بالقضية.

يقوم ضباط الشرطة المتخصصة، وهم أساساً خبراء في دراسة الخطوط والملكية الفكرية والجريمة السيبرانية والهندسة الوراثية أو مختلف فئات الأسلحة والذخائر والألغام الأرضية، بإجراء فحوصات تقنية أو حتى علمية لا يمكن أن يقوم بها أي ضباط شرطة آخرين، تحت الإشراف المباشر للنائب العام أو قاضي التحقيق ومحكمة الاستئناف الجزائية أو حتى المحكمة المكلفة بالقضية. يقوم هؤلاء الضباط والخبراء بإبلاغ استنتاجاتهم إلى القاضي الذي عينهم. يجوز للقاضي المسؤول عن القضية أن يطلب من الضباط أو الخبراء المذكورين تقييمًا إضافيًا ويجب عليه إبلاغ استنتاجاته إلى الأطراف حتى يتمكنوا من تقديم ملاحظاتهم أو طلب رأي خبير ثاني، عند الاقتضاء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء خلال فترة تنفيذ الطلب. لا يوجد حكم خاص لكنه ممكن من الناحية العملية وفي حدود القانون اللبناني، ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 357 23/09/19 11:31

الوثائق - الحصول على 4.

(التبادل التلقائي للمعلومات 401.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

وهذا تبادل لما يُعتقد أنه معلومات تتعلق بالأفعال التي يعاقب عليها قانون العقوبات. يحظر القانون اللبناني أي تبادل تلقائي للمعلومات المتعلقة بأي ملف من الملفات ما لم تكن هناك إنابة قضائية. يتم تبادل ونقل المعلومات على أساس الطلبات وتخضع لأحكام القانون اللبناني ومبدأ المعاملة بالمثل.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

يقوم مكتب النائب العام الإقليمي بتنفيذ هذا الإجراء.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 358 23/09/19 11:31

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يوجد حكم خاص لكنه ممكن من الناحية العملية وفي حدود القانون اللبناني، ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

402. (طلب إصدار الوثائق

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يحظر القانون اللبناني صياغة مستندات أو معلومات تتعلق بملف لأي شخص في حالة عدم وجود طلب أو إنابة قضائية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 359 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يقوم مكتب النائب العام الإقليمي بتنفيذ هذا الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يوجد حكم خاص لكنه ممكن من الناحية العملية وفي حدود القانون اللبناني، ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

403. احتمالات أخرى للحصول على معلومات بشأن الضرائب أو الحسابات المصرفية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يجوز الطلب من النائب العام أو قاضي التحقيق الأول أو المحكمة المسؤولة عن القضية وأطراف القضية مثل الإدارة أو البنوك أو المؤسسات المالية أو أي شخص يمتلك أموالاً تخص المشتبه به بالإفصاح عن معلومات مالية أو ضريبية أو ذات طبيعة مالية طالما أن هذا لا يتعارض مع قانون السرية المصرفية لعام 7691.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية،

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 360 23/09/19 11:31

وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لجنة التحقيق الخاصة بالمصرف المركزي (القانون رقم 44 لسنة 5102 بشأن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يوجد حكم خاص لكنه ممكن من الناحية العملية وفي حدود القانون اللبناني، ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 361 23/09/19 11:31

(الوصول إلى الوثائق العامة في الملفات القضائية .404

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

- يمكن طلب المعلومات العامة واستلامها من قبل الإنتربول.

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

- الإنتربول لمزيد من المعلومات العامة المطلوبة.

- مكتب النائب العام الإقليمي لمزيد من الطلبات المفصّلة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 362 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

405. (تبليغ سجلات الشرطة الفردية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. نقوم السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

- يمكن طلب المعلومات العامة واستلامها من قبل الإنتربول.

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 363 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- الإنتربول لمزيد من المعلومات العامة المطلوبة.

- مكتب النائب العام الإقليمي لمزيد من الطلبات المفصّلة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

406. إرسال الوثائق الإجرائية ومعالجتها

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 364 23/09/19 11:31

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

مكتب النائب العام المحلي صاحب الولاية القضائية حيث يعيش الشخص الذي يجب عليه استلام الوثائق الإجرائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني. أيضا من أفراد الأسرة مثل الأب أو الأم)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 365 23/09/19 11:31

5. الأصول - الحجز والمصادرة ورد الأشياء

501. (حجز الأصول

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

تتمثل عملية الحجز في وضع الأشياء تحت تصرف نظام العدالة، بما في ذلك الأشياء غير المادية أو الوثائق التي قد تكون مفيدة لإثبات الحقيقة. بهدف تجنب تلف الأدلة، والسماح بالاحتفاظ بأي شيء يبدو أنه نواتج جريمة، إذا لزم الأمر. ولا يعني ذلك بالضرورة فقدان الحيازة المادية للشيء المحجوز، حيث يجوز تعيين المالك وصياً على الشيء الموضوع في يد نظام العدالة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

نعم، ولكن لا يوجد إطار قانوني ينظم المساعدة القضائية المتبادلة في مجال الحجز. ومع ذلك، فإن القانون رقم 1998/376 المتعلق بالمخدرات والقانون رقم 2001/813 بشأن مكافحة غسل الأموال ينظمان أساليب تنفيذ المساعدة القضائية المتبادلة بطريقة أكثر تحديدًا.

ويمكن بشكل عام تنفيذ طلبات المساعدة القضائية المتبادلة وفقا للاتفاقيات الثنائية أو الدولية، أو وفقًا لمبدأ المعاملة بالمثل في حالة غيابها.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

- ضابط الشرطة القضائية؛
- النائب العام في محكمة الاستئناف أو المحكمة العليا [محكمة التمييز Cour de Cassation]؛
- قاضي التحقيق؛
- قاضي المحكمة الجزائية المنفرد في قضية الجرم المشهود.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 366 23/09/19 11:31

الحجز هو إجراء حقيقي يمكن استخدامه في أي مكان وبغض النظر عن من تكون الأشياء والمستندات بحوزته، ويخضع للأحكام المتعلقة بعمليات البحث والسرية المهنية والنظام الذي يشكل مخالفة لإجراءات الحجز في جرائم محددة معينة.

بالتالي ، ففي مجال الاتجار بالمخدرات، يمكن القيام بعملية الحجز خارج ساعات العمل القانونية في المباني التي تُستخدم في أو تُصنّع أو تُعالج أو تُخزن فيها المخدرات. يجب أن يُصرّح بهذه العمليات بناء على طلب النائب العام المختص بالمكان الذي ارتكبت فيه الجريمة. ويجوز لقاضي التحقيق أيضًا أن يُصرّح بإجراء تحقيق (المادة 13 ب من قانون أصول المحاكمات الجزائية)، المواد 33 و 14 و 44 و 54 من القانون رقم 71 بتاريخ 0991/90/60 والمادتين 491 و 812 من التعميم رقم 473 بتاريخ 2001/21/21.

وفي حالة جريمة ارتكبت للتو وتتطلب إجراء تحقيق فوري، يجوز لضابط الشرطة القضائية أن يضبط الأسلحة والأدوات المستخدمة أو المُزمع استخدامها في ارتكاب جريمة. وينطبق الشيء نفسه على أي شيء يبدو أنه نواتج جريمة. يتم تقديم الأشياء المحجوزة للنائب العام.

أي أغراض أو وثائق موضوعة تحت تصرف نظام العدالة يتم جردها على الفور ووضعها ممهورة بخاتم.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولة مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء خلال فترة تنفيذ الطلب. لا يوجد حكم خاص لكنه ممكن من الناحية العملية وفق أحكام القانون اللبناني، ويخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 367 23/09/19 11:31

(تجميد الحسابات المصرفية .502

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. هذا الإجراء ممكن في حالة الإنابة القضائية الدولية وشريطة أن لا تتعارض مع أي لوائح وتشريعات وطنية سارية على السرية المصرفية. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

تجميد الحسابات المصرفية يعني حظر التعامل بها. ولا يكون صاحب الحسابات مخولًا باستخدامها، ونتيجة لهذا الإجراء، يتم رفع السرية المصرفية ويمكن للسلطات القضائية الوصول إلى جميع تحركات الحساب حتى لحظة تجميد الحساب.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

ويمكن بشكل عام تنفيذ طلبات المساعدة القضائية المتبادلة وفقا للاتفاقيات الثنائية أو الدولية، أو وفقًا لمبدأ المعاملة بالمثل في حالة غيابها.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. 3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يتم تجميد الحسابات المصرفية من خلال لجنة التحقيقات الخاصة في مصرف لبنان (Banque du Liban) والتي يحق لها الأمر برفع السرية المصرفية وتجميد الحسابات في حالة الاشتباه بغسل الأموال.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 368 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء أثناء فترة التنفيذ.

503. رد الأشياء)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

الاسترداد ممكن في حالة المساعدة القضائية المتبادلة شريطة أن يتم استلام الطلب القضائي وفقًا للإجراءات المعمول بها والقوانين واللوائح المحلية.

يمكن رد البضائع المحجوزة لأصحابها بعد صدور حكم نهائي من المحكمة يأمر بردها. ويقصد بالاسترداد إعادة أي أشياء أو ممتلكات أو مبالغ أو أصول من أي نوع يضبطها نظام العدالة في حالة ارتكاب جريمة، إلى أصحابها الشرعيين. يمكن تقديم طلب الاسترداد من قبل أي شخص يستطيع إثبات حقه في الاحتفاظ بكافة الأشياء المطالب بها (مالك أو حائز أو صاحب حق استخدام، إلخ). يجب رفض الاسترداد عندما يكون من المحتمل أن يكون عقبة في الكشف عن الحقيقة أو لحماية حقوق الأطراف، أو عندما يمثل خطرًا على الأشخاص أو البضائع. كما يمكن رفض الاسترداد عندما ينص القانون على مصادرة الشيء.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 369 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

أي حكم للمحكمة على أساس الوقائع الموضوعية للقضية. يتم تنفيذ الحكم الذي يأمر بالاسترداد وفقاً لإجراءات دولة لبنان. والسلطات المختصة بإصدار أمر المصادرة هي مختصة أيضا بالأمر برد الممتلكات. بالنسبة لقاضي التحقيق، المادة 301 من قانون العقوبات. بالنسبة للقاضي المنفرد الجزائي، المادة 102 من قانون العقوبات.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء، ما لم يكن هنالك اتفاقية خاصة أو إذن.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 370 23/09/19 11:31

(التدابير المؤقتة في ضوء المصادرة .504

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

تهدف التدابير الاحترازية إلى ضمان مصادرة الممتلكات أو شيء أو نواتج جريمة (توضع ممهورة بخاتم؛ حجز احترازي). الأحكام المتعلقة بمكافحة الإتجار بالمخدرات في المادة 971 من القانون 1998/376.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

ويكون هذا الإجراء ممكنا في حالة الاتفاقيات الثنائية أو الدولية، شريطة أن تعتبر الهيئات المختصة التدبير مناسبا ومتوافقًا مع القانون والنظام الداخليين واللوائح المتعلقة بالسرية.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

- قاضي التحقيق في المكان الذي يقع فيه العقار فيما يتعلق بالتحقيق.
- أي محكمة تحكم في موضوع الدعوى.
- الهيئات صاحبة سلطة الأمر بالمصادرة، تملك ايضاً سلطة الأمر بالرد.
- في حالة جريمة تم ارتكابها مؤخراً وتتطلب رداً سريعاً، يمكن لضابط الشرطة القضائية ضبط الأسلحة والأدوات المستخدمة أو المُزمع استخدامها في ارتكاب الجريمة وأي شيء يبدو أنه ناتج عن الجريمة. ويتم تقديم الأشياء المحجوزة للنائب العام المسؤول عن القضية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 371 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكناً في تنفيذ الإجراء، ما لم يكن ذلك خاضعًا لاتفاقيات خاصة أو إذن محدد وخاص.

505. المصادرة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض. المصادرة هي إجراء مصاحب لعقوبة قانون عقوبات.

من الممكن في سياق تطبيق الأحكام الصادرة في الدولة مقدمة الطلب، شرط ألا يتعارض التدبير مع قواعد القانون والنظام في دولة لبنان.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 372 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

أي محكمة تنظر في القضية وموضوعها.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. علومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء في حال وجود اتفاقية ثنائية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 373 23/09/19 11:31

الأماكن - الزيارة والتفتيش .6

(زيارة وتفتيش المنازل .601

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن شريطة ألا يكون هناك أي انتهاك للقانون والنظام العام أو للسيادة العامة، بحيث لا يكون هناك أي انتهاك للوائح المتعلقة بأمن وسرية دولة لبنان.

البحث هو إجراء تحقيقي يهدف إلى البحث عن أشياء مادية والعثور عليها وحجزها، بحيث يمكن استخدامها كأدلة أو لأغراض المقارنة. ويمكن أيضا استخدامه للبحث عن المشتبه بهم في مكان يستفيد من نظام قانوني معين، ولا سيما منزل المشتبه به أو منطقة مغلقة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

- النيابة العامة في محكمة الاستئناف والمحكمة العليا [محكمة التمييز Cour de Cassation]؛

- يجوز لقاضي التحقيق أيضًا أن يطلب البحث.

- يجوز للنائب العام في حالة وقوع جريمة تم ارتكابها مؤخراً تتطلب اتخاذ إجراء فوري [لتأمين الأدلة]، أن يدخل الى منزل المشتبه فيه للتفتيش عن المواد التي يقدر انها تساعد على إنارة التحقيق. وله ان يضبط ما يجده منها وينظم محضراً بما ضبطه واصفا ايّاه بدقة وتفصيل وان يقرر حفظ المواد المضبوطة حسب طبيعتها.

ويجري التفتيش بحضور المشتبه فيه أو المدعى عليه إن لم يكن حاضراً أو تمنع عن الحضور أو كان متوارياً عن الأنظار فيجري التفتيش بحضور وكيله أو اثنين من أفراد عائلته الراشدين أو شاهدين يختارهما النائب العام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 374 23/09/19 11:31

بعد اتمام عملية التفتيش وظبط المواد يعرض النائب العام على المشتبه فيه او المدعى عليه أو وكيله أو من سبق ذكرهم المواد المضبوطة ويطلب من كل منهم التوقيع على المحضر الذي يثبتها فإن امتنع فيشير الى ذلك في المحضر. للنائب العام أن يكلف ضابطاً عدلياً بإجراء التفتيش في منزل المشتبه فيه أو المدعى عليه تحت إشرافه ومراقبته ووفقا للأصول التي يتبعها النائب العام بنفسه. لا يجوز الدخول الى المنازل للتفتيش أو البحث عن الجاني الا بين الساعة الخامسة صباحاً والثامنة ليلاً ما لم يوافق صاحب المنزل صراحة على ذلك خارج هذه الفترة. غير أن للنائب العام أو للضابط العدلي المكلف أن يجري التفتيش والبحث عن المشتبه فيه في أي وقت في الأماكن العامة أو في المنازل التي اكتسبت هذا الطابع بفعل الممارسة. (المادة 33 من قانون أصول المحاكمات الجزائية).

إذا رأى الضابط العدلي أن ثمة أوراقاً أو أشياء تفيد التحقيق موجودة لدى شخص لم تتوافر فيه شبهات قوية ضده فيكون للنائب العام أو قاضي التحقيق، دون الضابط العدلي، أن يجري التفتيش في منزل هذا الشخص ما لم يوافق هذا الأخير دون إكراه على ان يقوم الضابط العدلي بالتفتيش. (المادة 34 من قانون أصول المحاكمات الجزائية).

وفي الحالات الأخرى، على الضباط العدليون أن يطلعوا النيابة العامة على ما يقومون به من اجراءات ويتقيدوا بتعليماتهما ولايحق لهم تفتيش منزل أو شخص إلا بعد حصولهم على إذن مسبق من النيابة العامة. في حال الإذن لهم بالتفتيش، عليهم أن يراعوا الأصول التي حددها القانون للنائب العام في الجريمة المشهودة. (المادة 74 من قانون أصول المحاكمات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء، ما لم يكن ذلك خاضعًا لاتفاقيات خاصة أو إذن محدد وخاص.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 375 23/09/19 11:31

زيارة وتفتيش موقع الجريمة .602

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن وينفذ وفقا للقوانين الوطنية.

إن زيارة مسرح الجريمة يجعل من الممكن التأكد مباشرة من الظروف المختلفة (الآثار والمساحات أو الأشياء التي من المحتمل أن توفر معلومات عن ارتكاب الجريمة أو هوية الجاني). هذا الخيار له أهمية خاصة في حالة الجريمة التي ارتكبت أو تم ارتكابها للتو وتتطلب استجابة سريعة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يجوز للنائب العام المختص أن يقوم شخصياً بزيارة الموقع وسيكون له الاختصاص الحصري لممارسة الصلاحيات الواردة في المواد 33 و 14 و 44 و 74 من قانون أصول المحاكمات الجزائية. ويفقد ضباط الشرطة القضائية الحاضرون هذه الصلاحيات عند وصوله/ها. يجوز لقاضي التحقيق أيضًا زيارة الموقع لإجراء أي ملاحظات مفيدة وإجراء عمليات بحث أو أي أعمال أخرى ضرورية للحصول على المعلومات.

اذا وقعت جريمة مشهودة ينتقل الضابط العدلي فوراً الى مكان حصولها ويبلّغ النائب العام المختص بها.

ويحافظ على الآثار والمعالم والدلائل القابلة للزوال وعلى كل ما يساعد على جلاء الحقيقة. يضبط الاسلحة والمواد المستعملة في الجريمة أو الناتجة عنها. يستمع الى الشهود دون تحليفهم اليمين. يقوم بالتحريات ويقبض على من تتوافر شبهات قوية حول ارتكابه الجريمة أو إسهامه فيها ويجري التفتيش في منزله ويضبط ما يعثر عليه من مواد جرمية أو أشياء ممنوعة. يستعين بالخبرة عند الاقتضاء. له ان يستجوب المشتبه فيه شرط أن يدلي بأقواله بإرادة واعية حرة ودون استعمال أي وجه من وجوه الإكراه ضده.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 376 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء، ما لم يكن ذلك خاضعًا لاتفاقيات خاصة أو إذن محدد وخاص.

7. الشهود والضحايا والمشتبه بهم - الاستدعاء والاستجواب

701. استدعاء الشهود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن للسلطات القضائية في الدولة مقدمة الطلب أن تطلب من السلطات اللبنانية تنفيذ أمر استدعاء الشاهد للمثول أمام المحكمة، ويتم ذلك وفقاً للإجراءات العادية لطلبات المساعدة القضائية المتبادلة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 377 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الاستدعاء هو إجراء تدعو فيه السلطة الشاهد إلى المكان وفي الوقت والساعة اللذين تحددهما لاستجوابه بشأن واقعة معينة.

ويتم اختيار الشهود من قبل ضباط الشرطة القضائية أثناء التحقيق، وليس لطلب الاستدعاء أي شكل خاص. ويتم استدعاء الشهود دائما بناء على تعليمات النيابة العامة.

الهيئات المختصة للإذن بالاستدعاء هي:

- النيابة العامة؛
- قاضي التحقيق؛
- محكمة الاستئناف الجنائية؛
- القاضي المنفرد في المحكمة الجنائية؛
- - محكمة الاستئناف؛
- - المحكمة الجنائية؛ و
- - المستشار القضائي.

يجب تقديم الاستدعاء خطياً. ومع ذلك، يتم الاستماع لشهادة الشهود دونه/ ها أو استدعاؤهم إذا حضروا طواعية أو مصادفة أمام السلطة دون الحاجة إلى استدعاء.

قد يحضر الشاهد طوعًا أمام السلطة دون أن يُستدعى لتقديم معلومات عن هجوم على القانون والنظام أو الأمن أو على حياة وممتلكات شخص آخر. يجوز لقاضي التحقيق أو محكمة الجنايات أو القاضي المنفرد الجزائي أو محكمة الاستئناف الجزائية أو المستشار القضائي أن يستمع إلى أقوال الشهود الذين يمثلون أمامهم، حتى وإن لم يتم استدعاؤهم. لا يسمح للشهود برفض الشهادة.

يتم استدعاء الشهود من قبل وحدات خاصة خاضعة للنيابة العامة وقاضي التحقيق الأول ورؤساء المحاكم والهيئات القضائية المختصة. يجب على هذه الوحدات الرد على رئيس المحكمة الذي أذن لهم أو طلب منهم تقديم المستندات أو تنفيذ الإجراءات.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 378 23/09/19 11:31

اذا كان الشخص المقصود بالتبليغ غير موجود في محل إقامته أو سكنه فيجري تبليغه بواسطة أحد افراد عائلته أو خدمه أو أي شخص آخر من المقيمين معه في سكن واحد شرط أن يستدل من ظاهر حاله أنه راشد. كما يشترط أن لا تكون مصلحته متعارضة مع مصلحة الشخص المطلوب إبلاغه.

اذا امتنع عن ذكر اسمه وصلته بالمقصود بالتبليغ او عن استلام نسخة عنها فيثبت مأمور التبليغ امتناعه ويترك له نسخة عن وثيقة التبليغ.

يبلّغ رجال السلك الدبلوماسي والقنصلي أوراق دعوتهم بواسطة وزارة الخارجية.

يبلّغ العسكريون أوراق دعوتهم بواسطة قادة قطعهم.

يجب أن يتم التبليغ قبل ثلاثة أيام على الأقل من موعد مثول المبلّغ أمام المرجع القضائب الآمر بالتبليغ ما لم يرد في القانون نصّ مخالف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء، ما لم يكن ذلك خاضعًا لاتفاقيات خاصة أو إذن محدد وخاص.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 379 23/09/19 11:31

(استجواب الشهود: الإجراء المعياري .702

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن وينفذ وفقا للنظام الداخلي للدولة اللبنانية. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

تُعرَّف جلسة استجواب الشهود على أنها الكشف عن المعلومات أمام إحدى السلطات واقعة معينة عرفها عن طريق أحد حواسه. قد تكون مكتوبة أو شفهية وتصف معلومات متعلقة بفعل محدد، أو أحد مراحله، أو واقعة أو شخص مرتبط بارتكاب الجريمة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن للسلطات القضائية في الدولة مقدمة الطلب أن تطلب من السلطات اللبنانية تقديم أمر استدعاء الشاهد للمثول أمام القضاء، ويتم ذلك وفقاً للإجراءات العادية لتقديم طلبات المساعدة القضائية المتبادلة.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1691 و 8891 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

الهيئات المختصة لاعتماد جلسة الاستجواب هي:

النيابة العامة؛

- قاضي التحقيق؛
- محكمة الاستئناف الجنائية؛
- القاضي المنفرد في المحكمة الجنائية؛
- محكمة الاستئناف؛
- المحكمة الجزائية؛
- المستشار القضائي؛ و
- الشرطة القضائية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 380 23/09/19 11:31

تُرفق جلسة استجواب الشهود بمحضر، تدوّن كل إفادة في محضر يوقعه النائب العام أو المحامي العام ، والكاتب والشاهد. عند تمنع هذا الأخير عن التوقيع، يشار الى ذلك في المحضر.

إذا كان الشاهد لا يحسن اللغة العربية أو أصم أو أبكم ، فيُعين القاضي ترجماناً له يحلفه اليمين بأن يقوم بالمهمة بصدق وامانة ، ما لم يكن مترجمًا محلفًا في المحاكم.

لقاضي التحقيق ، إذا استحال على الشاهد الحضور الى مكتبه، بسبب المرض أو العجز أو لظرف قاهر ، أن ينتقل الى مكان وجوده لسماع إفادته بحضور كاتبه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكناً في تنفيذ الإجراء، ما لم يكن ذلك خاضعًا لاتفاقيات خاصة أو إذن محدد وخاص.

703. استجواب الشهود: عن طريق مؤتمر عبر الفيديو)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن حيث يكون هنالك اختصاص قضائي. ومع ذلك، فبسبب حقيقة أن الوسائل التقنية لم تُثبَّت بعد أو لا يتم تثبيتها دائماً (بالكامل)، فهي ليست ممكنة بعد من الناحية العملية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 381 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

704. استجواب الشهود: عن طريق الهاتف)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 382 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة 6.

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

705. استجواب الأطفال)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومرهون بالشروط المنصوص عليها في القانون رقم 2002/224 بشأن حماية القاصرين المعرضين للخطر، أو في خلاف مع القانون، وبشرط أن يتم تنفيذه وفقا للإجراءات المتبعة في دولة لبنان. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

تُعرَّف جلسة استماع الطفل الضحية أو الشاهد بأن يكشف شخص دون سن 81 سنة أمام سلطة عن واقعة معينة عَرف/ت بها أو كان/نت ضحية لها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 383 23/09/19 11:31

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الهيئات المختصة لاعتماد جلسة الاستجواب هي:

النيابة العامة؛

- قاضي التحقيق؛
- محكمة الاستئناف الجنائية؛
- القاضي المنفرد في المحكمة الجنائية؛
- محكمة الاستئناف؛
- المحكمة الجنائية؛ و
- المستشار القضائي.

يُستمع إلى القاصرين الذين تقل أعمارهم عن 81 سنة بغرض الحصول على معلومات بحضور أخصائي اجتماعي أو أحد الوالدين في غرفة منفصلة عن الغرفة التي يكون فيها أشخاص آخرون من الإدارة الذين ليس لديهم أي صلة مباشرة بالتحقيقات الجارية.

يجب أن تعقد جلسات استجواب القاصرين أمام الكاميرا.

سيتم مساعدة القاصر دائمًا من قبل محامٍ، ويجوز للقاضي في غيابه أن يُعين أحد القضاة في جلسة الاستجواب.

يتم الاستماع للقاصر ضحية الاعتداء الجنسي في غرفة في محكمة العدل في بيروت تم إعدادها لهذا الغرض بطريقة لا يتواصل فيها القاصر مع أي ضابط شرطة ويتم تسجيل شهادته/ ها بالصوت.

يتم تسليم التسجيل والتقرير النفسي للقاضي المعني الذي يكتفي بهذين المستندين المقدمين بحيث لا يجب الاستماع للقاصر مرة أخرى.

يتم الاستماع للقاصرين الذين تقل أعمارهم عن 81 عامًا لأغراض الحصول على معلومات فقط.

الأطفال الذين تقل أعمارهم عن سبع سنوات يتم سماعهم فقط لأغراض الحصول على معلومات وبناء على قرار مُعلل.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 384 23/09/19 11:31

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

(استجواب الأشخاص المتعاونين مع التحقيق 706.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

يكون الأفراد الذين يتعاونون مع التحقيق على دراية بهياكل وأنشطة المنظمات الإجرامية وعلاقاتها مع الجماعات الإجرامية المحلية أو الأجنبية الأخرى، وهم متهمون أو مدانون بجرائم خطيرة أخرى.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 385 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

أي محكمة جزائية مختصة تتعامل مع القضية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء) 5.

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة 6.

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

- يلزم الحصول على إذن مسبق من النائب العام في محكمة التمييز للحصول على صفة مخبر. يوافق هذا الأخير على هذا الوضع في صك مكتوب.

تعتبر شهادة أحد المُخبرين الذي قد نصح الهيئات المختصة في الجريمة دون تلقي أي مكافأة أو أجر لقاء المعلومات المقدمة مقبولة. ولكي يتم قبول هذه الشهادات، يجب على النائب العام أن يحدد وضع المُخبر بصفته هذه قبل جلسة الاستجواب. إذا تلقى المُخبر أي مكافأة أو أجر مقابل المعلومات المقدمة، تكون شهادته غير مقبولة إذا اعترض عليها أي من الأطراف في المحاكمة. يكون الأمر بعد ذلك متروكًا للرئيس ليقرر ما إذا كان يجب سماعه/ها أم لا من أجل الحصول على معلومات. إن ضابط الشرطة القضائية الذي يدلي بشهادته ملزم بتسمية المُخبر في أثناء بيان شهادته/ها. ويجري حاليا إعداد مشروع قانون بشأن حماية الشهود.

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 386 23/09/19 11:31

(استجواب الضحايا/المدعين .707

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

ويشير إلى الاستماع إلى الشخص أو محاميه الذي يطلب تحقيق العدالة فيما يتعلق بالضرر الذي تعرض له بسبب الفعل الإجرامي المرتكب. يجب أن يتم الاستماع إلى الضحية/ المدعي أو محاميه/ها (ما لم تقرر السلطة ضرورة الاستماع إلى الضحية شخصياً) أمام أي محكمة جزائية وأثناء التحقيق الأولي.

تخضع جلسة الاستماع للضحية/ المدعي لنفس القواعد الإجرائية المطبقة على جلسة استجواب الشهود. من الممكن رفع دعوى مدنية بعد قضية عامة أمام المحكمة نفسها. من الممكن أيضًا رفع دعوى مدنية منفصلة أمام محكمة مدنية. يجوز لأي شخص متضرر من جريمة أو جنحة أن يرفع دعوى مدنية أمام قاضي التحقيق الأول أو أمام القاضي المنفرد في حالة ارتكاب جريمة أو جنحة. يجوز له/ها أيضا الانضمام إلى الإجراءات أمام المحكمة الجزائية. إذا لم يشرع النائب العام في الإجراءات، يكون على الطرف المتضرر طلب ذلك. يجوز له/ها سحب دعواه أو قبول تسوية دون المساس بالقضية العامة، إلا في الحالات التي يتم فيها إطفاء هذه الأخيرة بانقضاء دعوى القانون المدني.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تقديم المساعدة القضائية المتبادلة من أجل الاستماع إلى الضحايا/ المدعين، ويتم تنفيذها وفقًا للإجراءات العادية لطلب المساعدة القضائية المتبادلة ووفقًا للتشريع الوطني لدولة لبنان.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1691 و 8891 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

الهيئة المختصة بسماع الضحية/المدعي هي أي محكمة قضائية جنائية مختصة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 387 23/09/19 11:31

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء .5 5.

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

معلومات قانونية عملية موجزة .6 6.

متطلبات خاصة .a

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

معلومات مفيدة أخرى .b

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

(استجواب الخبراء .708

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ .1

نعم، هذا الإجراء ممكن وفقاً للإجراءات القانونية المحلية وفي حالة الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

الخبير هو شخص محايد يُقدم أدلة إلى المحكمة فيما يتعلق بالظروف ذات الأهمية القانونية على أساس معرفته المتخصصة. الخبراء مُلزمون بقول الحقيقة، ويجب أن تستند استنتاجاتهم إلى الوقائع، ويجب أن تكون حججهم قائمة على أسس سليمة.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم .2

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1691 و 8891 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 388 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الهيئات المختصة للسماح بجلسة الاستجواب هي:

- قاضي التحقيق؛ و
- المحكمة التي تنظر في القضية؛ لكن
- يكون للنائب العام أو مساعد النائب العام أو كاتب المحكمة دور أيضاً.

تُرفق جلسة استجواب الخبراء بمحضر، تدوّن كل إفادة في محضر يوقعه النائب العام أو المحامي العام ، والكاتب والشاهد. عند تمنع هذا الأخير عن التوقيع، يشار الى ذلك في المحضر. إذا كان الخبير لا يحسن اللغة العربية أو أصم أو أبكم ، فيُعين القاضي ترجماناً له يحلفه اليمين بأن يقوم بالمهمة بصدق وامانة ، ما لم يكن مترجمًا محلفًا في المحاكم.

لقاضي التحقيق ، إذا استحال على الخبير الحضور الى مكتبه، بسبب المرض أو العجز أو لظرف قاهر ، أن ينتقل الى مكان وجوده لسماع إفادته بحضور كاتبه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 389 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

709. استدعاء المشتبه بهم / المتهمين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

الاستدعاء هو الفعل الذي تدعو فيه السلطة المشتبه به إلى المكان وفي الوقت والساعة اللذين تحددهما لاستجوابه بشأن واقعة معينة ويتهمونه بارتكاب جريمة.

الهيئة المختصة بتفويض الاستدعاء هي أي محكمة جزائية حسب اختصاصها.

في حالة وقوع جريمة تم ارتكابها للتو وتتطلب إجراء تحقيق سريع، إذا فرّ المشتبه به أو لم يكن موجودًا في بداية التحقيق، يصدر النائب العام أمرًا قضائيًا بطلب إحضاره أمامه.

يقدم قاضي التحقيق نسخة من الأمر ومرفقاته إلى النائب العام قبل 42 ساعة على الأقل من استجوابهم.

أمام القاضي المنفرد، يقوم كاتب المحكمة بإعداد الوثائق التي يتم تقديمها إلى المدعي والمدعى عليه والطرف الذي يتحمل المسؤولية المدنية والضامن. يجب أن يتلقى كل واحد منهم استدعاء الحضور قبل ثلاثة أيام من بداية المحاكمة. قد يقرر القاضي في حالات الطوارئ اختصار هذه المهلة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 390 23/09/19 11:31

أمام المحكمة الجزائية. يُصدر رئيس المحكمة أمراً غيابيًا في المحكمة إذا لم يكن المتهم معتقلاً، ويدعو الطرف إلى المثول أمام المحكمة في غضون أربع وعشرين ساعة على الأكثر، بدءً من فتح القضية. إذا ظهر المتهم في الموعد المحدد، يتم احتجازه/ها إلى أن يتم إصدار أمر بالإفراج عنه/ها. إذا فشل في الحضور في هذا الموعد دون تقديم عذر مقبول، يعتبر فارًا، ويصبح أمر التوقيف الصادر بحقه قابلاً للتنفيذ.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب غير ممكناً في تنفيذ الإجراء.

710. الإجراء المعياري: (استجواب المشتبه بهم / المتهمين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. يُستمع للشخص المشتبه في مشاركته في جريمة على الفور لإبقائه/ها تحت تصرف التحقيق ونظام العدالة.

يتم تنفيذ هذا الإجراء وفقًا للنظام الداخلي لدولة لبنان. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1961 و 1988 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 391 23/09/19 11:31

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن أن تكون الهيئة المختصة لاعتماد جلسة الاستماع هي أي محكمة جزائية مختصة.

خلال التحقيق الأولي: يتمتع المشتبه فيه أو المشكو منه ، فور احتجازه لضرورات التحقيق، بالحقوق التالية:

1) الاتصال بأحد أفراد عائلته أو بصاحب العمل أو بمحامٍ يختاره أو بأحد معارفه؛

2) مقابلة محام يعينه بتصريح يدوّن على المحضر دون الحاجة الى وكالة منظمة وفقاً للأصول.

3) الاستعانة بمترجم محلف إذا لم يكن يحسن اللغة العربية ؛

4) تقديم طلب مباشر، أو بواسطة وكيله أو أحد أفراد عائلته الى النائب العام بعرضه على طبيب لمعاينته. يعين النائب العام له طبيباً فور تقديم الطلب اليه. على الطبيب أن يجري المعاينة دون حضور أي من الضباط العدليين، وأن يرفع تقريره الى النائب العام في مدة لا تتجاوز الأربع وعشرين ساعة. يبلغ النائب العام المستدعي نسخة عن هذا التقرير فور تسلمه إيّاه، وللمحتجز ولأي ممن سبق ذكرهم إذا مدد احتجازه، تقديم طلب معاينة جديدة.

على الضابطة العدلية أن تبلغ المشتبه فيه، فور احتجازه، بحقوقه المدونة آنفاً وأن تدوّن هذا الإجراء في المحضر. (المادة 74 من قانون أصول المحاكمات الجزائية).

أمام النيابة العامة: للمستجوب أن يستعين بمحام لحضور استجوابه. وله، أثناء احتجازه، أو لوكيله أو لأي فرد من عائلته أن يطلب عرضه على طبيب لمعاينته فيعيّن النائب العام أو المحامي العام طبيباً فور تقديم الطلب اليه. (المادة 23 من قانون أصول المحاكمات الجزائية).

أمام قاضي التحقيق: يستجوب قاضي التحقيق المدعى عليه في دائرته إلا إذا استحال على هذا الأخير الحضور اليها بسبب المرض أو العجز أو لعذر حري بالقبول.

على قاضي التحقيق أن ينبه المدعى عليه الى حقوقه، ولا سيما حقه في الاستعانة بمحام أثناء الاستجواب.

إذا رفض المدعى عليه الاستعانة بمحام، فلا يلزم قاضي التحقيق بتعيين محام له ويدوّن ذلك في المحضر تحت طائلة بطلان الاستجواب والإجراءات اللاحقة له. يستجوبه دون محام ويستمر في إجراءات التحقيق.

واستثناءً للأحكام الواردة في المادتين 87 و 97 من قانون العقوبات، يجوز لقاضي التحقيق بقرار معلل ، أن يبدأ في استجواب المدعى عليه مباشرة في حال وجود أثر أو دليل يخشى زواله.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 392 23/09/19 11:31

يجوز له أن يستجوب المدعى عليه دون محام في حالة الجريمة المشهودة والجريمة التي تنزل منزلتها.

أمام القاضي المنفرد في المحكمة الجزائية: عند الشروع في المحاكمة يتلو الكاتب ادعاء النيابة العامة أو قرار الظن أو يلخص الوقائع الواردة في الشكوى المباشرة وما ورد من أدلة في حق المدعى عليه.

يستمع القاضي إلى أقوال المدعي الشخصي أو وكيله. بعدها يستجوب المدعى عليه بحضور وكيله اذا كان قد عيّن محامياً لمعاونته في الدعوى. (المادة 081 من قانون أصول المحاكمات الجزائية).

إذا رفض المدعى عليه الإجابة والتزم الصمت فلا يحق للقاضي او المدعي أن يكرهه على الكلام ، ولا يجوز للقاضي أن يتخذ من صمته قرينة لإدانته.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

711. استجواب المشتبه بهم / المتهمين: بواسطة مؤتمر عبر الفيديو

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 393 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

712. استجواب المشتبه بهم / المتهمين: عن طريق الهاتف)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 394 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

713. المواجهة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن وينفذ وفقا للقانون الوطني لدولة لبنان. وعند الإخفاق، لا يوجد أي إجراء بديل متوفر يهدف لنفس الغرض.

المواجهة هي مجرد شكل خاص من الاستجواب.

وتتمثل المواجهة في الجمع بين الأشخاص الذين تتناقض بياناتهم مع بعضهم البعض أو على الأقل لا تتوافق فيما بينها، من أجل مواجهتهما مع تناقضاتهم ومحاولة توضيح بياناتهم. لا توجد أحكام خاصة بشأن هذه العملية. قد تتم المواجهة بين المشتبه بهم والشهود والضحايا، أو بين المشتبه به والضحية، أو بين المشتبه به والشاهد، أو بين الشاهد والضحية.

يقرأ المحقق البيانات التي تحتوي على تناقضات أمام جميع المشاركين. تسجل المواجهة في المحضر.

يتم استجواب كل شخص حاضر من قبل المحقق من أجل معرفة ما إذا كان يصر على تصريحاته/ها أو يـ/ترغب في تعديلها. يتم تسجيل الردود التي قدمها كل شخص تم سؤاله.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 395 23/09/19 11:31

إذا أثبت المحقق أن الأشخاص الحاضرين يتمسكون بقوة بتصريحاتهم السابقة، فيجوز له/ها أن يـ/تتوجه إلى كل واحد منهم أو إليهم بأسئلة وأجوبة يتم تسجيلها بضمير بأمانة.

يختم المحقق المحضر بمجرد انتهاء المواجهة ويبلغه لكل مشارك. يجب عليهم قراءة وتوقيع البيانات الخاصة بهم فقط.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1691 و 8891 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

- الشرطة القضائية إذا لم يتم استجوابه/ها بعد؛

النيابة العامة؛

- قاضي التحقيق؛ و

- المحكمة الجزائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 396 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء.

8. العمليات عبر الحدود

801. (المراقبة عبر الحدود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، عند الحديث بدقة، لا يوجد هذا الإجراء في إطار قانون الإجراءات الجنائية.

غير أن القانون رقم 1998/376 المتعلق بالمخدرات أدخل إجراءات التداول المنظم في المادة 37 والذي يشبه المراقبة عبر الحدود.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1691 و 8891 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 397 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

ويجب على النائب العام في محكمة التمييز والمدير العام للجمارك أن يأذنا بالإجراء الذي تنفذه الوحدة المسؤولة عن مكافحة المخدرات.

ويقوم المدير العام للوحدة المركزية لمكافحة المخدرات، بإذن من النائب العام والمدير العام للجمارك، بتنفيذ قرار اللجوء إلى التسليم المراقب للوارد من الخارج أو الصادر من لبنان، مع مراعاة الأحكام والاتفاقات المالية المبرمة مع الهيئات المختصة في الدول المعنية فيما يتعلق بممارسة السلطات.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء في حال وجود اتفاقية ثنائية.

802. المطاردة الفورية عبر الحدود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن ولا يوجد في قانون أصول المحاكمات الجزائية .

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 398 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

803. (التتبع عبر الحدود .عن طريق وضع جهاز إنذار على مركبة أو شخص)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن وغير موجود في لبنان.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 399 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

804. التسليم المراقب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، عند الحديث بدقة، لا يوجد هذا الإجراء في إطار قانون الإجراءات الجنائية.

ومع ذلك، يُحدد القانون رقم 1998/376 المتعلق بالمخدرات ويعين شروط تطبيق هذا الإجراء في المادتين 2 و 022.

التسليم المراقب هو السماح بالنقل غير القانوني للمخدرات ومواصلة طريقها داخل الدولة أو خارجها بمعرفة الهيئات المختصة وتحت إشرافها من أجل تحديد الأشخاص المتورطين في ارتكاب جرائم متصلة بالمخدرات.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1691 و 8891 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 400 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

ويجب على النائب العام في المحكمة العليا والمدير العام للجمارك أن يأذنا بالإجراء الذي ستنفذه الوحدة المركزية لمكافحة المخدرات.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولة مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

- يقوم المدير العام للوحدة المركزية لمكافحة المخدرات، بإذن من النائب العام ومدير عام الجمارك، بتنفيذ قرار اللجوء إلى التسليم المراقب للوارد من الخارج أو الصار من لبنان، مع مراعاة الأحكام والشروط والاتفاقات المالية المُبرمة مع الهيئات المختصة في الدول المعنية فيما يتعلق بممارسة الصلاحيات.

يقوم المدير العام للوحدة المركزية بالإشراف على تنفيذ هذا الإجراء وإبلاغ النائب العام الأول بجميع الإجراءات المتخذة خلال العملية.

ويمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء في حال وجود اتفاقية ثنائية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 401 23/09/19 11:31

(فرق التحقيق المشتركة .805

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، عند الحديث بدقة، لا يوجد هذا الإجراء في إطار قانون أصول المحاكمات الجزائية .

غير أن القانون رقم 1998/376 المتعلق بالمخدرات يحدد ويعين شروط تطبيق هذا الإجراء في المادة 912.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها لبنان تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها لبنان (مثل اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبروتوكولاتها الثلاثة الإضافية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) واتفاقيتي الأمم المتحدة لعامي 1691 و 8891 والمتعلقتين بمكافحة المخدرات)، في أحكامها على هذه الإمكانية، فسيتم التنفيذ وفقا لذلك.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل هي السلطة الحكومية التي تتلقى جميع الطلبات القانونية الدولية للمساعدة في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية. تقوم الوزارة بتوجيه الطلب إلى النائب العام في محكمة التمييز والذي هو السلطة المركزية التي تصل إليها الطلبات الدولية لتقديم المساعدة في المسائل الجنائية وتدرسها وتقرر أسباب الموافقة أو الرفض. يرسل النائب العام في محكمة التمييز الطلب عندما يكون نظاميًا وممكن التنفيذ إلى السلطة المحلية المختصة وفقاً للمهام المذكورة في الطلب القانوني بحيث يمكن تنفيذه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

النائب العام في محكمة التمييز.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مُقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتض

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات اللبنانية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

تقوم الدولةُ المُقدم إليها الطلب بإخطار الدولةَ مُقدمة الطلب بتاريخ ومكان تنفيذ الطلب بناءً على طلبها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 402 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ليس هنالك أي متطلبات خاصة، ولكن يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن الوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون، أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

b. معلومات مفيدة أخرى

- تشكيل فرق مشتركة من المحققين أمر ممكن مع مراعاة الحاجة إلى حماية سلامة الأشخاص ورؤوس الأموال وضمان الاحترام الكامل لسيادة الدولة على الإقليم الذي تجري فيه العملية.

- يمكن تقديم المساعدة أو المشاركة من ممثلين من الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء في حالة الاتفاقيات الثنائية، وعند خضوعها لتصاريح محددة ومعينة وفقا للنظام الداخلي للدولة المُقدم إليها الطلب.

"تستند المعلومات الواردة في هذه الأداة، والتي تعادل بطاقات "Fiches Belges" إلى المعلومات التي قدمها الخبراء وممثلو الدول المستفيدة المعنية في إطار العمل المنجز في إطار مشروع يوروميد للعدالة. لا يمكن اعتبار الكونسورتيوم الذي ينفذ المشروع مسؤولاً عن دقته أو واقعيته أو شموليته، كما لا يمكن اعتباره مسؤولاً عن أي أخطاء أو سهو يرد في هذه الوثيقة".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 403 23/09/19 11:31

EUROMED JUSTICE
EuroMed Fiches

المغرب

"لقد تم إعداد هذا المنشور بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذا المنشور هي مسؤولية FIIAPP ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس وجهات نظر الاتحاد الأوروبي".

PORTADA INDEX

1. تعقب واعتراض الاتصالات (السلكية واللاسلكية)

101. اعتراض وتسجيل ونسخ الاتصالات السلكية واللاسلكية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

نظراً لخطورة هذا الإجراء، فإن القانون اعتبره إجراء استثنائياً وعهد به الى قاضي التحقيق. وبصفة استثنائية، عندما يقتضي التحقيق، في الحالات التي لا تُقدم إلى قاضي التحقيق، يجوز للوكيل العام للملك رئيس النيابة العامة أن يأمر بهذا الإجراء بعد إذن من رئيس المحكمة في قضايا الجرائم الخطيرة التي تؤثر على سلامة وأمن الدولة. ومع ذلك، ففي حالة الاستعجال الشديد، يجوز لرئيس النيابة العامة أن يأمر بالتدبير الذي تتطلب فيه احتياجات التحقيق اتخاذ إجراء عاجل لتجنب فقدان الأدلة. ويجب عليهم في مثل هذه الحالة إخطار الرئيس بهذا الأمر دون تأخير. والذي عليه أن يقرر بشأن قرار رئيس النيابة العامة خلال أربع وعشرين ساعة.

حدد المشرع مدة هذا الإجراء وأشكاله بدقة، ونص على قيود صارمة بطريقة تضمن حماية خصوصية الأفراد وعدم تنفيذ هذا الإجراء بشكل غير قانوني، ونص على فرض عقوبات في حالة الإخلال بذلك.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب مساعدة قانونية متبادلة في المسائل الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- رئيس محكمة الاستئناف؛
- رئيس النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 405 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

إذا كانت احتياجات التحقيق تتطلب ذلك، فيجوز لقاضي التحقيق أن يأمر خطيًا باعتراض المكالمات الهاتفية وتسجيلها واستنساخها وحجز أي اتصالات أخرى بعيدة المدى.

يجوز أيضاً لرئيس النيابة العامة، إذا كانت متطلبات التحقيق تتطلب ذلك، أن يقدم طلباً خطيًا لرئيس محكمة الاستئناف لاعتراض وتسجيل واستنساخ والتنصت على المكالمات الهاتفية وأية اتصالات خارجية أخرى إذا كانت الجريمة قيد التحقيق تمس أمن الدولة أو تتعلق بجريمة منظمة أو القتل أو التسميم أو الاختطاف أو احتجاز الرهائن أو تزوير النقود أو الأوراق المالية أو الاتجار بالمخدرات أو المواد المخدرة أو الاتجار بالأسلحة أو الذخائر أو المتفجرات أو حماية الصحة.

ومع ذلك، يجوز لرئيس النيابة العامة في حالات الطوارئ أن يأمر باعتراض وتسجيل واستنساخ المكالمات الهاتفية وأي اتصالات خارجية أخرى، كتابةً وبشكل استثنائي، كلما دعت احتياجات التحقيق إلى اتخاذ إجراء عاجل لتجنب فقدان الأدلة في قضية تتعلق بأمن الدولة أو الاتجار بالمخدرات أو المواد المخدرة أو الأسلحة أو الذخائر أو المتفجرات أو الاختطاف أو احتجاز الرهائن.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

102. تعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 406 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

103. اعتراض وتسجيل أشكال الاتصالات الأخرى)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 407 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

104. (اعتراض البريد

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 408 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

105. (المراقبة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 409 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

106. (اعتراض الاتصالات السلكية واللاسلكية دون مساعدة تقنية من دولة أخرى

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

نظراً لخطورة الإجراء، فإن القانون اعتبره إجراء استثنائياً ووضعه بيد قاضي التحقيق. وبصفة استثنائية، عندما يقتضي التحقيق، في الحالات التي لا تُقدم إلى قاضي التحقيق، يجوز لرئيس النيابة العامة أن يأمر بهذا الإجراء بعد إذن من رئيس المحكمة في قضايا الجرائم الخطيرة التي تؤثر على سلامة وأمن الدولة. ومع ذلك، ففي حالة الاستعجال الشديد، يجوز لوكيل الملك رئيس النيابة العامة أن يأمر بالتدبير الذي تتطلب فيه احتياجات التحقيق اتخاذ إجراء عاجل لتجنب فقدان الأدلة. ويجب عليهم في مثل هذه الحالة إخطار الرئيس بهذا الأمر دون تأخير. والذي عليه أن يقرر بشأن قرار وكيل الملك رئيس النيابة العامة خلال أربع وعشرين ساعة.

حدد المشرع مدة هذا الإجراء وأشكاله بدقة، ونص على قيود صارمة بطريقة تضمن حماية خصوصية الأفراد وعدم تنفيذ هذا الإجراء بشكل غير قانوني، ونص على فرض عقوبات في حالة الإخلال بذلك.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل له نفس الغرض ممكن بموجب القانون المغربي.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب مساعدة قانونية متبادلة في المسائل الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 410 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- رئيس محكمة الاستئناف؛
- رئيس النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

إذا كانت احتياجات التحقيق تتطلب ذلك، فيجوز لقاضي التحقيق أن يأمر خطيًا باعتراض المكالمات الهاتفية وتسجيلها واستنساخها وحجز أي اتصالات أخرى بعيدة المدى.

يجوز أيضاً لرئيس النيابة العامة، إذا كانت متطلبات التحقيق تتطلب ذلك، أن يقدم طلباً خطيًا لرئيس محكمة الاستئناف لاعتراض وتسجيل واستنساخ والتنصت على المكالمات الهاتفية وأية اتصالات خارجية أخرى إذا كانت الجريمة قيد التحقيق تمس أمن الدولة أو تتعلق بجريمة منظمة أو القتل أو التسميم أو الاختطاف أو احتجاز الرهائن أو تزوير النقود أو الأوراق المالية أو الاتجار بالمخدرات أو المواد المخدرة أو الاتجار بالأسلحة أو الذخائر أو المتفجرات أو حماية الصحة.

ومع ذلك، يجوز لرئيس النيابة العامة في حالات الطوارئ أن يأمر باعتراض وتسجيل واستنساخ المكالمات الهاتفية وأي اتصالات خارجية أخرى، كتابةً وبشكل استثنائي، كلما دعت احتياجات التحقيق إلى اتخاذ إجراء عاجل لتجنب فقدان الأدلة في قضية تتعلق بأمن الدولة أو الاتجار بالمخدرات أو المواد المخدرة أو الأسلحة أو الذخائر أو المتفجرات أو الاختطاف أو احتجاز الرهائن.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 411 23/09/19 11:31

العملاء والمخبرون - التسلل 2.

201. التسلل من قبل عملاء سريين للدولة المُقدم إليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

أ. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

ب. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 412 23/09/19 11:31

202. (التسلل من قبل عملاء الدولة مُقدمة الطلب في إقليم الدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

203. (التسلل من قبل مخبر للدولة المطلوبة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 413 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

204. التعامل مع المخبرين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

ضمن القانون في المواد 28-9 و 28-01 من قانون المسطرة الجنائية حماية المخبرين الذين يكشفون للشرطة والسلطات القضائية عن بعض الجرائم التي تهدد أمن واستقرار المجتمع. ويتم ذلك من خلال اتخاذ تدابير بغرض حمايتهم.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 414 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يحق للمُخبر الذي يقوم بإبلاغ السلطات المختصة لأسباب وجيهة وبحسن نية معلومات عن جرائم تؤثر على سلامة الدولة وتتعلق بالعصابات الإجرامية، أو بالقتل أو التسميم، أو بالاختطاف واحتجاز الرهائن، أو بتزييف أو تزوير النقود أو سندات القرض العام، أو بالمخدرات والمؤثرات العقلية، أو بالأسلحة والذخيرة والمتفجرات، أو بحماية الصحة، أن يطلب من الوكيل العام للملك رئيس النيابة العامة أو قاضي التحقيق، كل فيما يخصه، أن يتخذ قراراً معللاً واحداً أو أكثر من الإجراءات التالية المنصوص عليها في الفقرة 7 من المادة 28 من قانون المسطرة الجنائية وذلك بغرض ضمان حماية الشهود والخبراء (الاستماع شخصيا للشاهد أو الخبير، منحهم هويات مستعارة أو غير صحيحة، منحهم أرقام هاتف خاصة، إخضاع الهواتف التي يستخدمونها للرقابة، توفير حماية جسدية لهم ولأفراد أسرهم ولأصدقائهم المقربين، إلخ).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 415 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

الفحص والتفتيش البدني وتقييم الخبير 3.

(التفتيش الظاهري للجسم 301.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

التفتيش البدني هو أحد الإجراءات الأولى التي أتاحها المشرع للشرطة القضائية وقاضي التحقيق ويهدف إلى البحث عن أي عنصر مرتبط بالجريمة يمكن إخفاؤه في الجسم الذي يجري تفتيشه.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- ذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل والحريات.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

- ـ قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف.
- ـ الشرطة القضائية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 416 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجوز لضابط الشرطة القضائية إجراء تفتيش جسدي على كل شخص تم وضعه تحت الحراسة النظرية. لا تنتهك حرمة المرأة عند التفتيش. وإذا تطلب الأمر إخضاعها للتفتيش الجسدي، يتعين أن تقوم به امرأة ينتدبها ضابط الشرطة القضائية لذلك، ما لم يكن الضابط امرأة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

302. التفتيش البدني الكامل)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

لا يوجد تمييز في التشريع المغربي بين التفتيش الظاهري للبدن والتفتيش الكامل.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني. إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص على هذا الاحتمال في أحكامها، يتم التنفيذ وفقًا لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل

.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 417 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق؛

- الشرطة القضائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجوز لضابط الشرطة القضائية إجراء تفتيش جسدي على كل شخص تم وضعه تحت الحراسة النظرية. لا تنتهك حرمة المرأة عند التفتيش. وإذا تطلب الأمر إخضاعها للتفتيش الجسدي، يتعين أن تقوم به امرأة ينتدبها ضابط الشرطة القضائية لذلك، ما لم يكن الضابط امرأة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

303. الفحص الطبي النفسي)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يتيح الفحص الطبي النفسي الذي تأمر به السلطات القضائية حسب الضرورة إثبات وعي وإرادة الشخص الذي ارتكب جريمة وذلك من أجل تحديد مسؤوليته الجنائية التي قد تكون كاملة أو جزئية أو غير موجودة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 418 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني. إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص على هذا الاحتمال في أحكامها، يتم التنفيذ وفقًا لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛

- المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتمثل الإيداع في مؤسسة للأمراض العقلية بموجب أمر صادر عن المحكمة في وضع مرتكب لجريمة أو شخص متورط معه أو شريكه في جريمة أو جنحة في مؤسسة مناسبة إذا كانت القدرات العقلية لذلك الشخص قد تعرضت للتدهور وتم تأكيد تلك الحالة من خلال تقييم طبي. وفي هذه الحالة، استوجب التصريح بانعدام مسؤوليته وإعفاءه من العقوبة التي قد تصدر في حقه بموجب القانون. عندما ترى محكمة الموضوع - بعد إجراء تقييم طبي - أن الفرد الذي يحال إليها إما لغرض اتهامه بارتكاب جريمة أو لمنع ارتكاب جريمة، كان خالياً تماماً من المسؤولية الجنائية بسبب اضطراباته العقلية الموجودة في وقت الأفعال المنسوبة إليه، فإنه يجب عليها:

1. إعلان أن المتهم أو المدعى عليه لم يكون قادراً على الفهم أو الإدراك [تصرفاته] بسبب تدهور قدراته العقلية وقت حدوث الوقائع؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 419 23/09/19 11:31

2. أن تصرح بانعدام مسؤوليته مطلقا وتحكم بإعفائه؛

3. أن تأمر بإيداعه في مؤسسة لعلاج الأمراض العقلية في حالة استمرار تدهور قدراته العقلية. ويبقى الأمر بالاعتقال ساريا على المتهم إلى أن يودع فعلا في تلك المؤسسة.

عندما ترى محكمة الموضوع - بعد الحصول على رأي خبير طبي - وعلى الرغم من أن مرتكب جريمة أو جنحة في حالة مناسبة لضمان دفاعه أثناء المحاكمة، إنه تم إضعاف قدراته العقلية وقت ارتكاب هذه الأفعال، مما يقود إلى تقليل المسؤولية جزئيًا، فإنه يجب عليها:

1. إعلان أن الأفعال المعنية يمكن أن تُنسب إلى المتهم أو المدعى عليه؛

2. أن تصرح بأن مسؤوليته ناقصة بسبب ضعف في قدراته العقلية وقت ارتكاب الفعل؛

3. أن تصدر حكماً؛

4. أن تأمر، إذا اقتضى الأمر ذلك، بإدخال المحكوم عليه في مؤسسة لعلاج الأمراض العقلية، قبل تنفيذ العقوبة السالبة للحرية.

عندما ترى محكمة الموضوع - بعد إجراء تقييم طبي - أن الفرد الذي يحال إليها إما لغرض اتهامه بارتكاب جريمة أو لمنع ارتكاب جريمة، كان مسؤولا كليا أو جزئيا في وقت الأفعال المنسوبة إليه، ولكن بسبب الاضطرابات التي تؤثر على قدراته العقلية التي بدأت أو تفاقمت منذ ذلك الحين، فهو الآن غير قادر على الدفاع عن نفسه في الإجراءات، فإنه يجب عليها:

1. أن تقرر أن المتهم عاجز عن الدفاع عن نفسه بسبب تدهور قدراته العقلية؛

2. أن تأمر بوقف النظر في الدعوى؛

3. أن تأمر بإدخاله في مؤسسة لعلاج الأمراض العقلية. ويبقى الأمر بالاعتقال ساريا بالنسبة للمتهم حتى يتم إيداعه فعلا.

ويجب على الطبيب المعالج أن يخطر رئيس النيابة العامة بقرار الإفراج عنه في ظرف عشرة أيام على الأقل قبل تنفيذ الأمر بالإفراج. يبقى الأمر بالاعتقال الذي كان نافذا وقت إدخاله بالمؤسسة ساري المفعول وتستأنف المتابعة بناء على طلب من النيابة العامة. وفي حالة صدور حكم بعقوبة سالبة للحرية، فإنه يمكن لمحكمة الموضوع أن تحتسب المدة التي قضاها في المؤسسة كجزء من مدة تلك العقوبة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

304. التحقق من الهوية، تدابير قضائية لتحديد الهوية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يسمح التحقق من الهوية للسلطات المسؤولة عن التحقيق بتحديد الأشخاص المشتبه في ارتكابهم لجريمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 420 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- الشرطة القضائية؛

- ضباط جمارك.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يمكن لضابط الشرطة القضائية منع أي شخص مفيد للتحقيق من مغادرة موقع الجريمة حتى يستكمل عمله.

يجب على أي شخص يكون التحقق من هويته ضروريًا في مرحلة التحقيق القضائي الخضوع للعمليات اللازمة لهذا الغرض وذلك بناءً على طلب ضابط الشرطة القضائية.

يعاقب على أي انتهاك لأحكام الفقرة الفرعية السابقة بالسجن لمدة تتراوح بين يوم وعشرة أيام و/ أو غرامة قدرها 002 إلى 0021 درهم.

قد يطلب موظفو الجمارك أيضًا التحقق من هوية وصفة الأشخاص الذين يدخلون أو يغادرون أو يسافرون داخل المنطقة الجمركية المغربية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 421 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

(الفحوصات التقنية أو العلمية أو تقييمات الخبراء .305

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

في حالة نشوء مسألة ذات طابع تقني، يجوز لأي محكمة تحقيق أو للمحكمة التي تنظر في القضية أن تأمر بالحصول على تقرير خبير، إما بحكم المنصب أو بناء على طلب من النيابة العامة أو الأطراف. يقوم الخبير أو الخبراء بمهمتهم تحت مراقبة قاضي التحقيق أو المحكمة المعروضة عليها القضية أو القاضي الذي تعينه المحكمة عند الاقتضاء.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني. إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص على هذا الاحتمال في أحكامها، يتم التنفيذ وفقًا لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل والحريات.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛

- المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 422 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

ما لم يكن ذلك مستحيلًا، يتم تعيين خبير أو مؤسسة خبيرة من قائمة الخبراء المعتمدين. وفي هذه الحالة، يؤدي الخبير اليمين القانونية أمام السلطة التي عينته إن لم يكن اسمه مدرجًا في قائمة الخبراء القضائيين.

يجب دائمًا تحديد مهمة الخبراء، والتي يمكن أن تكون فقط لدراسة المسائل التقنية، في قرار طلب تقييم الخبير.

إذا صدر القرار بإجراء الخبرة من قاضي التحقيق، يجب تبليغه إلى النيابة العامة والأطراف. ويشار في التبليغ إلى اسم الخبير وصفته، ويضمن فيه نص المهمة التي كلف بها.

لا يخضع قرار طلب تقييم الخبراء للاستئناف. غير أنه يمكن للنيابة العامة وللأطراف أن يبدوا ملاحظاتهم خلال الثلاثة أيام الموالية لتاريخ التبليغ. يمكن أن تتعلق هذه الملاحظات إما باختيار الخبير وإما بالمهمة المنوطة به.

إذا صدر القرار عن قاضي التحقيق، وكان من المتعين إجراء الخبرة على أشياء من بينها علامات أو مواد أو منتوجات قابلة للتغير أو الاندثار، فبإمكان النيابة العامة أو الأطراف أو محاميهم أن يختاروا خبراء مساعدين لمؤازرة الخبير المعين خلال ثلاثة أيام. يجب على قاضي التحقيق تعيين هؤلاء الخبراء.

إذا تعدد المتهمون، تعين عليهم أن يتفقوا على اختيار الخبير المساعد، ويمكن بصفة استثنائية في حالة تعارض مصالحهم فقط أن يقع الاختيار على خبيرين على الأكثر. ومع ذلك، وعند الضرورة، وفي قرار مسبب، يجوز لقاضي التحقيق أن يأمر الخبير المعين بالشروع فوراً في عرض النتائج أو العمليات التي توصل إليها أو ذات الطبيعة العاجلة. يحرر الخبير أو الخبراء تقريراً بالمهام التي كلفوا بإنجازها.

يجب أن يستدعي الخبير المعين الخبير المساعد عند إجراء جميع عمليات الخبرة. يجب عليه متابعة سيرها وتقديم كل الاقتراحات التي يراها مفيدة للقيام بالمهمة على أكمل وجه. يجب على الخبير المعين أن يشير إلى ذلك في تقريره وأن يبين أسباب رفضه عند عدم مراعاته لهذه الاقتراحات.

يجب أن يمنحهم أي قرار بتعيين خبير موعداً نهائيًا لإنجاز المهام المعنية. إذا طلبت أسباب محددة ذلك، يجوز تمديد هذا الموعد النهائي بناءً على طلب الخبير المعين وبقرار مُبرر يصدره القاضي أو الدائرة القضائية التي عينتهم.

يمكن استبدال الخبير المعين الذي لا يعد تقريره خلال الموعد النهائي المحدد على الفور ويجب عليه الإبلاغ عن العمليات التي قام بها بالفعل. يجب عليه أيضا أن يرد خلال الثماني والأربعين ساعة الأشياء والمستندات والوثائق التي قد يكون عهد بها إليه قصد إنجاز مهمته. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تتخذ ضده تدابير تأديبية. يجب على الخبير القيام بمهمته باتصال مع قاضي التحقيق أو المحكمة أو القاضي المعهود إليه بذلك، كما يجب عليه أن يخبرهم بتطور عملياته في أي وقت وحين، لتمكينهم من اتخاذ كل الإجراءات المفيدة.

يمكن دائما لقاضي التحقيق أثناء سير عملياته أن يستعين بخبراء إن رأى ذلك مفيدا. يمكن للأطراف أن يطلبوا، أثناء إنجاز أعمال الخبرة، من قاضي التحقيق أو من المحكمة التي أمرت بها أن تأمر الخبراء بإجراء بعض الأبحاث، أو بالاستماع إلى كل شخص معين قد يكون بإمكانه تزويدهم بمعلومات تقنية.

يُحرر الخبير المعين عند انتهاء عمليات الخبرة تقريراً يجب أن يتضمن وصف تلك العمليات ونتائجها. ويجب عليه أن يشهد بكونه أنجز شخصيا العمليات التي عهد إليه بها أو بكونه قام بمراقبتها ثم يوقع على تقريره. إذا كانت لدى الخبير المساعد تحفظات يريد أن يقدمها، فيضمنها في مذكرة ويجب على الخبير المعين إضافتها إلى تقريره مع ملاحظاته الخاصة بشأنها. إذا تعدد الخبراء المعينون وحدث أن

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 423 23/09/19 11:31

اختلفت آراؤهم أو كانت لهم تحفظات في شأن النتائج المشتركة، يبين كل واحد منهم رأيه في التقرير المشترك مع إبداء تحفظاته المعللة.

يودع التقرير والأشياء المختوم عليها أو ما تبقى منها لدى كاتب الضبط للمحكمة التي أمرت بإجراء الخبرة. ويثبت هذا الإيداع بواسطة إشهاد من كتابة الضبط.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

4. الوثي الوثائق - الحصول على

401. التبادل التلقائي للمعلومات)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 424 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

402. طلب إصدار الوثائق)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 425 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

(احتمالات أخرى للحصول على معلومات بشأن الضرائب أو الحسابات المصرفية 403.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يمكن للسلطات القضائية (رئيس النيابة العامة وقاضي التحقيق) أثناء إجراء تحقيق قضائي أن يطلب معلومات حول عمليات أو تحركات أموال يشتبه في أن لها علاقة بتمويل الإرهاب، وأن يأمرا بتجميدها ومصادرتها.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل والحريات.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 426 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يمكن لرئيس النيابة العامة أو قاضي التحقيق في مرحلة التحقيق التمهيدي وفي سياق التحقيق في جريمة معينة أن يطلب من الدوائر الضريبية والمؤسسات البنكية، حسب الاقتضاء، أن تزود السلطات القضائية بمعلومات ذات طبيعة ضريبية أو متعلقة بالحسابات البنكية (حول عمليات أو تحركات أموال مشتبه بارتباطها بالجريمة).

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية (بصفة مراقبين وفقًا لإنابة قضائية).

404. الوصول إلى الوثائق العامة في الملفات القضائية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يمكن للسلطات القضائية (الوكيل العام للملك رئيس النيابة العامة وقاضي التحقيق) أثناء إجراء التحقيق القضائي أن تطلب معلومات حول عمليات أو تحركات أموال يشتبه في أن لها علاقة بالجريمة وأن تأمر بحجزها وتجميدها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- ـ إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- ـ إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- ـ إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 427 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يمكن لرئيس النيابة العامة أو قاضي التحقيق في مرحلة التحقيق التمهيدي في سياق التحقيق في جريمة معينة أن يطلب من الدوائر الضريبية والمؤسسات البنكية، حسب الاقتضاء، أن تزود السلطات القضائية بمعلومات ذات طبيعة ضريبية أو متعلقة بالحسابات المصرفية (حول عمليات أو تحركات أموال مشتبه بارتباطها بالجريمة).

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية.

405. تبليغ سجلات الشرطة الفردية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يعد إرسال مقتطفات من سجلات الشرطة إجراءً مهمًا لإبلاغ السلطات القضائية بالسجل القانوني العدلي للشخص ويسمح بإثبات ميله لمعادة ارتكاب الجرائم.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 428 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني. إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص على هذا الاحتمال في أحكامها، يتم التنفيذ وفقًا لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يحرر نسخة من البطاقة رقم 1 بشأن كل عقوبة سالبة للحرية أو بالغرامة تصدر من أجل جناية أو جنحة ضد أجنبي ينتمي لأحد الأقطار المبرم معها التبادل الدولي. توجه هذه النسخة إلى وزير العدل قصد إرساله بالطريقة الديبلوماسية، ما لم تنص الاتفاقيات على طريقة أخرى. يوجه وزير العدل إلى مركز السجل العدلي الوطني أو المركز المحلي المختص ما يتوصل به من السلطات الأجنبية من المعلومات عن أحكام بالإدانة.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 429 23/09/19 11:31

(إرسال الوثائق الإجرائية ومعالجتها .406

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يمكّن التشريع المغربي من إرسال وتقديم المستندات الإجرائية استجابةً لأوامر من السلطات المختصة، سواء كانت أوامر استدعاء أو إبلاغ بأحكام أولية أو أحكام نهائية وغير قابلة للاستئناف.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 430 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية (بصفة مراقبين وفقًا لإنابة قضائية).

407. تحويل الإجراءات)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 431 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

الأصول - الحجز والمصادرة ورد الأشياء 5.

(حجز الأصول 501.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يقصد بالحجز المنع المؤقت لنقل الممتلكات أو تبديلها أو التصرف فيها أو تحريكها أو إخضاعها للحراسة. يجب على المؤسسات البنكية تزويد السلطات القضائية بالمعلومات المطلوبة. لا يجوز للبنوك أن تواجه السلطات القضائية أو بنك المغرب بمبدأ الحفاظ على السر المهني.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

وزارة العدل والحريات.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

- قاضي التحقيق؛
- رئيس النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 432 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

أثناء التحقيق، يجوز لرئيس النيابة العامة وقاضي التحقيق أن يطلب معلومات عن عمليات وتحركات الأموال المشتبه في صلتها بجريمة وأن يأمر بتجميدها أو حجزها.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

502. تجميد الحسابات المصرفية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يقصد بالتجميد المنع المؤقت لنقل الممتلكات أو تبديلها أو التصرف فيها أو تحريكها أو حجزها. يجب على البنوك تزويد السلطات القضائية بالمعلومات المطلوبة. لا يمكن أن تطالب البنوك بالسرية المهنية أمام السلطات القضائية أو بنك المغرب.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 433 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق؛
- رئيس النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

أثناء التحقيق، يجوز لوكيل الملك رئيس النيابة العامة وقاضي التحقيق أن يطلب معلومات عن عمليات وتحركات الأموال المشتبه في صلتها بجريمة وأن يأمر بتجميدها أو حجزها.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

503. رد الأشياء)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

رد الأشياء هو إعادة الأشياء أو المبالغ أو الأمتعة المنقولة الموضوعة تحت يد العدالة إلى أصحاب الحق فيها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 434 23/09/19 11:31

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- وكيل الملك رئيس النيابة العامة في المحكمة الابتدائية؛
- رئيس النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف.
- المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- محكمة النقض.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- رد الأشياء من النيابة العامة:

يجوز للوكيل العام الملك رئيس النيابة العامة في حالة عدم وجود منازعة جدية، أن يأمر برد الأشياء التي ضبطت أثناء البحث لمن له الحق فيها ما لم تكن لازمة لسير الدعوى أو خطيرة أو قابلة للمصادرة.

- رد الأشياء من المحكمة:

يجوز أن تأمر المحكمة برد الأشياء حتى لو لم يكن مالكوها مشاركين في مناقشات المحاكمة. يجوز للمحكمة علاوة على ذلك، بقرار معلل، بناء على طلب من الضحية أن تأمر برد:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 435 23/09/19 11:31

1. المبالغ المتحصلة من بيع الأشياء أو الأمتعة المنقولة التي كان له الحق في استردادها عينا؛

2. الأشياء أو الأمتعة المنقولة المتحصل عليها بواسطة ما نتج عن الجريمة، مع احترام حقوق الغير.

- رد الأشياء من محكمة النقض:

بموجب إجراءات تسليم المجرمين، بناءً على طلب الدولة مقدمة الطلب ، جميع الأشياء المتحصلة من الجريمة أو التي يمكن استخدامها كدليل تجريمي والتي وجدت في حيازة الشخص المطلوب وقت القبض أو التي اكتُشفت بعد ذلك وتمت مصادرتها.

تبت محكمة النقض، عند إصدار قرارها بالتسليم برد هذه الأشياء إلى الدولة مُقدمة الطلب.

يمكن أن يتم الرد حتى لو كان التسليم غير ممكن بسبب هروب أو موت الشخص المعني.

ومع ذلك، يجوز للدولة المغربية أن تحتفظ بالأشياء المصادرة إذا رأت ذلك ضروريًا من أجل حسن سير الإجراءات الجنائية أمام محاكمها ضد نفس الشخص، ومرتكب الجريمة أو المتواطئين معه. كما يجوز لها عند إطلاق سراحه أن تحتفظ بالحق في طلب رد هذه الأشياء للسبب نفسه، متعهدة بدورهم بإعادتها في أقرب وقت ممكن.

هذا دون المساس بالحقوق التي ربما اكتسبتها الدولة المغربية أو أطراف ثالثة على هذه الأشياء.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

504. (التدابير المؤقتة في ضوء المصادرة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يقصد بالتجميد المنع المؤقت لنقل الممتلكات أو تبديلها أو التصرف فيها أو تحريكها أو حجزها. يجب على البنوك تقديم المعلومات المطلوبة في غضون 03 يومًا على الأكثر من تاريخ استلام الطلب. لا يمكن أن تطالب البنوك بالسرية المهنية أمام السلطات القضائية أو بنك المغرب.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 436 23/09/19 11:31

3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- رئيس النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف.
- قاضي التحقيق؛
- أمام محكمة الموضوع.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يمكن للسلطات القضائية ، الوكيل العام الملك رئيس النيابة العامة وقاضي التحقيق ، وأثناء إجراء تحقيق قضائي أن يطلبا معلومات حول عمليات أو تحركات أموال يشتبه في أن لها علاقة بالجريمة وأن يأمرا بحجزها وتجميدها.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

505. المصادرة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

المصادرة هي تمليك الدولة جزء من أملاك المحكوم عليه أو بعض أملاك له معينة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 437 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- رئيس النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف.
- المحكمة الابتدائية؛
- محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجوز للحكومة، في إطار تطبيق الاتفاقيات الدولية في مجال مكافحة تمويل الإرهاب المنضمة إليها المملكة المغربية والمنشورة بصفة رسمية أن تحيل، بطلب من دولة أجنبية، الطلب إلى رئيس النيابة العامة لاتخاذ الإجراءات التالية:

1. البحث والتعريف فيما يتعلق بعائد إحدى جرائم تمويل الإرهاب والممتلكات التي استخدمت أو كانت معدة لاستخدامها في ارتكاب هذه الجريمة أو كل ممتلك تطابق قيمته العائدة منها؛

2. -تجميد الممتلكات أو حجزها؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 438 23/09/19 11:31

3. اتخاذ الإجراءات التحفظية بشأن الممتلكات المذكورة.

يرفض رئيس النيابة العامة الطلب إذا:

1. كان من شأن تنفيذه المس بسيادة الدولة أو أمنها أو مصالحها الأساسية أو النظام العام؛

2. صدر في شأن الأفعال المتعلق بها الطلب مقرر قضائي نهائي في التراب الوطني؛

3. تعلق الأمر بتنفيذ مقرر قضائي أجنبي صدر وفق شروط لا توفر ضمانات كافية لحماية حقوق الدفاع؛

4. كانت الأفعال المقدم على أساسها الطلب لا علاقة لها بتمويل الإرهاب.

كل تنفيذ في التراب الوطني لمقرر تجميد أو حجز أو مصادرة صادر عن سلطة قضائية أجنبية وقدم في شأنه طلب من لدن السلطة المذكورة، يتوقف على ترخيص من رئيس النيابة العامة.

يجب أن يتعلق قرار الترخيص بالتجميد أو بالحجز أو بالمصادرة بممتلك استخدم أو كان معداً لاستخدامه في ارتكاب الجريمة ويوجد بالتراب الوطني، أو أن يهدف إلى الإلزام بدفع مبلغ نقدي مطابق لقيمة الممتلك المذكور.

يتوقف تنفيذ المقرر الأجنبي على توافر الشرطين التاليين:

1. أن يكون المقرر القضائي الأجنبي نهائياً وقابلاً للتنفيذ وفق قانون الدولة مقدمة الطلب؛

2. أن تكون الممتلكات المراد تجميدها أو حجزها أو مصادرتها عملاً بهذا المقرر قابلة للتجميد أو الحجز أو المصادرة في ظروف مماثلة حسب التشريع المغربي.

a. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

6. الأماكن - الزيارة والتفتيش

601. زيارة وتفتيش المنازل)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

لم يحدد المشرع زيارة وتفتيش المنشآت، ولكن بعد فحص الأحكام التي تحكم هذا الإجراء، يمكن القول إنه أحد الإجراءات الرسمية للتحقيق التي تتم في المكان الذي يُفترض فيه أن يتم إيواء الأدوات المستخدمة في ارتكاب الجريمة أو الجنحة أو عائدات الجريمة أو الجنحة. وبالتالي تتم مصادرتها باعتبارها دليلًا يجب تقديمه إلى المحكمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 439 23/09/19 11:31

نطاق الإجراء:

ينطبق هذا الإجراء على الأماكن التالية:

- مكان إقامة الشخص المشتبه في مشاركته في الجريمة؛

- مكان إقامة الطرف الثالث حيث يمكن الاحتفاظ بالمستندات أو الأشياء المتعلقة بالأفعال التي تُجرم.

يطبق هذا التدبير بنفس الدرجة سواء أكانت الأفعال المرتكبة مصنفة على أنها جريمة أو جنحة؛ غير أنه لا يطبق في حالة المخالفة (جريمة بسيطة).

يتم تنفيذ هذا الإجراء وفقًا لما يلي، تحت طائلة بطلان الإجراء المعيب والإجراءات الموالية له:

1. إذا كان التفتيش سيجري بمنزل شخص يشتبه في مشاركته في الجريمة، وجب أن يتم التفتيش بحضور هذا الشخص أو ممثله. فإن تعذر ذلك وجب على ضابط الشرطة القضائية أن يستدعي شاهدين لحضور التفتيش من غير الموظفين الخاضعين لسلطته؛

2. إذا كان التفتيش سيجرى في منزل طرف ثالث يحتمل أن يكون في حيازته مستندات أو أشياء لها علاقة بالأفعال الإجرامية، فإنه يجب حضور هذا الشخص لعملية التفتيش، وإذا تعذر ذلك وجب أن يجري التفتيش طبقا لما جاء في الفقرة السابقة.

تحضر هذا التفتيش في جميع الأحوال امرأة ينتدبها ضابط الشرطة القضائية لتفتيش النساء في الأماكن التي يتواجدن بها؛

3.يمكن لضابط الشرطة القضائية أن يستدعي أي شخص لسماعه، إذا تبين له أن بوسع هذا الشخص أن يمده بمعلومات حول الأفعال أو الأشياء أو الوثائق المحجوزة. إذا رفض التعاون، له أن يُلزمه على الحضور في حالة امتناعه بعد إذن النيابة العامة؛

4.توقع محاضر العمليات من طرف الأشخاص الذين أجري التفتيش بمنازلهم أو من يمثلهم أو الشاهدين، أو يشار في المحضر إلى امتناعهم عن التوقيع أو وضع البصمات أو تعذره؛

5.لا يمكن الشروع في تفتيش المنازل أو معاينتها قبل الساعة السادسة صباحا وبعد الساعة التاسعة ليلا، إلا إذا طلب ذلك رب المنزل أو وجهت استغاثة من داخله، أو في الحالات الاستثنائية التي ينص عليها القانون. غير أن العمليات التي ابتدأت في ساعة قانونية يمكن مواصلتها دون توقف.

لا تطبق هذه المقتضيات إذا تعين إجراء التفتيش في محلات يمارس فيها عمل أو نشاط ليلي بصفة معتادة.

إذا تعلق الأمر بجريمة إرهابية واقتضت ذلك ضرورة التحقيق أو حالة الاستعجال القصوى أو إذا كان يخشى اندثار الأدلة فإنه يمكن الشروع في تفتيش المنازل أو معاينتها بصفة استثنائية قبل الساعة السادسة صباحاً أو بعد التاسعة ليلاً بإذن كتابي من النيابة العامة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 440 23/09/19 11:31

الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- الشرطة القضائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المحلي المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 441 23/09/19 11:31

(زيارة وتفتيش موقع جريمة .602

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

تعد زيارة موقع الجريمة والبحث فيه أحد الإجراءات المتاحة للتحقيق في موقع الجريمة بغرض إثبات الضرر الناشئ. وذلك يعطي القاضي فكرة عن كيفية ارتكاب الجريمة. يجب على ضابط الشرطة القضائية الذي أُبلغ بحالة تلبس بجنحة أو جناية أن يخبر بها الوكيل العام للملك رئيس النيابة العامة فوراً وأن ينتقل في الحال إلى مكان ارتكابها لإجراء المعاينات المفيدة. وعليه أن يحافظ على الأدلة القابلة للاندثار وعلى كل ما يمكن أن يساعد على إظهار الحقيقة. أن يحجز الأسلحة والأدوات التي استعملت في ارتكاب الجريمة أو التي كانت معدة لارتكابها وكذا جميع ما قد يكون ناتجا عن هذه الجريمة. يعرض الأشياء المحجوزة على الأشخاص المشتبه في مشاركتهم في الجناية أو الجنحة قصد التعرف عليها. يجوز لقاضي التحقيق أن ينتقل إلى أي مكان لإجراء المعاينات المفيدة أو للقيام بتفتيش. ويُخطر بذلك النيابة العامة التي لممثلها الخيار في مرافقته. يساعده في ذلك دائما كاتب الضبط. يحرر قاضي التحقيق محضرا بما أنجزه من أعمال.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- الشرطة القضائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 442 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المحلي المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

7. الشهود والضحايا والمشتبه بهم - الاستدعاء والاستجواب

701. استدعاء الشهود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

استدعاء الشهود هو أحد الإجراءات اللازمة لإبلاغ شخص ما بأنه يتعين عليه المثول أمام محكمة جنائية للإدلاء بإفادته فيما يتعلق بجريمة.

- استدعاء الشهود من قاضي التحقيق:

يوجه قاضي التحقيق بواسطة أحد ضباط انفاذ القانون استدعاء لأي شخص يرى فائدة لسماع شهادته قصد الحضور أمامه. وتسلم له نسخة من الاستدعاء.

يمكن استدعاء الشهود أيضا بواسطة الأعوان القضائيين أو برسالة مضمونة أو بالطريقة الإدارية، كما يمكنهم الحضور بمحض إرادتهم. ويمكن للشاهد المثول طوعًا.

- استدعاء الشهود من قبل المحكمة:

يجب على أي شخص يتم استدعاؤه كشاهد المثول وأداء اليمين، والإدلاء بالأقوال عند الاقتضاء.

يتم استدعاء الشاهد مباشرة من قبل المحكمة أو بناءً على طلب الادعاء أو المدعي أو المتهم أو الطرف الذي يتحمل المسؤولية المدنية، إما عن طريق رسالة مضمونة أو بواسطة استدعاء يبلغه عون قضائي أو عن طريق القنوات الإدارية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 443 23/09/19 11:31

ينص الاستدعاء على أن عدم المثول والإدلاء بشهادة زائفة يعاقب عليها القانون.

لا يمكن استدعاء أعضاء الحكومة وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة بصفة شهود إلا بإذن من المجلس الوزاري على إثر تقرير يقدمه وزير العدل والحريات. عند منح هذا التصريح، يتم استلام الشهادة بالأشكال العادية. إذا لم يطلب المثول، أو لم يصرح له، فإن الأقوال يتم أخذها خطيًا بمنزل الشاهد من قبل رئيس محكمة الاستئناف أو قاض ينتدبه إذا كان الشاهد مقيما خارج دائرة نفوذ المحكمة.

ويؤازَر رئيس المحكمة أو القاضي المُنتدب من قبل كاتب ضبط.

سيتم إرسال ملخص للوقائع وقائمة بالطلبات والأسئلة التي يتعين على الشاهد الرد عليها من قبل المحكمة التي أحيلت إليها القضية من قبل رئيس المحكمة أو القاضي.

تسلم الشهادة فورا إلى كاتب ضبط المحكمة التي تم تلقي الشهادة بدائرتها القضائية، أو ترسل مغلقة ومختومة إلى كاتب السلطة مقدمة الطلب وتبلغ فورا للنيابة العامة والأطراف المعنية.

تتلى الشهادة خلال الجلسة وتعرض للمداولة، وإلا ترتب عن ذلك البطلان (بطلان الإجراءات).

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني. إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص على هذا الاحتمال في أحكامها، يتم التنفيذ وفقًا لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988، واتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- في حالة عدم وجود اتفاقيات أو أنها غير قابلة للتطبيق، لا يزال من الممكن معالجة الطلبات الدولية للتعاون القانوني بموجب المادتين 647 و 747 من قانون المسطرة الجنائية، شريطة احترام مبدأ المعاملة بالمثل في الحالات المماثلة من قبل الطرف الطالب.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 444 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المحلي المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

702. الإجراء المعياري: استجواب الشهود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يعد الاستماع إلى الشهود أحد الإجراءات الأساسية في المرحلة التحضيرية للتحقيق والمحاكمة، حيث يدلي الشاهد خلالها بإفادته أمام المحكمة الجنائية فيما يتعلق بقضية جنائية. تستخدم هذه الإفادة باعتبارها دليلًا.

- سماع الشهود من قاضي التحقيق:

يتعين على كل شخص استدعي لسماعه بصفته شاهدا، أن يحضر ويؤدي اليمين القانونية عند الاقتضاء، وأن يدلي بشهادته، وذلك تحت طائلة العقوبات المقررة في القانون.

غير أنه يمكن للشخص الموجهة ضده شكاية مرفقة بالمطالبة بالحق المدني أن يرفض سماعه بصفة شاهد. وعلى قاضي التحقيق أن يشعره بهذا الحق، وأن يطلعه على الشكاية. ويضمن هذا الإجراء في المحضر. وفي حالة الرفض لا يمكن سماع الشخص المذكور إلا بصفته متهماً.

يستمع قاضي التحقيق بمساعدة كاتبه إلى كل شاهد على حدة وبدون حضور المتهم. يحرر محضر بتصريح كل شاهد.

إذا كان الشهود يتكلمون لغة أو لهجة أو لسانا يصعب فهمه على المتهمين أو الأطراف أو الشهود الآخرين أو قاضي التحقيق، فإن قاضي التحقيق يستعين إما بحكم منصبه وإما بناء على طلب من المتهم أو الأطراف، بكل شخص قادر على الترجمة، شريطة أن يكون بالغا من العمر 81 سنة وغير مدعو لأداء شهادته في القضية. إذا كان المترجم غير محلف وجب أن يؤدي أمام قاضي التحقيق يمينا على أن يترجم بأمانة. إذا أثير أثناء القيام بالترجمة نزاع يتعلق بأمانتها، فلقاضي التحقيق أن يقرر ما إذا كان من الملائم تعيين مترجم آخر. يضمن في المحضر اسم الترجمان العائلي والشخصي وسنه ومهنته ومحل سكناه واليمين التي أداها ويوقع المحضر المترجم نفسه أو يضع بصمته. و يشار إلى تعذر ذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 445 23/09/19 11:31

توجه الأسئلة وترد الأجوبة عنها كتابة إذا كان الشاهد أصما أو أبكما. فإذا كان لا يعرف الكتابة يساعده شخص اعتاد التحدث معه، فإن لم يكن من يساعده حاضرا فأي شخص قادر على التفاهم معه. وتسري على هذا الشخص المقتضيات المنصوص عليها في الفقرتين الثانية والثالثة من المادة 021.

يطلب من الشهود، قبل سماع شهادتهم حول الوقائع، أن يذكروا أسماءهم العائلية والشخصية وسنهم وحالتهم العائلية ومهنتهم ومحل سكناهم، وعند الاقتضاء قبيلتهم وأصلهم وما يربطهم بالأطراف من قرابة أو مصاهرة ودرجة هذه العلاقة إن وجدت، وما إذا كانوا يعملون تحت إمرة أحد الأطراف أو هم من فاقدي الأهلية. ينص في المحضر على هذه الأسئلة والأجوبة عنها.

يجوز أن تتلى على الشهود المقتضيات الجنائية المتعلقة بالمعاقبة على شهادة الزور. يؤدي كل شاهد بعد ذلك اليمين حسب الصيغة التالية: " أقسم بالله العظيم على أن أشهد بدون حقد ولا خوف، وأن أقول الحق كل الحق وأن لا أشهد إلا بالحق".

تسمع شهادة القاصرين الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من عمرهم وكذا الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة جنائية دون يمين. يُعفى أصول المتهم وفروعه وزوجه من أداء اليمين. لا يعد سببا للبطلان أداء اليمين من شخص مُعفى منها أو فاقد الأهلية أو محروم من أداء الشهادة.

يدعى الشاهد بمجرد الانتهاء من أداء شهادته إلى قراءة نصها كما نقلت عنه، فإن تمسك بما صرح به، يطلب منه التوقيع وتذييل كل صفحة على حدة.

إذا كان الشاهد أميا، يتلو عليه كاتب الضبط نص الشهادة ثم يضع الشاهد بصمته على كل صفحة بدلا من تذييل الصفحات والتوقيع عليها.

إذا رفض الشاهد التوقيع أو وضع البصمة أو تعذر عليه ذلك، يشار الي ذلك في المحضر.

يوقع القاضي والكاتب على كل صفحة. وكذلك المترجم إن تمت الاستعانة به.

يمكن لقاضي التحقيق أن يستجوب الشاهد وأن يجري مواجهة بينه وبين شهود آخرين أو المتهمين بحضور دفاعهم ما لم يتنازلوا عن ذلك صراحة، وأن يقوم بإشراكهم في كل تشخيص للجريمة و في كل العمليات المفيدة لإظهار الحقيقة. يجب ألا تتضمن المحاضر أي مسافات بين السطور. يصادق قاضي التحقيق وكاتب الضبط والشاهد، وعند الاقتضاء المترجم،على ما يقع من تشطيبات وما يلحق بالهامش. وفي حال عدم المصادقة عليها تعتبر كأن لم تكن.

يحق لكل شاهد حضر لأداء الشهادة أن يحصل بناء على طلبه على تعويض عن الحضور، وعند الاقتضاء، تعويض عن الإقامة. وله أيضا أن يسترد مصاريف السفر.

تؤدى هذه التعويضات والمصاريف فورا بعد أن يحددها قاضي التحقيق وفقا للتعريفة القانونية.

- سماع الشهود أمام المحكمة:

يجب على أي شخص يتم استدعاؤه كشاهد المثول وأداء اليمين، والإدلاء بالأقوال عند الاقتضاء.

يتم استدعاء الشاهد مباشرة من قبل المحكمة أو بناءً على طلب الادعاء أو المدعي أو المتهم أو الطرف الذي يتحمل المسؤولية المدنية، إما عن طريق رسالة مُسجلة أو بواسطة استدعاء يبلغه المُبلغ قضائي أو عن طريق القنوات الإدارية.

ينص الاستدعاء على أن عدم المثول والإدلاء بشهادة زائفة يعاقب عليها القانون.

لا يمكن استدعاء أعضاء الحكومة وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة بصفة شهود إلا بإذن من المجلس الوزاري على إثر تقرير يقدمه وزير العدل والحريات. عند منح هذا التصريح، يتم استلام الشهادة بالأشكال العادية. إذا لم يطلب المثول، أو لم يصرح له، فإن الأقوال يتم أخذها خطيًا بمنزل الشاهد من قبل رئيس محكمة الاستئناف أو قاض ينتدبه إذا كان الشاهد مقيما خارج دائرة نفوذ المحكمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 446 23/09/19 11:31

ويؤازَر رئيس المحكمة أو القاضي المُنتدب من قبل كاتب ضبط.

سيتم إرسال ملخص للوقائع وقائمة بالطلبات والأسئلة التي يتعين على الشاهد الرد عليها من قبل المحكمة التي أحيلت إليها القضية من قبل رئيس المحكمة أو القاضي.

تسلم الشهادة فورا إلى كاتب ضبط المحكمة التي تم استلام الشهادة بدائرتها القضائية، أو ترسل مغلقة ومختومة إلى كاتب ضبط المحكمة مُقدمة الطلب وتبلغ فورا للنيابة العامة والأطراف المعنية.

تتلى الشهادة خلال الجلسة وتعرض للمداولة، وإلا ترتب عن ذلك البطلان (بطلان الإجراءات).

تطلب الشهادة التي يؤديها كتابة ممثل دولة أجنبية من المعني بالأمر بواسطة الوزارة المكلفة بالشؤون الخارجية.

إذا تمّ قبول الطلب، يستلم الشهادة الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف أو القاضي الذي يعينه لهذه الغاية.

يأمر الرئيس الشهود بالانسحاب إلى القاعة المعدة لهم. ولا يغادرونها إلا لأداء شهادتهم.

يتخذ الرئيس، عند الاقتضاء، جميع التدابير لمنع الشهود من التحدث بشأن القضية سواء فيما بينهم أو فيما بينهم وبين المتهم.

بعد انسحاب الشهود، يتولى الرئيس استنطاق المتهمين حسب الترتيب الذي يراه ملائما دون أن يكشف عن رأيه الخاص.

لا يمكن للقضاة المستشارين ولا للنيابة العامة ولا للطرف المدني ولا لمحامي المتهم أن يلقوا أسئلة على المتهم إلا بعد استنطاقه من الرئيس. وتلقى الأسئلة بواسطته أو مباشرة بعد الحصول على إذنه.

يُستمع إلى الشهود فرادى بعد استنطاق المتهم. يستفسر الرئيس من كل شاهد عن اسمه العائلي واسمه الشخصي وسنه وحالته ومهنته ومحل إقامته، وعند الاقتضاء، عن قبيلته وعن فخذته الأصلية، وما إذا كانت تربطه بالمتهم أو المُدعي قرابة أو مصاهرة ودرجتهما أو علاقة عمل أو كانت تربطه بهما أية علاقة أو بينهما عداوة أو خصومة.

ويسأله كذلك عما إذا كان محروما من أهلية أداء الشهادة. يؤدي الشاهد قبل الإدلاء بشهادته اليمين، ويترتب على الإخلال بذلك بطلان الحكم أو القرار. يمكن أن تتلى عليه قبل أدائه اليمين المقتضيات القانونية القاضية بالمعاقبة على شهادة الزور.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- في حالة عدم وجود اتفاقيات أو أنها غير قابلة للتطبيق، لا يزال من الممكن معالجة الطلبات الدولية للتعاون القانوني بموجب المادتين 746 و 747 من قانون المسطرة الجنائية، شريطة احترام مبدأ المعاملة بالمثل في الحالات المماثلة من قبل الطرف الطالب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 447 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المحلي المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء.

703. استجواب الشهود: عن طريق مؤتمر عبر الفيديو)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 448 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

704. عن طريق الهاتف :(استجواب الشهود

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 449 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

705. استجواب الأطفال)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن. لا يوجد في التشريعات المغربية أي قواعد محددة لسماع الأطفال ضحايا الجريمة، بما في ذلك الجرائم العنيفة و/ أو الجنسية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 450 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

706. استجواب الأشخاص المتعاونين مع التحقيق)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن. لا ينص التشريع المغربي على أية إجراءات خاصة بشأن الاستماع إلى موظفي المحكمة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 451 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

707. (استجواب الضحايا/المدعين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يرجع الحق في إقامة الدعوى المدنية للتعويض عن الضرر الناتج عن جناية أو جنحة أو مخالفة، لكل من تعرض شخصياً لضرر جسماني أو مادي أو معنوي تسببت فيه الجريمة مباشرة.

يمكن للطرف المدني الذي نصب نفسه بكيفية صحيحة قانونا أن يستعين بمحام بمجرد البدء في أول استماع لتصريحاته. يمكن للمتهم وللطرف المدني أثناء جميع مراحل التحقيق، إخبار قاضي التحقيق باسم المحامي الذي وقع عليه اختيار كل واحد منهما.

لا يجوز سماع المتهم و المُدعي أو مواجهتهما إلا بحضور محامي كل منهما أو بعد استدعاء هؤلاء المحامين بصفة قانونية، ما لم يتنازل أحد الطرفين أو كلاهما صراحة عن مؤازرة الدفاع.

يُستدعى المحامي قبل كل استنطاق بيومين كاملين على الأقل إما برسالة مُسجلة أو بإشعار يسلم إليه مقابل وصل ما لم يكن قد تم إشعاره في جلسة سابقة للتحقيق وأثبت ذلك في المحضر.

يجب أن يوضع ملف القضية رهن إشارة محامي المتهم، قبل كل استنطاق بيوم واحد على الأقل.

يجب أن يوضع الملف رهن إشارة محامي المُدعي ، قبل كل استماع إليه بيوم واحد على الأقل.

يمكن للوكيل العام للملك رئيس النيابة العامة أن يقدم ما تراه ملائما من ملتمسات.

إذا نص محضر الاستنطاق أو المواجهة أو الاستماع على حضور المحامي وعدم دفعه بأي إخلال يتعلق بالاستدعاء أو بالاطلاع على ملف القضية، فإنه لا يجوز للمحامي أو للطرف الذي يمثله أن يثير هذا الدفع فيما بعد.

لا يمكن لمحامي المتهم ولا لمحامي المُدعي أن يتناولا الكلام إلا لتوجيه أسئلة أثناء استنطاق المتهم أو مواجهته بغيره أو أثناء الاستماع إلى المُدعي ، بعد أن يأذن لهما بذلك قاضي التحقيق. فإن رفض الإذن لهما الكلام يُعاد تسجيل الأسئلة في المحضر أو إرفاق نصها به.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 452 23/09/19 11:31

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- في حالة عدم وجود اتفاقيات أو أنها غير قابلة للتطبيق، لا يزال من الممكن معالجة الطلبات الدولية للتعاون القانوني بموجب المادتين 746 و 747 من قانون المسطرة الجنائية، شريطة احترام مبدأ المعاملة بالمثل في الحالات المماثلة من قبل الطرف الطالب.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- النائب العام في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المحلي المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 453 23/09/19 11:31

(استجواب الخبراء .708

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يجوز لقاضي التحقيق والمحكمة أن يستمعوا إلى خبراء للحصول على إيضاحات حول التقارير التي تم إعدادها حول المسائل الفنية.

يجوز في جلسة الاستماع إلى الخبراء بصفة شهود وفقاً للشروط المنصوص عليها في هذا القانون. إذا كان الشاهد يتكلم لغة أو لهجة لا يمكن فهمها، يتم استدعاء شخص قادر على الترجمة بعد أدائه اليمين.

يستعين بكل شخص يحسن التخاطب مع المتهم إذا كان هذا الأخير أصما أو أبكما.

يؤدي المترجم غير المحلف اليمين التالية: "أقسم بالله العظيم على أن أقدم مساعدتي للعدالة وفق ما يقتضيه الشرف والضمير".

يستمع إلى الخبراء بالجلسة ويعرضون نتائج العمليات التقنية التي قاموا بها، ويمكنهم أثناء الاستماع إليهم أن يطلعوا على تقريرهم و على ملحقاته.

يمكن للرئيس إما بحكم منصبه أو بطلب من النيابة العامة أو من الأطراف أو محاميهم، أن يطرح على الخبراء كل الأسئلة التي تدخل في نطاق المهمة المعهود بها إليهم. يجوز للرئيس أن يأذن لهم بطرحها مباشرة.

يحضر الخبراء المناقشات بعد الاستماع إليهم ما لم يعفهم الرئيس من ذلك، وما لم تعترض النيابة العامة أو الأطراف.

إذا عارض شخص استمع إليه أثناء جلسة الحكم بصفته شاهدا أو على سبيل الاستئناس فيما ورد بمستنتجات أحد الخبراء أو تقدم ببيانات تقنية جديدة، فإن الرئيس يطلب من الخبير ومن النيابة العامة والأطراف عند الاقتضاء أن يقدموا ملاحظاتهم.

تصرح المحكمة بقرار مُعلل إما بصرف النظر عن المنازعة ومواصلة المناقشات، وإما بتأجيل القضية إلى تاريخ لاحق. وفي هذه الحالة الأخيرة، يمكن للمحكمة أن تقرر كل تدبير تراه مفيدا بالنسبة لإجراء الخبرة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- في حالة عدم وجود اتفاقيات أو أنها غير قابلة للتطبيق، لا يزال من الممكن معالجة الطلبات الدولية للتعاون القانوني بموجب المادتين 746 و 747 من قانون المسطرة الجنائية، شريطة احترام مبدأ المعاملة بالمثل في الحالات المماثلة من قبل الطرف الطالب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 454 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المحلي المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

709. استدعاء المشتبه بهم / المتهمين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

يتيح التشريع المغربي إمكانية استدعاء الأشخاص المشتبه بهم والمتهمين أثناء التحقيق التمهيدي أو جلسة النطق بالحكم. نطاق الإجراء:

- أمام قاضي التحقيق:

تهدف أوامر الحضور إلى إبلاغ المتهم بضرورة مثوله أمام القاضي في التاريخ والوقت المشار إليهما في الاستدعاء. يوجه الاستدعاء للشخص المعني بالمثول من خلال أحد أعوان كتابة الضبط، أو أحد ضباط الشرطة القضائية أو قوة إنفاذ القانون مع الإشعار بالتوصل.

- أمام محكمة الفصل:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 455 23/09/19 11:31

يسلم الاستدعاء بالحضور للمتهم وللمسؤول المدني و المُدعي وفقاً للشروط المنصوص عليها في الفصول 73 و83 و93 من قانون المسطرة المدنية.

يتضمن الاستدعاء، تحت طائلة البطلان، بيان اليوم والساعة ومحل ا المُدعي نعقاد الجلسة ونوع الجريمة وتاريخ ومحل ارتكابها والمواد القانونية المطبقة بشأنها.

يتعرض الاستدعاء والحكم للإبطال إذا لم يفصل بين تاريخ تبليغ الاستدعاء واليوم المحدد للحضور بالجلسة أجل مدته ثمانية أيام على الأقل.

إذا كان المتهم أو أحد الأطراف الآخرين يقيمون خارج المملكة، فلا يمكن أن يقل الأجل المذكور عن:

- شهرين إن كانوا يسكنون بباقي دول المغرب العربي أو بدولة من دول أوروبا؛

- ثلاثة أشهر إن كانوا يسكنون بدولة غير الدول المنصوص عليها في الفقرة السابقة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- في حالة عدم وجود اتفاقيات أو أنها غير قابلة للتطبيق، لا يزال من الممكن معالجة الطلبات الدولية للتعاون القانوني بموجب المادتين 746 و 747 من قانون المسطرة الجنائية، شريطة احترام مبدأ المعاملة بالمثل في الحالات المماثلة من قبل الطرف الطالب.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 456 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المحلي المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

استجواب المشتبه بهم / المتهمين: الإجراء المعياري . 710

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

تتطلب إجراءات التحقيق والحكم سماع المشتبه بهم والمتهمين من أجل مواجهتهم بالأفعال المنسوبة إليهم؛ تعقد هذه الجلسة وفقًا للقواعد التي يحددها المشرع في قانون المسطرة الجنائية، والتي تأخذ في الاعتبار مبادئ حقوق الإنسان لضمان محاكمة عادلة.

- **أمام قاضي التحقيق:**

يطلب قاضي التحقيق من المتهم بمجرد مثوله الأول أمامه بيان اسمه العائلي والشخصي ونسبه وتاريخ ومكان ولادته وحالته العائلية ومهنته ومكان إقامته وسوابقه القضائية. وله عند الاقتضاء أن يأمر بكل التحريات للتحقق من هوية المتهم، بما في ذلك عرضه على مصلحة التشخيص القضائي أو إخضاعه للفحص الطبي.

يُشعر القاضي المتهم فورا بحقه في اختيار محام، فإن لم يستعمل حقه في الاختيار عين له قاضي التحقيق بناء على طلبه محاميا ليؤازره، وينص على ذلك في المحضر.

يحق للمحامي أن يحضر الاستنطاق المتعلق بالتحقيق في هوية المتهم.

يبين قاضي التحقيق للمتهم الأفعال المنسوبة إليه ويشعره بأنه حر في عدم الإدلاء بأي تصريح. ويشار إلى ذلك في المحضر.

يجب على قاضي التحقيق أن يستجيب لطلب المتهم الذي كان موضوعاً تحت الحراسة النظرية أو لطلب دفاعه الرامي إلى إخضاعه لفحص طبي، ويتعين عليه أن يأمر به تلقائيا إذا لاحظ على المتهم علامات تبرر إجراءه، ويعين لهذه الغاية خبيرا في الطب.

علاوة على ذلك، ينبه القاضي المتهم إلى وجوب إخباره بكل تغيير في عنوانه. ويمكن للمتهم أن يختار محلا للمخابرة معه في دائرة نفوذ المحكمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 457 23/09/19 11:31

اذا طالبت النيابة العامة في ملتمسها بفتح التحقيق بإصدار أمر بإيداع المتهم في السجن، وارتأى قاضي التحقيق أنه لا داعي للاستجابة لهذا الطلب، فإنه يجب عليه إصدار أمر بذلك خلال أربع وعشرين ساعة، يبلغه فوراً إلى النيابة العامة.

يجوز لقاضي التحقيق بالرغم من مقتضيات المادة السابقة، أن يقوم فوراً بإجراء أي استجواب أو مواجهة إذا دعت لذلك حالة الاستعجال الناتجة إما عن ظروف شاهد يهدده خطر الموت، وإما لأن علامات موجودة أصبحت على وشك الاندثار. يجب أن ينص في المحضر على أسباب الاستعجال.

- **أمام محكمة الفصل:**

من حيث المبدأ ، يتعين على كل متهم أن يحضر الجلسة.

يمكن في القضايا الجنحية إحضار المتهم المعتقل للجلسة بدون سابق استدعاء وإصدار حكم حضوري في حقه.

غير أنه إذا كان المتهم في وضعية صحية يتعذر عليه فيها حضور الجلسة، ووجدت أسباب خطيرة لا يمكن معها تأجيل الحكم في القضية، فإن المحكمة تكلف بمقتضى مقرر خاص ومُعلل أحد أعضائها بمساعدة كاتب الضبط، لاستنطاق المتهم في المكان الذي يوجد به.

تحدد المحكمة عند الاقتضاء الأسئلة التي يقترحها القضاة والنيابة العامة والأطراف.

يتم الاستنطاق بحضور محامي المتهم عند الاقتضاء.

يطرح القاضي على المتهم الأسئلة التي يراها ضرورية والأسئلة التي حددتها هيئة المحكمة والأسئلة التي يمكن أن يتقدم بها دفاع المتهم.

يمكن للنيابة العامة وللأطراف أو لمحاميهم أن يلقوا أسئلة على المتهم بواسطة الرئيس أو بإذن منه، وكذا الشأن بالنسبة للقضاة في هيئات القضاء الجماعي.

اذا امتنع الرئيس من إلقاء سؤال وطرأ بشأنه نزاع عارض، بتت فيه المحكمة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- في حالة عدم وجود اتفاقيات أو أنها غير قابلة للتطبيق، لا يزال من الممكن معالجة الطلبات الدولية للتعاون القانوني بموجب المادتين 746 و 747 من قانون المسطرة الجنائية، شريطة احترام مبدأ المعاملة بالمثل في الحالات المماثلة من قبل الطرف الطالب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 458 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف؛
- المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المحلي المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى

يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية بصفة مراقب وفقًا لإنابة قضائية.

711. (استجواب المشتبه بهم / المتهمين: بواسطة مؤتمر عبر الفيديو)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 459 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

712. استجواب المشتبه بهم / المتهمين: عن طريق الهاتف)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 460 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

713. المواجهة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

المواجهة هي إحدى إجراءات القانون الجنائي التي تسمح بمواجهة اثنين أو أكثر من المتهمين أو الأشخاص المتهمين أو الشهود أو الضحايا مع بعضهم البعض، وذلك من أجل مقارنة البيانات التي أدلى بها أحدهم مع تلك التي أدلى بها الآخرون.

- يمكن لقاضي التحقيق أن يستجوب الشاهد وأن يجري مواجهة بينه وبين شهود آخرين أو المتهمين بحضور دفاعهم ما لم يتنازلوا عن ذلك صراحة، وأن يقوم بإشراكهم في كل تشخيص للجريمة و في كل العمليات المفيدة لإظهار الحقيقة.

- لا يجوز سماع المتهم والمُدعي أو مواجهتهما إلا بحضور محامي كل منهما أو بعد استدعاء هؤلاء المحامين بصفة قانونية، ما لم يتنازل أحد الطرفين أو كلاهما صراحة عن مؤازرة الدفاع.

يستدعى المحامي قبل كل استنطاق بيومين كاملين على الأقل إما برسالة مُسجلة أو بإشعار يسلم إليه مقابل وصل ما لم يكن قد تم إشعاره في جلسة سابقة للتحقيق وأثبت ذلك في المحضر.

- يمكن للرئيس إما بحكم منصبه أو بطلب من النيابة العامة أو الأطراف، أن يأمر بانسحاب الشهود الذين يعينهم، وأن يرجع إلى القاعة أحدهم أو البعض منهم، وأن يستمع إليهم من جديد إما على حدة أو بحضور الآخرين، وله أن يجري مواجهة فيما بينهم أو أن يستغني عن ذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 461 23/09/19 11:31

- كل شخص معتقل في السجون بالمغرب يُطلب حضوره شخصيا من الدولة مُقدمة الطلب بقصد أداء شهادة أو إجراء مواجهة، يمكن نقله مؤقتا إلى الدولة مُقدمة الطلب بشرط إرجاعه خلال أجل تحدده السلطات المغربية.

يرد على الطلب عبر الطرق الدبلوماسية.

يمكن رفض هذا النقل:

- إذا لم يقبل به المعتقل؛
- إذا ظهر أن حضوره في قضية زجرية جارية بالمغرب أمر ضروري؛
- إذا كان نقله سيؤدي إلى تمديد فترة اعتقاله؛
- إذا وجدت اعتبارات خاصة تعترض نقله إلى أراضي الدولة مُقدمة الطلب.

يبقى الشخص الذي تم نقله بهذه الصفة رهن الاعتقال لدى الدولة مقدمة الطلب إلا إذا تعلق الأمر بشخص محكوم عليه بعقوبة وطلبت الدولة المغربية عند انصرام عقوبته الإفراج عنه.

تحسب المدة التي يقضيها المعني بالأمر بسجن الدولة مُقدمة الطلب ضمن المدة المحكوم بها عليه بالمغرب وتخصم من العقوبة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن تنفيذ هذا الإجراء في سياق طلب تعاون قضائي متبادل في المادة الجنائية عن طريق إنابة قضائية. يمكن للمملكة المغربية تنفيذه عندما لا ينتهك القانون الوطني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها المملكة المغربية تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم تنفيذ الإجراء وفقاً لهذه الأحكام.
- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها المملكة المغربية (على سبيل المثال الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1691، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891، واتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الأول والثالث، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002 (اتفاقية ميريدا) في أحكامها على هذه الإمكانية، يتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 462 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يتم تنفيذ خطاب الإنابة القضائية وفقا لأحكام القانون المحلي المغربي.

b. معلومات مفيدة أخرى
يجوز لوزارة العدل والحريات أن تأذن لممثلي الدولة مقدمة الطلب بالمساعدة في تنفيذ هذا الإجراء في المملكة المغربية.

801. المراقبة عبر الحدود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 463 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

802. المطاردة الفورية عبر الحدود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 464 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

(التتبع عبر الحدود .عن طريق وضع جهاز إنذار على مركبة أو شخص) .803

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

لا يمكن تطبيقه.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

لا يمكن تطبيقه.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

لا يمكن تطبيقه.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

لا يمكن تطبيقه.

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا يمكن تطبيقه.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

لا يمكن تطبيقه.

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 465 23/09/19 11:31

التسليم المراقب .804

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ومنصوص عليه في قانون المسطرة الجنائية.

تعرف المادة 28-1 من قانون الإجراءات الجنائية التسليم المراقب بأنه: "التسليم المراقب هو السماح بعبور شحنة غير مشروعة أو يشتبه في كونها كذلك إلى داخل المغرب أو عبره أو إلى خارجه، دون ضبطها، أو بعد سحبها أو استبدالها كليا أو جزئيا، تحت مراقبة السلطات المختصة، بقصد التعرف على الوجهة النهائية لهذه الشحنة والتحري عن جريمة والكشف عن هوية مرتكبيها والأشخاص المتورطين فيها وإيقافهم".

يمنح رئيس النيابة العامة لدى محكمة الاستئناف الإذن بالتسليم المراقب. تتولى الشرطة القضائية تنفيذ الإذن المشار إليه أعلاه وتقوم بإعلام الوكيل العام للملك بكل إجراء تقوم به.

يُحرر ضباط الشرطة القضائية بعد انتهاء عملية التسليم المراقب محضرا أو محاضر بالإجراءات المنجزة توجه إلى النيابة العامة التي منحت الإذن.

يلتزم ضباط الشرطة القضائية بالحفاظ على سرية الإجراءات المنصوص عليها في هذا الفرع. يؤجل الوكيل العام للملك الذي منح الإذن بالتسليم المراقب اتخاذ أي إجراء من إجراءات تحقيق مرتبطة بعملية التسليم المراقب أو إيقاف مرتكبي الجريمة والمتورطين فيها إلى حين علمه بوصول الشحنة إلى وجهتها النهائية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يجوز لدولة أجنبية أن تطلب من السلطات المغربية المُختصة تنفيذ عملية تسليم مراقب داخل المملكة المغربية. ومع ذلك، لا يجوز تنفيذ طلبات التسليم المراقب إذا كان ذلك يضر بسيادة المملكة المغربية أو أمنها أو قانونها أو نظامها أو غيرها من المصالح الأساسية.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وزارة العدل والحريات.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يأذن رئيس النيابة العامة بالتسليم المراقب بعد الحصول على موافقة وزارة العدل والحريات.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، يلزم تقديم ترجمة عربية محلفة للطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا توجد مواعيد نهائية محددة تنطبق على الطلبات القانونية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 466 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

عمليات التسليم المراقب ذات طبيعة أمنية أكثر من كونها ذات طبيعة قضائية؛

يخضع هذا الإجراء لحرية التصرف في جميع الإجراءات والعمليات المتعلقة بتنفيذه. إن التنسيق بين "خدمات المكافحة" المغربية ونظيراتها الأجنبية ضروري لضمان نجاح عملية التسليم المراقب.

في الممارسة العملية، تتلقى مديرية الأمن الوطني طلبًا من السلطات الأجنبية عن طريق ضابط الاتصال لديها، للسماح بمرور إرسال (مخدرات) غير قانوني عبر الأراضي المغربية دون أن يتم احتجازه في مراكز الحدود. تشير الطلبات إلى التاريخ المحتمل لعبورها، ونوع المركبة المستخدمة، ورقم تسجيلها، وهوية من يقودها.

يتم إرسال هذا الطلب إلى وزارة العدل والحريات، مديرية الشؤون الجنائية والعفو، وتقوم وزارة العدل والحريات بعد دراسة الموضوع بالموافقة على الطلب وإرساله إلى رئيس النيابة العامة المُختص الذي يأذن بأن يتم التسليم المراقب، ويتصل بالسلطات الأجنبية للحصول على جميع المعلومات على الشبكات الإجرامية من أجل استخدامها في التحقيقات التي تجريها السلطات الأمنية والقانونية المغربية.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا توجد عقبات تمنع مسؤولي الدولة مقدمة الطلب من تقديم المساعدة والمراقبة المنفصلة أثناء مرور الإرسال غير المشروع عبر الأراضي المغربية وذلك بالتنسيق مع أجهزة الأمن المغربية المُختصة.

805. فرق التحقيق المشتركة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 467 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 468 23/09/19 11:31

EUROMED JUSTICE
EuroMed Fiches

فلسطين

"لقد تم إعداد هذا المنشور بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذا المنشور هي مسؤولية FIIAPP ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس وجهات نظر الاتحاد الأوروبي".

PORTADA INDEX

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 469 23/09/19 11:31

1. تعقب واعتراض الاتصالات السلكية واللاسلكية

101. (اعتراض وتسجيل ونسخ الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يغطي قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم 3 لسنة 2001 مسألة تعقب وتسجيل ونسخ الاتصالات في المادة 15 منه والتي تنص على ما يلي:

(1) للنائب العام أو أحد مساعديه أن يضبط لدى مكاتب البرق والبريد الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود والبرقيات المتعلقة بالجريمة وشخص مرتكبها.

(2) كما يجوز له مراقبة المحادثات السلكية واللاسلكية وإجراء تسجيلات لأحاديث في مكان خاص بناء على إذن من قاضي الصلح متى كان لذلك فائدة في إظهار الحقيقة في جناية أو جنحة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

(3) يجب أن يكون أمر الضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

علاوة على ذلك، يوجد هذا الإجراء وفقًا لأحكام المادة 73 من قرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجرائم الالكترونية. تنص هذه المادة على أن للمحكمة المختصة أن تأذن بالاعتراض الفوري لمحتوى اتصالات، وتسجيلها أو نسخها بناء على طلب من قبل النائب العام أو أحد مساعديه. تتعلق القيود الواردة هنا بإذن المحكمة، لأن المحكمة لها الحق في عدم منح مثل هذا الإذن. وهذا قد يضر بسير التحقيق.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 470 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يأمر النائب العام أو أحد مساعديه بضبط لدى مكاتب البرق والبريد الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود والبرقيات المتعلقة بالجريمة وشخص مرتكبها.

كما يمكنه أيضا تتبع المحادثات الهاتفية واللاسلكية، وتسجيلها في مكان محدد بناء على إذن من قاضي الصلح عندما يكون ذلك ضروريًا للكشف عن الحقيقة في حالات جنحة أو جريمة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

يجب أن يكون أمر القاضي الى النيابة العامة بالضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

تعمل دولة فلسطين على مشروع قانون للتعاون القضائي الدولي وهذا القانون في مرحلة الإعداد والدراسة. وسيحتوي في حال صدوره على معلومات كاملة حول آليات التعاون القضائي. سيتم إبلاغ جميع الدول المشاركة في هذا البرنامج بهذا القانون بمجرد صدوره.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 471 23/09/19 11:31

102. (تعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن بموجب أحكام المادة 73 من قرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجريمة الإلكترونية. تنص هذه المادة على أن للمحكمة المختصة أن تأذن بالاعتراض الفوري لمحتوى اتصالات، وتسجيلها أو نسخها بناء على طلب من قبل النائب العام أو أحد مساعديه.

يغطي قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم 3 لسنة 2001 مسألة تعقب وتسجيل ونسخ الاتصالات في المادة 15 منه والتي تنص على ما يلي:

(1) للنائب العام أو أحد مساعديه أن يضبط لدى مكاتب البرق والبريد الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود والبرقيات المتعلقة بالجريمة وشخص مرتكبها.

(2) كما يجوز له مراقبة المحادثات السلكية واللاسلكية وإجراء تسجيلات لأحاديث في مكان خاص بناء على إذن من قاضي الصلح متى كان لذلك فائدة في إظهار الحقيقة في جناية أو جنحة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

(3) يجب أن يكون أمر الضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

يتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنائب العام أو احد مساعديه تتبع المحادثات الهاتفية، وإجراء تسجيلات لأحاديث في مكان خاص بناء على إذن من قاضي الصلح متى كان لذلك فائدة في إظهار الحقيقة في جناية أو جنحة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 472 23/09/19 11:31

يجب أن يكون أمر القاضي الى النيابة العامة بالضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

تعمل دولة فلسطين على مشروع قانون للتعاون القضائي الدولي وهذا القانون في مرحلة الإعداد والدراسة. وسيحتوي في حال صدوره على معلومات كاملة حول آليات التعاون القضائي. سيتم إبلاغ جميع الدول المشاركة في هذا البرنامج بهذا القانون بمجرد صدوره.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

103. اعتراض وتسجيل أشكال الاتصالات الأخرى)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن بموجب أحكام المادة 04 من قرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجريمة الإلكترونية. وتنص هذه المادة على أنه في حالة نشر بعض المواقع الإلكترونية التي تتم مراقبتها داخل الدولة أو خارجها أية بيانات أو أرقامًا أو صورًا أو أفلامًا أو أية مواد أخرى تهدد الأمن القومي أو السلم الأهلي أو النظام العام أو الآداب العامة، فإن لهيئة التحقيق المختصة وسلطات الشرطة الحق في تقديم تقرير بهذا الصدد إلى النائب العام تطلب فيه الإذن بحظر الموقع الإلكتروني أو المواقع الإلكترونية أو منع بعض روابطه. يصدر قرار المنع من قبل محكمة الصلح بناء على طلب النائب العام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 473 23/09/19 11:31

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنائب العام أو احد مساعديه تتبع المحادثات الهاتفية، وإجراء تسجيلات لأحاديث في مكان خاص بناء على إذن من قاضي الصلح متى كان لذلك فائدة في إظهار الحقيقة في جناية أو جنحة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

يجب أن يكون أمر القاضي الى النيابة العامة بالضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 474 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

تنص المادة 34 من قرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجرائم الإلكترونية على أن تعمل الجهات المختصة على تيسير التعاون مع نظيراتها في البلاد الأجنبية في إطار الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية المصادق عليها، أو طبق مبدأ المعاملة بالمثل، بقصد الإسراع في تبادل المعلومات بما من شأنه أن يكفل الإنذار المبكر بجرائم أنظمة المعلومات والاتصال وتفادي ارتكابها والمساعدة على التحقيق فيها وتتبع مرتكبيها.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

104. (اعتراض البريد

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن وفقًا لأحكام المادة 43 من القرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجرائم الإلكترونية. للنيابة العامة الحصول على الأجهزة، أو الأدوات، أو الوسائل، أو البيانات، أو المعلومات الإلكترونية، أو بيانات المرور، أو البيانات المتعلقة بحركة الاتصالات، أو بمستعمليها أو معلومات المحتوى ذات الصلة بالجريمة الإلكترونية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 475 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يأمر النائب العام أو أحد مساعديه بضبط لدى مكاتب البرق والبريد الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود والبرقيات المتعلقة بالجريمة وشخص مرتكبها.

كما يمكنه أيضا تتبع المحادثات الهاتفية واللاسلكية، وتسجيلها في مكان محدد بناء على إذن من قاضي الصلح عندما يكون ذلك ضروريًا للكشف عن الحقيقة في حالات جنحة أو جريمة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

يجب أن يكون أمر القاضي الى النيابة العامة بالضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 476 23/09/19 11:31

a. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

105. (المراقبة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن بموجب أحكام المادة 53 من قرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجرائم الإلكترونية. تنص هذه المادة على أنه يجوز لقاضي الصلح أن يأذن للنيابة العامة بمراقبة الاتصالات والمحادثات الإلكترونية وتسجيلها والتعامل معها؛ للبحث عن الدليل المتعلق بالجريمة وذلك لمدة 51 يوماً قابلة للتجديد لمرة واحدة، بناءً على توافر دلائل جديدة. وعلى من قام بالتفتيش أو المراقبة أو التسجيل أن ينظم محضراً بذلك يقدمه إلى النيابة العامة.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن للنائب العام أو احد مساعديه تتبع المحادثات الهاتفية، وإجراء تسجيلات لأحاديث في مكان خاص بناء على إذن من قاضي الصلح متى كان لذلك فائدة في إظهار الحقيقة في جناية أو جنحة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

يجب أن يكون أمر القاضي الى النيابة العامة بالضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 477 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

وفقًا لأحكام الفقرة 2 من المادة 44 من قرار بقانون رقم 61 لعام 7102، لا ينفذ طلب المساعدة القانونية، أو طلب تسليم المجرمين، استناداً إلى أحكام هذا القرار بقانون، إلا إذا كانت قوانين الدولة مقدمة الطلب وقوانين الدولة تعاقب على الجريمة موضوع الطلب أو على جريمة مماثلة، وتعتبر(ازدواجية التجريم) مستوفاة.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

106. اعتراض الاتصالات السلكية واللاسلكية دون مساعدة تقنية من دولة أخرى)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن بموجب أحكام المادة 04 من قرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجريمة الإلكترونية. وتنص هذه المادة على أنه في حالة نشر بعض المواقع الإلكترونية التي تتم مراقبتها داخل الدولة أو خارجها أية بيانات أو أرقامًا أو صورًا أو أفلامًا أو أية مواد أخرى تهدد الأمن القومي أو السلم الأهلي أو النظام العام أو الآداب العامة، فإن لهيئة التحقيق المختصة وسلطات الشرطة الحق في تقديم تقرير بهذا الصدد إلى النائب العام تطلب فيه الإذن بحظر الموقع الإلكتروني أو المواقع الإلكترونية أو منع بعض روابطه. يصدر قرار المنع من قبل محكمة الصلح بناء على طلب النائب العام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 478 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يأمر النائب العام أو أحد مساعديه بضبط لدى مكاتب البرق والبريد الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود والبرقيات المتعلقة بالجريمة وشخص مرتكبها.

كما يمكنه أيضا تتبع المحادثات الهاتفية واللاسلكية، وتسجيلها في مكان محدد بناء على إذن من قاضي الصلح عندما يكون ذلك ضروريًا للكشف عن الحقيقة في حالات جنحة أو جريمة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

يجب أن يكون أمر القاضي الى النيابة العامة بالضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 479 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

تسمح المادة 73 من قرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجرائم الإلكترونية بالاعتراض الفوري لمحتوى الاتصالات حتى بدون مساعدة تقنية من بلدان أخرى.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

2. العملاء والمخبرون - التسلل

201. التسلل من قبل عملاء سريين للدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن لأن التشريع الفلسطيني لا ينص على تسلل عملاء سريين.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 480 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

202. التسلل من قبل عملاء الدولة مُقدمة الطلب في إقليم الدولة المُقدم إليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

لا ينص التشريع الفلسطيني على تسلل عملاء الدولة مقدمة الطلب إلى أراضي دولة فلسطين التي يُطلب منها التسليم.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 481 23/09/19 11:31

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

203. (التسلل من قبل مخبر للدولة المُقدم اليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 482 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

204. التعامل مع المخبرين)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن لأن التشريع الفلسطيني لا ينص على التعامل مع المخبرين في فلسطين.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 483 23/09/19 11:31

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

3. الفحصوالتفتيش البدني وتقييم الخبير

301. التفتيش الظاهري للجسم)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. يمكن إجراء الفحص والتفتيش من قبل خبراء مثل الفاحص الطبي أو غيره من الخبراء. من الممكن للمرأة المخولة فحص النساء الأخريات.

(1) يتناول قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني التفتيش الجسدي في المادة 99 منه، التي تنص على ما يلي: "على وكيل النيابة قبل الشروع في استجواب المتهم أن يعاين جسمه ويثبت كل ما يشاهده فيه من إصابات ظاهرة وسبب حدوثها".

(2) التفتيش الجسدي مشمول بالقانون في المادة 83 من قانون الإجراءات الجزائية الذي ينص على ما يلي: "(1) في الأحوال التي يجوز القبض فيها قانوناً على المتهم، يجوز لمأمور الضبط القضائي أن يفتشه ويحرر قائمة بالمضبوطات، يوقعها والمقبوض عليه ويضعها في المكان المخصص لذلك.
(2) يسلم المقبوض عليه صورة من قائمة المضبوطات إذا طلب ذلك".

تنص المادة 74 من قانون الإجراءات الجزائية بشأن تفتيش النساء على ما يلي: "إذا كان الشخص المراد تفتيشه أنثى، فلا يجوز تفتيشها إلا بواسطة أنثى ينتدبها لذلك القائم بالتفتيش".

(3) تقييم الخبراء مشمول في المادة 46 من قانون الإجراءات الجزائية التي تنص على ما يلي: "يستعين وكيل النيابة العامة بالطبيب المختص وغيره من الخبراء لإثبات حالة الجريمة المرتكبة، ويقوم الطبيب المنتدب لذلك وغيره من الخبراء باتخاذ الإجراءات اللازمة تحت إشراف الجهة المختصة بالتحقيق، وللمحقق الحضور أثناء مباشرة أعمال الخبراء، إذا قدر أن مصلحة التحقيق تقتضي ذلك".

علاوة على ذلك، تنص المادة 33 من القرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجرائم الإلكترونية على أنه للنيابة العامة أو من تنتدبه من مأموري الضبط القضائي تفتيش الأشخاص والأماكن ووسائل تكنولوجيا المعلومات ذات الصلة بالجريمة.

عند الإخفاق، يكون الإجراء التالي الذي يهدف لنفس الغرض إجراءً بديلًا. يمكن لوكيل النيابة بعد ذلك أن يأمر بفحص المتهم من قبل الخبراء بموجب المادة 001 من قانون الإجراءات الجزائية. تنص المادة على ما يلي: "يأمر وكيل النيابة - من تلقاء نفسه - بإجراء الفحوصات الطبية والنفسية للمتهم من قبل الجهات المختصة إذا رأى ضرورة ذلك أو بناءً على طلب من المتهم أو محاميه".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 484 23/09/19 11:31

إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

فحص المتهم: بناء على أوامر من وكيل النيابة المختص. يمكنه القيام بذلك بنفسه أو اللجوء إلى الجهات المختصة.

التفتيش البدني: بأمر من وكيل النيابة ويقوم به ضابط شرطة قضائي.

تقييم الخبراء: يلجأ إليه وكيل النيابة المختص.

يتم التفتيش البدني للمتهم وفحصه من قبل وكيل النيابة المختص الذي يفحص ويصادق على جميع الإصابات الظاهرة ويحدد سببها. يمكنه اللجوء إلى الجهات المختصة. بينما يتم التفتيش البدني من قبل ضابط شرطة قضائي بناءً على تعليمات من وكيل النيابة ويفوض امرأة في حالة التفتيش النساء. عند اللجوء إلى الخبراء، يمكن لوكيل النيابة اللجوء إلى طبيب مختص أو أي اختصاصي آخر لإثبات ارتكاب الجريمة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 485 23/09/19 11:31

يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

يمكن إجراء الفحص والتفتيش من قبل خبراء مثل الفاحص الطبي أو غيره من الخبراء. من الممكن للمرأة المخولة فحص النساء الأخريات.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

302. التفتيش البدني الكامل)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا التدبير غير ممكن ولا ينص عليه التشريع الفلسطيني.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 486 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

(الفحص الطبي النفسي .303

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

ينص قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني على ذلك في المادة 46. تنص هذه المادة على أن: "يستعين وكيل النيابة العامة بالطبيب المختص وغيره من الخبراء لإثبات حالة الجريمة المرتكبة، ويقوم الطبيب المنتدب لذلك وغيره من الخبراء باتخاذ الإجراءات اللازمة تحت إشراف الجهة المختصة بالتحقيق. وللمحقق الحضور أثناء مباشرة أعمال الخبراء، إذا قدر أن مصلحة التحقيق تقتضي بذلك".

تتناول المادة 001 من قانون الإجراءات الجزائية أيضاً السؤال وتنص على: "يأمر وكيل النيابة - من تلقاء نفسه - بإجراء الفحوصات الطبية والنفسية للمتهم من قبل الجهات المختصة إذا رأى ضرورة ذلك أو بناءً على طلب من المتهم أو محاميه".

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام. - في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

يأمر وكيل النيابة المختص - من تلقاء نفسه - بإجراء الفحوصات الطبية والنفسية للمتهم من قبل الجهات المختصة إذا رأى ضرورة ذلك أو بناءً على طلب من المتهم أو محاميه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 487 23/09/19 11:31

إن دور إدارة الطب الشرعي التابع لوزارة العدل هو في الواقع دور رسمي، ولا يرتبط بالتنفيذ الصحيح لإجراءات التحقيق، لأن النائب العام المختص هو الذي يأمر الطبيب الشرعي بالقيام واجباته. هو الشخص الذي يتابع تنفيذ المهمة ويجوز له استبعاد الطبيب الشرعي إذا تخلف عن الوفاء بالتزاماته أو فشل في تقديم تقريره خلال الفترة المحددة. يؤدي الطبيب الشرعي اليمين القانونية أمام النائب العام قبل بدء مهمته.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

تنص المادة 941 من قانون الإجراءات الجزائية الفقرة 3 لعام 2001 على أنه إذا كان قرار الحفظ لعدم مسؤولية المتهم بسبب عاهة في عقله فللنائب العام مخاطبة جهات الاختصاص لعلاجه.

كما أن المادة 962 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لعام 2001 تجيز للمحكمة إذا ثبت أثناء المحاكمة أن المتهم مختل في قواه العقلية أو معتوه لدرجة تحول دون محاكمته تصدر قراراً بإيداعه إحدى المؤسسات الطبية للمدة التي تراها ضرورية لمراقبته.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 488 23/09/19 11:31

(التحقق من الهوية، تدابير قضائية لتحديد الهوية .304

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يغطي قانون الإجراءات الجزائية عمليات التحقق من الهوية لكل من الشهود والمتهمين أمام النائب العام أثناء التحقيق، وكذلك للمحتجز في السجن والمتهم أثناء المحاكمة أمام المحكمة المختصة.

تنص المادة 97 على ما يلي: "يقوم وكيل النيابة بالتثبت من هوية الشاهد واسمه وعمره ومهنته وموطنه وعنوانه ومدة صلته بأحد الخصوم، ويثبت ذلك في المحضر، قبل الاستماع إلى أقوال الشاهد وتدوينها".

تنص المادة 1/69 على ما يلي: "يجب على وكيل النيابة عند حضور المتهم لأول مرة إلى التحقيق أن يتثبت من هويته واسمه وعنوانه ومهنته ويستجوبه بالتهمة المنسوبة إليه ويطالبه بالإجابة عليها، ويخطره أن من حقه الاستعانة بمحام، وأن كل ما يقوله يجوز تقديمه كدليل ضده من معرض البينة عند محاكمته".

تنص المادة 921 على ما يلي: "على كل موقوف أو نزيل بوجه مشروع في أحد مراكز الإصلاح والتأهيل (السجن) أو أماكن التوقيف أن يخضع لإجراءات إثبات هويته، وأخذ بصمات أصابعه، وفحصه لأجل قيد العلامات اللازمة لإثبات هويته".

المادة 1/642 (1): "تسأل المحكمة المتهم عن اسمه وشهرته وعمله ومحل ميلاده وعمره ومحل إقامته، وحالته الاجتماعية".

المادة 742: "تسأل المحكمة المتهم عن اسمه وشهرته وعمله ومحل ميلاده وعمره ومحل إقامته، وحالته الاجتماعية".

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 489 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- بالنسبة للشاهد، فإن الجهة المختصة هي وكيل النيابة؛

- بالنسبة للمتهم أثناء التحقيق، يكون الطرف المختص هو وكيل النيابة؛

- بالنسبة للمتهمين أثناء الإجراءات، فإن الجهة المختصة هي المحكمة. يقوم القاضي خلال الإجراءات للتثبت من هوية المتهم.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

305. الفحوصات التقنية أو العلمية أو تقييمات الخبراء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 490 23/09/19 11:31

ينص قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني على إمكانية اللجوء إلى الخبراء الفنيين في المواد من 46 إلى 07.

تنص المادة 46 على ما يلي: "يستعين وكيل النيابة العامة بالطبيب المختص وغيره من الخبراء لإثبات حالة الجريمة المرتكبة، ويقوم الطبيب المنتدب لذلك وغيره من الخبراء باتخاذ الإجراءات اللازمة تحت إشراف الجهة المختصة بالتحقيق. وللمحقق الحضور أثناء مباشرة أعمال الخبراء، إذا قدر أن مصلحة التحقيق تقتضي ذلك".

تنص المادة 56 على ما يلي: "يجوز للخبير الفني أن يقوم بعمله بدون حضور الخصوم".

تنص المادة 66 على ما يلي: "يلتزم الخبير بتقديم تقرير فني عن عمله خلال الموعد الذي يحدده وكيل النيابة العامة المحقق، مع مراعاة وجود الأشياء القابلة للتلف".

تنص المادة 76 على: "يجوز لوكيل النيابة العامة استبدال الخبير إذا أخل بواجباته، أو لم يقدم تقريره خلال الفقرة المحددة".

تنص المادة 86 على ما يلي: "يجب أن يقوم الخبير بحلف اليمين بأن يؤدي عمله بنزاهة وصدق، وذلك قبل البدء بعمله ما لم يكن مقيداً في جدول الخبراء المعتمدين قانوناً".

تنص المادة 96 على ما يلي: "يقدم الخبير تقريره مسبباً ويوقع على كل صفحة منه".

تنص المادة 07 على ما يلي: "للمتهم أن يستعين بخبير استشاري، ويطلب تمكينه من الاطلاع على الأوراق، على ألا يترتب على ذلك تأخير السير في الإجراءات".

تنص المادة 17 على ما يلي: "للخصوم رد الخبير إذا وجدت أسباب جدية لذلك، ويقدم طلب الرد إلى وكيل النيابة المحقق، ويتعين أن يكون مسبباً، وعلى وكيل النيابة العامة عرضه على النائب العام أو أحد مساعديه للفصل فيه خلال 3 أيام من تاريخ تقديمه، ويترتب على تقديم هذا الطلب عدم استمرار الخبير في عمله، ما لم يتقرر غير ذلك ويتعين أن يكون القرار مسبباً".

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 491 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

وكيل النيابة المختص.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

4. الوثائق - الحصول على

401. التبادل التلقائي للمعلومات

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 492 23/09/19 11:31

على سبيل المثال، تنص المادة 34 (1) من القرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن جرائم الإلكترونية على "تعمل الجهات المختصة على تيسير التعاون مع نظيراتها في البلاد الاجنبية في إطار الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية المصادق عليها، أو طبق مبدأ المعاملة بالمثل، بقصد الإسراع في تبادل المعلومات بما من شأنه أن يكفل الإنذار المبكر بجرائم أنظمة المعلومات والاتصال وتفادي ارتكابها والمساعدة على التحقيق فيها وتتبع مرتكبيها".

تؤكد المادة 34 (2) من القانون رقم 61 لعام 7102 على أن يتوقف التعاون المشار إليه بالفقرة (1) من هذه المادة على التزام الدولة الأجنبية المعنية بالحفاظ على سرية المعلومات المحالة إليها، والتزامها بعدم إحالتها إلى طرف آخر أو استغلالها لأغراض أخرى غير مكافحة الجرائم المعنية بهذا القرار بقانون.

من بين أهم أشكال التبادل التلقائي للمعلومات:

- التدابير الاحترازية، مثل الحجز على أموال المتهم الفلسطيني في الخارج، وهذا يحدث فعلاً في قضايا الفساد عندما يكون المتهم قد فر من فلسطين؛
- إجراءات التوقيف القضائي؛
- التحقيق؛
- سماع الشهود أو السفر إلى الخارج لسماع الشهود؛
- الاعتقال والبحث؛
- الاستماع للخبراء.

لا يذكر قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم 3 لعام 2001 إجراءات التعاون القضائي في مسائل تبادل المعلومات. ومع ذلك، يتم تنفيذ التعاون القضائي في فلسطين بطريقة عملية من خلال إرسال وقبول طلبات التعاون القضائي من و إلى البلدان المعنية.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يتم تبادل المعلومات بناءً على إذن من المحكمة المختصة. لا يمكن أن يكون هناك تبادل للمعلومات دون طلب تعاون قضائي دولي (MLA).

الإطار القانوني الذي ينظم التبادلات بين فلسطين والدول العربية الموقعة على اتفاق الرياض هو اتفاقية الرياض لعام 3891، والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب.

بالنسبة للبلدان غير الأعضاء في اتفاق الرياض، فإن المبدأ الذي يلتزم به هو مبدأ المعاملة بالمثل.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 493 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

ترسل وزارة العدل طلبًا رسميًا باتخاذ تدابير احترازية بناءً على طلب الجهة المسؤولة عن مكافحة الفساد أو النيابة العامة، على سبيل المثال، ضد مواطن فلسطيني موجود في دولة عربية مثل الأردن أو مصر أو الإمارات.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

يتم التعاون على المستوى الرسمي بين وزارة العدل الفلسطينية ووزارة الدولة المعنية باتباع الإجراءات المذكورة أعلاه. لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة

مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 494 23/09/19 11:31

طلب إصدار الوثائق .402

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. يتم التعاون بين الجهات المختصة في فلسطين والدولة العربية مقدمة الطلب أو المقدم اليها الطلب حسب طلب تعاون قضائي دولي.

يمكن أن تكون لإجراءات إصدار الوثائق أشكال عديدة:

- ـ في قضايا الفساد، يمكن للنائب العام أن يطلب من السلطات المالية تقديم مستندات عن القضية قيد التحقيق؛
- ـ في القضايا الجنائية، يمكن للنائب العام أثناء التحقيق، أو يمكن للمحكمة أثناء المحاكمة أن تطلب من أي طرف تقديم وثائق تسمح أن تجري المحاكمة بسلاسة، مثل طلب تقرير فني (المادة 64 من قانون الإجراءات الجزائية)؛
- ـ في القضايا الجنائية، إذا رأى عضو النيابة ضرورة لإبراز أي مستند أو شيء له علاقة بالتحقيق أو امتنع الشخص الحائز له عن إبرازه بغير عذر مقبول جاز له أن يأمر بإجراء التفتيش والضبط اللازمين. (المادة 46 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لعام 1002)؛
- ـ تنص المادة 208 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لعام 1002 على أنه يجوز للمحكمة بناءً على طلب الخصوم، أو من تلقاء نفسها أثناء سير الدعوى أن تأمر بتقديم أي دليل تراه لازماً لظهور الحقيقة.
- ـ في جرائم غسل الأموال؛
- ـ التعاون وتبادل المعلومات في جرائم غسل الأموال؛
- ـ طلبات التعاون القضائي وتبادل المعلومات في الجرائم العابرة للحدود.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

يمكن الاتصال بالأطراف المختصة في البلد الآخر من أجل أن تقدم لفلسطين الوثائق التي تسمح أن تتم المحاكمة بسلاسة، أو أن تقدم المعلومات الضرورية المتعلقة بطلب تعاون قضائي.

إطار تنظيم مثل هذه الإجراءات هو طلب التعاون القضائي العربي في العلاقات مع الدول العربية ومبدأ المعاملة بالمثل مع الآخرين.

- ـ إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.
- ـ في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 3002 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 1983 (المادة 15، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.
- ـ إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 495 23/09/19 11:31

جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

المكتب المختص النائب العام أو المحكمة أثناء المحاكمة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

في حالات الفساد، قد تطلب النيابة العامة المُكلفة بقضايا الفساد من السلطات المالية تزويدها بالمستندات المتعلقة بالتحقيق أو يجوز للمحكمة أثناء المحاكمة أن تطلب من أي طرف تقديم مستندات تسمح بسير المحاكمة بسلاسة، مثل طلب تقرير فني. (المادة 46 من قانون الإجراءات الجزائية).

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 496 23/09/19 11:31

(احتمالات أخرى للحصول على معلومات بشأن الضرائب أو الحسابات المصرفية .403

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

في حالات الفساد، وفقًا للمادة (9/4) من قانون مكافحة الفساد الفلسطيني رقم 1 لعام 2005، والذي ينص على ما يلي: - اختصاص الهيئة في مكافحة الفساد: "طلب البيانات والايضاحات والحصول على الأوراق والمستندات أو صورعنها من الجهات ذات العلاقة، بما فيها تلك التي تعتبر سرية"، وفقاً للقانون.

وبالتالي، يمكن للنائب العام أو المحكمة التي تحقق في قضية فساد أن تطلب من السلطات المالية تقديم مستندات متعلقة بالقضية، على سبيل المثال، تفاصيل الحسابات المصرفية.

- فيما يتعلق بالتعاون وتبادل المعلومات في حالات غسل الأموال، ينص القانون رقم 9 لعام 2007 على ما يلي: يمكن للوحدة المختصة تبادل المعلومات مع الوحدات النظيرة بناءً على الاتفاقيات التي توقعها منظمة التحرير الفلسطينية بهذا الخصوص وبما لا يتعارض مع القوانين السارية في أراضي السلطة الوطنية.

- بموجب المادة 33 من قرار بقانون رقم 02 لعام 5102 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يجوز للنائب العام وبناءً على قرار صادر من المحكمة المختصة مراقبة الحسابات المصرفية والحسابات المماثلة الأخرى.

- المادة 3 من قرار بقانون رقم 31 لسنة 6102 بتعديل قرار بقانون رقم 02 لعام 5102، والذي يتضمن المخالفات الضريبية بحيث يكون للنائب العام أن يتخذ الإجراءات المنصوص عليها في هذا القرار بقانون للكشف عن المخالفات الضريبية.

- طلب تعاوني قضائي وتبادل المعلومات في الجريمة العابرة للحدود.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 497 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- مكتب النائب العام المختص أثناء التحقيق.

أثناء التحقيق في قضايا الفساد عندما يرى النائب العام أنه من الضروري الحصول على تفاصيل الحسابات المصرفية للشخص المتهم بالفساد؛

- المحكمة أثناء المحاكمة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

تنص الفقرة 3 من المادة 54 من قرار بقانون رقم 02 لعام 5102 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على أنه يجوز للجهات القضائية الفلسطينية التعاون مع الجهات القضائية غير الفلسطينية فيما يتعلق بالطلبات القانونية.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 498 23/09/19 11:31

الوصول إلى الوثائق العامة في الملفات القضائية .404

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ينص القانون الفلسطيني على آلية طلب الوثائق العامة من المؤسسات الرسمية. ومع ذلك، هذا الإجراء غير محظور.

يجوز للنيابة العامة أن تقدم طلبًا إلى أي مؤسسة عامة لتزويدها بأي وثيقة أو وثيقة رسمية لإدراجها في ملف التحقيق.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يأمر النائب العام أو أحد مساعديه بضبط لدى مكاتب البرق والبريد الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود والبرقيات المتعلقة بالجريمة وشخص مرتكبها.

كما يمكنه أيضا تتبع المحادثات الهاتفية واللاسلكية، وتسجيلها في مكان محدد بناء على إذن من قاضي الصلح عندما يكون ذلك ضروريًا للكشف عن الحقيقة في حالات جنحة أو جريمة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

يجب أن يكون أمر القاضي الى النيابة العامة بالضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 499 23/09/19 11:31

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

- تنص المادة 802 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لعام 2001 على أنه يجوز للمحكمة بناءً على طلب الخصوم، أو من تلقاء نفسها أثناء سير الدعوى أن تأمر بتقديم أي دليل تراه لازماً لظهور الحقيقة، ولها أن تسمع شهادة من يحضر من تلقاء نفسه لإبداء معلوماته في الدعوى.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

405. (تبليغ سجلات الشرطة الفردية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن ولا ينص عليه التشريع الفلسطيني.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 500 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

406. رسال الوثائق الإجرائية ومعالجتها

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

إن إرسال المستندات الإجرائية وإصدارها منصوص عليه في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني. تنص المادة 251 تحت عنوان "الفعل الذي يشكل جناية" (التصرف في الدعوى) على ما يلي:

"(1) إذا تبين لوكيل النيابة أن الفعل يشكل جناية فإنه يقرر توجيه الاتهام إلى المتهم ويرسل ملف الدعوى إلى النائب العام أو أحد مساعديه.

(2) إذا رأى النائب العام أو أحد مساعديه وجوب إجراء تحقيقات أخرى، يعيد ملف الدعوى إلى وكيل النيابة لاستيفاء هذه التحقيقات.

(3) إذا وجد النائب العام أو أحد مساعديه أن قرار الاتهام صائب يأمر بإحالة المتهم إلى المحكمة المختصة لمحاكمته.

(4) إذا وجد النائب العام أو أحد مساعديه أن الفعل لا يشكل جناية يأمر تعديل وصف التهمة وإعادة ملف الدعوى إلى وكيل النيابة لتقديمها إلى المحكمة المختصة.

(5) إذا وجد النائب العام أو أحد مساعديه أن الفعل لا يعاقب عليه القانون، أو أن الدعوى انقضت بالتقادم أو العفو العام أو سبق محاكمة المتهم عن ذات الجريمة، أو أنه غير مسؤول جزائياً لصغر سنه أو لعاهة عقلية، أو لعدم وجود أدلة أو أن الفاعل غير معروف أو أن الظروف والملابسات تقتضي حفظ الدعوى لعدم الأهمية يأمر بحفظها.

(6) إذا رأت النيابة العامة حفظ الأوراق عليها أن تعلن أمر الحفظ للمجني عليه والمدعي بالحقوق المدنية، فإذا توفي أحدهما كان الإعلان لورثته في محل إقامتهم.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 501 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

وفقًا للمادة 6 من اتفاقية الرياض للتعاون القضائي لعام 3891 على أن ترسل الوثائق والأوراق القضائية وغير القضائية المتعلقة بالقضايا الجزائية مباشرة عن طريق وزارة العدل لدى كل طرف متعاقد.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 502 23/09/19 11:31

التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

407. تحويل الإجراءات

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تعرّف الإنابة في الملاحقة الجنائية على النحو التالي: إمكانية نقل الاختصاص لمتابعة القضية إلى جهة أخرى يمنحها القانون اختصاصًا في هذا الشأن. ينص قانون الإجراءات الجزائية في المادة 75 منه على ما يلي:

"لوكيل النيابة إذا اقتضى الأمر اتخاذ إجراء من الإجراءات خارج دائرة اختصاصه أن ينيب عنه وكيل نيابة تلك الدائرة، الذي يكون له جميع الصلاحيات بهذا الشأن".

تنص المادة 68 في حالة أخرى على ما يلي: "إذا تعذر حضور الشاهد لأسباب صحية، ينتقل وكيل النيابة إلى محل إقامته لسماع أقواله إذا كان مقيماً في دائرة اختصاصه، أما إذا كان مقيماً خارج هذه الدائرة، فعليه أن ينيب وكيل النيابة المختص في تلك الدائرة لسماع شهادته، وترسل الشهادة في ظرف مختوم لوكيل النيابة المكلف بالتحقيق".

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 503 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النيابة العامة. يقوم وكيل النيابة بنقل ملف التحقيق إلى وكيل نيابة آخر في الحالات التي يجب أن تتخذ فيها الإجراءات خارج نطاق اختصاصه ويكون لهذا الأخير الاختصاص الكامل بتنفيذ الإجراءات.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 504 23/09/19 11:31

الأصول - الحجز والمصادرة ورد الأشياء .5

حجز الأصول .501

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ .1

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الغرض من الحجز على الأصول أو العناصر هو تقييد كل ما قد يحتوي على قرائن قد تكون مفيدة للتحقيق. يتم أيضًا ضبط الوثائق (الأوراق) والأسلحة والآلات وجميع العناصر التي قد تكون استخدمت في ارتكاب جريمة أو جاءت نتيجة ارتكابها أو كانت موضوع الجريمة وكل ما هو مفيد في الكشف عن الحقيقة بمساعدة ضابط شرطة أو خبير من إدارة الطب الشرعي ذات الصلة، مع الإشارة عند الاقتضاء، إلى أي ميزات إثباتية تتعلق بالأسلحة المضبوطة مثل الأرقام والعلامات التسلسلية. يجب تسجيل أوصاف العناصر المضبوطة بدقة في تقرير الشرطة مع بيان كيفية ضبطها. الهدف من هذا الإجراء هو الحفاظ على العناصر المضبوطة في مكان آمن ومنع فقدان الأدلة. في حالة الحجز على الممتلكات، تحال القضية إلى مدير العقار وفقًا لقانون مكافحة الفساد رقم 1 لعام 2005، حيث يتم تعيين مسؤول/ متعهد لإدارته وفقًا لقرار صادر عن الإدارة المسؤولة عن الادعاء في قضايا مكافحة الفساد أو من المحكمة أثناء الإجراءات.

- الفصل 3 من قانون أصول المحاكمات الجزائية الفلسطيني لعام 2001 لا يقدم تعريفا واضحا للحجز أو التحفظ. يتناول الفصل 3 من قانون الإجراءات الجزائية التصرف بالمضبوطات من خلال:

المادة 27 (حفظ المضبوطات والتصرف فيها)؛

المادة 37 (رد المضبوطات)؛

المادة 47 (أمر رد المضبوطات) ؛

المادة 57 (بيان كيفية التصرف بالأوراق) و

المادة 67 (المنازعة بشأن المضبوطات).

تنص المادة 33 من قرار بقانون رقم 02 لعام 5102 على أنه يجوز لالنائب العام، بناء على قرار صادر عن المحكمة المختصة، حجز ومصادرة الأموال والوسائل المرتبطة بجريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. يخضع قرار الحجز التحفظي الصادر عن المحكمة للطعن أمام المحكمة المتخصصة. وفقًا لأحكام المادة 04 من القانون نفسه، للمحكمة المختصة أن تأمر بمصادرة لأموال التي تشكل متحصلات الجريمة، بما فيها الأموال المختلطة بهذه المتحصلات. وفقًا لأحكام المادة 24 من هذا القانون، ما لم ينص هذا القانون على خلاف ذلك، تصبح الأموال المصادرة من حق السلطة الوطنية وتسري بشأنها القوانين السارية.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم .2

لا يوجد في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني وغيره من القوانين المحلية إجراءات تتعلق بالتعاون القضائي في هذا المجال. ومع ذلك،

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 505 23/09/19 11:31

- من الممكن في هذا الصدد اعتماد مبدأ المعاملة بالمثل، أو ما هو منصوص عليه في الاتفاقيات العربية الموقعة والمصدق عليها من قبل دولة فلسطين، وهي:

- اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891؛

- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد بتاريخ 2010/21/12؛

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛

الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب لعام 2010؛

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- النيابة العامة خلال عملية التحقيق؛ أو

- المحكمة المختصة خلال مرحلة المحاكمة عملاً بالمادة 37 من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم 3 لسنة 2001.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 506 23/09/19 11:31

ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

- تنص المادة 27 من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني على ضبط الأشياء المصادرة والتخلص منها وفقًا لما يلي:

توضع المضبوطات في حرز مغلق وتكتب عليها بياناتها. وتودع في مخزن النيابة أو المكان الذي تقرره لذلك. إذا كان الشيء المضبوط قابلا للتلف بمرور الزمن أو مما يستلزم حفظه نفقات تفوق قيمته يجوز للنيابة العامة أو المحكمة أن تأمر ببيعه بالمزاد العلني، إذا سمحت بذلك مقتضيات التحقيق. وتودع حصيلة البيع في خزينة المحكمة. ولصاحبه الحق في أن يطالب بالثمن الذي بيع به خلال سنة من تاريخ انقضاء الدعوى وإلا إلى الدولة ودون الحاجة إلى حكم بذلك.

- لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

502. تجميد الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يتم تجميد الحسابات المصرفية في حالات جرائم الفساد (الربح غير المشروع وغسل الأموال) وبموجب القرار بقانون رقم 9 لعام 2007 بشأن غسل الأموال (المواد 33 و 23 و 13).

إذا كان هناك شك في ارتكاب جريمة غسل أموال، يتم تقديم تقرير إلى النائب العام من خلال الوحدة الموجودة داخل اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال، والتي تصدق بدورها على قرار الاتهام وتحيله إلى المحكمة المختصة (المادة 33). يُسمح للنائب العام، وفقًا لقرار المحكمة المختصة، بمراقبة الحسابات المصرفية والحسابات المماثلة الأخرى وإلقاء الحجز التحفظي على الأموال والوسائط المرتبطة بجريمة غسل الأموال لمدة لا تزيد على 51 يوماً. في حالة تحقيق مكاسب غير مشروعة، تكون السلطة المختصة بفرض الحجز التحفظي على الحسابات المصرفية هي محكمة مكافحة الفساد.

تنص المادة 33 من قرار بقانون رقم 02 لعام 5102 على أنه يجوز لالنائب العام، بناء على قرار صادر عن المحكمة المختصة، حجز ومصادرة الأموال والوسائل المرتبطة بجريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. يخضع قرار الحجز التحفظي الصادر عن المحكمة للطعن أمام المحكمة المتخصصة. الأحكام الواردة في المادة من قرار بقانون رقم 02 لعام 5102، يمكن لمدير وحدة المتابعة المالية وقف العملية المالية المشتبه بأنها تتضمن جريمة غسل الأموال او تمويل الارهاب لمدة 3 أيام. وللنائب العام بناءً على طلب من مدير الوحدة صلاحية تمديد وقف تنفيذ العمليات المالية لمدة أخرى لا تزيد على 7 أيام عمل.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 507 23/09/19 11:31

الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يجوز للمحكمة المختصة، وإذا لزم الأمر، أن تأذن بتدخل السلطة المالية.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 508 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى .b

- تنص المادة 33 من قرار بقانون رقم 9 لسنة 2007 بشأن غسل الأموال على ما يلي:

في حال توفرت أسس معقولة للاشتباه بأن العملية تتضمن جريمة غسل الأموال يتم رفع تقرير الى النائب العام من خلال الوحدة في اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال ، والذي بدوره يقرر اتخاذ الإجراءات الاحترازية اللازمة ويحيل القضية للمحكمة المختصة. إضافة إلى ذلك، "يسمح للنائب العام وبناء على قرار صادر من المحكمة المختصة صلاحية مراقبة الحسابات المصرفية والحسابات المماثلة الأخرى وإلقاء الحجز التحفظي على الأموال والوسائط المرتبطة بجريمة غسل الأموال لمدة لا تزيد على 51 يوماً".

في حالة الكسب غير المشروع، تكون السلطة المختصة بفرض الحجز التحفظي على الحسابات المصرفية هي محكمة مكافحة الفساد.

- لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

503. رد الأشياء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

بعد عملية ضبط الأشياء الموضحة مسبقًا، تعاد المواد المضبوطة ذات الصلة بالجريمة وفقًا لأحكام المادة 37 من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم 3 لعام 2001. تنص المادة على ما يلي:

[1] يجوز أن ترد المضبوطات ولو كان ذلك قبل الحكم ما لم تكون لازمة لسير الدعوى، أو محلاً للمصادرة الوجوبية وذلك بناءً على طلب من كانت له حيازتها وقت ضبطها.

[2] إذا كانت المضبوطات هي التي وقعت عليها الجريمة أو تحصلت منها، فيكون ردها إلى من فقد حيازتها بالجريمة، ما لم يكن لمن ضبطت معه الحق في حبسها وفقاً للقانون.

المادة (47) تمنح للنيابة العامة صلاحية إصدار الأمر بالرد، ويجوز للمحكمة أن تأمر بالرد أثناء نظر الدعوى.

إضافة لذلك، أشارت المادة 67 إلى أنه يجوز للخصوم عند حصول المنازعة بشأن المضبوطات مراجعة المحكمة المدنية المختصة.

تنص المادة 27 من قانون أصول المحاكمات الجزائية الفلسطيني على أنه إذا كان الشيء المضبوط قابلاً للتلف بمرور الزمن أو مما يستلزم حفظه نفقات تفوق قيمته يجوز للنيابة العامة أو المحكمة أن تأمر ببيعه بالمزاد العلني.

تنص المادة 23 من القانون الأساسي لعام 2003 على ما يلي: كل اعتداء على أي من الحريات الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للإنسان وغيرها من الحقوق والحريات العامة التي يكفلها القانون الأساسي أو القانون، جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية ولا المدنية الناشئة عنها بالتقادم، وتضمن السلطة الوطنية تعويضا عادلا لمن وقع عليه الضرر.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا كانت الاتفاقيات المتعددة الأطراف (مثل اتفاقية عام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 509 23/09/19 11:31

الفساد لعام 2003 (اتفاقية ميريدا) التي صادقت عليها فلسطين، تنص على هذا الاحتمال في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقًا لهذه الأحكام.

- يمكن الاعتماد على مبدأ المعاملة بالمثل والأعراف القانونية الدولية لتطبيق الإجراءات المنصوص عليها في القوانين المحلية لدولة فلسطين، وتلك التي تحكم المضبوطات، ومصادرتها في مجال التعاون القضائي الدولي. يمكن أيضًا تطبيق الأحكام الواردة في الاتفاقيات العربية التي صادقت عليها دولة فلسطين ووقعتها في هذا الصدد، وهي:

- اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 1983 (المادة 15، الفقرة ب)؛
- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد بتاريخ 21/12/2010؛
- الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛
- الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام 2010.

إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (إذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- النيابة العامة خلال مرحلة التحقيق؛ و

- المحكمة المختصة أثناء إجراءات المحاكمة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 510 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

- عملاً بالفقرة (1) من المادة 37 من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، يجوز أن ترد المضبوطات ولو كان ذلك قبل الحكم ما لم تكون لازمة لسير الدعوى، أو محلاً للمصادرة الوجوبية وذلك بناءً على طلب من كانت له حيازتها وقت ضبطها.

(2) إذا كانت المضبوطات هي التي وقعت عليها الجريمة أو تحصلت منها، فيكون ردها إلى من فقد حيازتها بالجريمة، ما لم يكن لمن ضبطت معه الحق في حبسها وفقاً للقانون).

- لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

504. التدابير المؤقتة في ضوء المصادرة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يجب على المؤسسات المالية والتجارية وغير المالية، عندما تشتبه أو يكون لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الممتلكات هي مكتسبات من الجريمة، أو أنها تعرف حقيقة أو نشاطًا يدل على جريمة غسل الأموال، أن تقدم تقارير إلى وحدة المتابعة المالية وفقا للتعليمات الصادرة عن هذه الوحدة الخاضعة لسلطة اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال.

تنص المادة 04 من القرار بقانون رقم 02 لعام 5102 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على ما يلي:

1. إضافة لما ورد في أحكام المادتين 37 و 39 من هذا القرار، يحكم بالمصادرة العينية على ما يلي:

a. الأموال التي تشكل متحصلات الجريمة، بما فيها الأموال المختلطة بهذه المتحصلات أو المشتقة منها أو المتبادلة معها، أو الأموال التي تعادل قيمتها تلك المتحصلات .
b. الأموال التي تشكل موضوع الجريمة.
c. الأموال التي تشكل دخلاً أو منافع أخرى يتحصل عليها من هذه الأموال، أو متحصلات الجريمة.
d. الوسائط.
e. الأموال المشار إليها في البنود (أ – د) من هذه المادة، والتي تم تحويلها إلى أي طرف ترى المحكمة أن مالك هذه الأموال حصل عليها عن طريق دفع سعر عادل أو مقابل توفير الخدمات التي تعادل قيمتها أو على أي أساس مشروع بأنه لم يكن يعلم بمصدرها غير المشروع.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 511 23/09/19 11:31

1.يحق للمحكمة الحكم بمصادرة الأموال المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة، والتي تعود ملكيتها بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى شخص مدان بجريمة غسل الأموال أو بجريمة أصلية، والتي جرى امتلاكها خلال فترة لا تتجاوز (01) سنوات قبل اتهامه بالجريمة، وذلك إذا وردت أسباب معقولة تشير إلى أن هذه الأموال تشكل متحصلات من الجريمة التي أدين بها الشخص، وعجز ذلك الشخص عن إثبات أن تلك الأموال حصّلت بصورة قانونية.

2.إذا كان الشخص المدان بجريمة غسل الأموال فاراً أو متوفياً، للمحكمة الحكم بمصادرة الأموال إذا توصلت إلى أدلة كافية تشير إلى أن الأموال المذكورة تشكل متحصلات جريمة على الوجه المحدد في هذا القرار بقانون.

3.يجب على المحكمة أن تحدد في حكمها التفاصيل اللازمة للأموال المراد مصادرتها وتعيين موقعها.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- للجهات القضائية الفلسطينية التعاون مع الجهات القضائية غير الفلسطينية فيما يتعلق بطلبات المساعدة القانونية المتبادلة والإنابات القضائية والمحكوم عليهم وتسليم المجرمين وطلبات التجميد أو الحجز التحفظي على الأموال أو المتحصلات الجرمية محل ارتكاب جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وذلك وفقاً للقوانين المعمول بها في فلسطين والاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف التي تكون فلسطين طرفاً فيها (المادة 2/54 من قرار بقانون رقم 02 لعام 5102 المتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب).

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

وحدة المتابعة المالية التابعة لسلطة اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وهي وحدة مستقلة. تنشأ بموجب أحكام هذا القرار بقانون وحدة مستقلة كوحدة مركزية وطنية لمكافحة جريمة غسل الأموال تسمى (وحدة المتابعة المالية)، ومقرها سلطة النقد، وتتولى الاختصاصات الآتية:

1. استلام وطلب المعلومات من الجهات الخاضعة لأحكام هذا القرار بقانون والمتعلقة بالعمليات التي يشتبه بأنها تتضمن عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية المنصوص عليها في القرار بقانون؛
2. تحليل المعلومات المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة؛
3. الكشف عن المعلومات وتحليل المعلومات المتعلقة بمتحصلات الجرائم المشتبه بأنها تتضمن عمليات غسل أموال وفقًا لأحكام هذا القانون.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 512 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

- تنص المادة 13 من قانون غسل الأموال على ما يلي: "على الوحدة في حال توفرت أسس معقولة للاشتباه بأن العملية تتضمن جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية القيام بما يلي:

1. وقف تنفيذ العمليات المالية المشتبه بأنها تتضمن جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب لمدة (3) أيام عمل؛
2. تقوم الوحدة برفع التقارير عن العمليات المشتبه بأنها تتضمن جريمة غسل الأموال إلى النائب العام ضمن المهلة الزمنية المنصوص عليها في الفقرة 1 من هذه المادة؛
3. تعتبر تقارير الوحدة المشار إليها في الفقرة 2 من هذه المادة رسمية وحجة في الإثبات بما ورد فيها.

- لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

505. المصادرة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المصادرة جزء من التدابير الاحترازية المنصوص عليها في قانون العقوبات الأردني رقم 61 لسنة 0691. تطبق المادتان 03 و 13.

"المصادرة العينية: مع مراعاة حقوق الغير ذي النية الحسنة ، يجوز مصادرة جميع الاشياء التي حصلت نتيجة لجناية أو جنحة مقصودة أو التي

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 513 23/09/19 11:31

استعملت في ارتكابها أو كانت معدة لاقترافها. أما في الجنحة غير المقصودة أو في المخالفة فلا يجوز مصادرة هذه الاشياء الا اذا ورد في القانون نص على ذلك" و "يصادر من الأشياء ما كان صنعه أو اقتناؤه أو بيعه أو استعماله غير مشروع وإن لم يكن ملكا للمتهم أو لم تفض الملاحقة الى حكم".

تنص الفقرة 3 من المادة 12 من القانون الأساسي على أن الملكية الخاصة مصونة، ولا تنزع الملكية ولا يتم الاستيلاء على العقارات أو المنقولات إلا للمنفعة العامة وفقا للقانون في مقابل تعويض عادل أو بموجب حكم قضائي. تنص الفقرة 4 من نفس المادة على أنه لا مصادرة إلا بحكم قضائي.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا ينص قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني والقوانين المحلية الأخرى على الإجراءات المتعلقة بالتعاون القضائي في هذا المجال. ومع ذلك،

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف (مثل اتفاقية الأمم المتحدة لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو)، واتفاقية الأمم المتحدة لعام 2003 لمكافحة الفساد (اتفاقية ميريدا)) التي صدقت عليها فلسطين على هذا الاحتمال في أحكامها، فيتم تنفيذ الإجراء وفقًا لهذه الأحكام. من الممكن في هذا الصدد تبني مبدأ المعاملة بالمثل، أو ما هو منصوص عليه في الاتفاقيات العربية الموقعة والمصدق عليها من قبل دولة فلسطين، وهي:

- اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب)؛

- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد بتاريخ 2010/21/12؛

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛

الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب لعام 2010؛

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

- النيابة العامة خلال عملية التحقيق؛ أو

- المحكمة المختصة خلال مرحلة المحاكمة بموجب المادة (37) من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم 3 لسنة 2001.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 514 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

- تنص المادة 27 من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني على ضبط الأشياء المصادرة والتخلص منها وفقًا لما يلي:

توضع المضبوطات في حرز مغلق وتكتب عليها بياناتها. وتودع في مخزن النيابة أو المكان الذي تقرره لذلك. إذا كان الشيء المضبوط قابلا للتلف بمرور الزمن أو مما يستلزم حفظه نفقات تفوق قيمته يجوز للنيابة العامة أو المحكمة أن تأمر ببيعه بالمزاد العلني، إذا سمحت بذلك مقتضيات التحقيق. وتودع حصيلة البيع في خزينة المحكمة. ولصاحبه الحق في أن يطالب بالثمن الذي بيع به خلال سنة من تاريخ انقضاء الدعوى وإلا آل إلى الدولة ودون الحاجة إلى حكم بذلك.

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

6. الأماكن - الزيارة والتفتيش

601. زيارة وتفتيش المنازل

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

- يتناول قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم 3 لعام 2001 مسألة التفتيش في المواد من 93 إلى 64 والمواد من 84 إلى 05.

المادة 93: "[1] دخول المنازل تفتيشها عمل من أعمال التحقيق لا يتم إلا بمذكرة من قبل النيابة العامة أو في حضورها، بناءً على اتهام موجه إلى شخص يقيم في المنزل المراد تفتيشه بارتكاب جناية أو جنحة أو باشتراكه في ارتكابها، أو لوجود قرائن قوية على أنه يحوز أشياء تتعلق بالجريمة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 515 23/09/19 11:31

[2] يجب أن تكون مذكرة التفتيش مسببة. [3] تحرر المذكرة باسم واحد أو أكثر من مأموري الضبط القضائي.

المادة 04: "توقع مذكرات التفتيش من عضو النيابة المختص وتشمل ما يلي: [1] اسم صاحب المنزل المراد تفتيشه وشهرته. [2] عنوان المنزل المراد تفتيشه. [3] الغرض من التفتيش. [4] اسم مأمور الضبط القضائي المصرح له بالتفتيش. [5] المدة التي تسري خلالها مذكرة التفتيش. [6] تاريخ وساعة إصدارها. "

المادة 14: "تفتيش المنازل يجب أن يكون نهاراً ولا يجوز دخولها ليلاً، إلا إذا كانت الجريمة متلبساً بها، أو كانت ظروف الاستعجال تستوجب ذلك".

المادة 24: "يتعين على المقيم في المنزل، أو المسؤول عن المكان المراد تفتيشه أن يسمح بالدخول إليه، وأن يقدم التسهيلات اللازمة، فإذا رفض السماح بدخوله، جاز لمأمور الضبط القضائي تنفيذ ذلك بالقوة".

المادة 34: "يتم التفتيش بحضور المتهم أو حائز المنزل، فإذا تعذر حضوره، يجري التفتيش بحضور شاهدين من أقاربه أو جيرانه ويدون ذلك في محضر التفتيش".

المادة 44: "إذا اشتبه لأسباب معقولة بأن شخصاً موجوداً في المحل الذي يجري التفتيش فيه يخفي مادة من المواد التي يجري التفتيش عنها جاز لمأمور الضبط أن يفتشه".

المادة 54: "إذا وجد أشخاص داخل المنزل أثناء تفتيشه فللقائم على التفتيش أن يتحفظ عليهم إذا خشي قيامهم بعرقلة التفتيش أو تعطيله، على أن يخلي سبيلهم عقد الانتهاء من التفتيش".

المادة 64: "إذا رأى عضو النيابة ضرورة لإبراز أي مستند أو شيء له علاقة بالتحقيق أو امتنع الشخص الحائز له عن إبرازه بغير عذر مقبول جاز له أن يأمر بإجراء التفتيش والضبط اللازمين".

المادة 84: "لا يجوز دخول المنازل من السلطات المختصة بدون مذكرة إلا في إحدى الحالات التالية: [1] طلب المساعدة من الداخل. [2] في حالة الحريق أو الغرق. [3] إذا كان هناك جريمة متلبساً بها. [4] في حالة تعقب شخص يجب القبض عليه، أو شخص فر من مكان أوقف فيه بوجه مشروع. "

المادة 94: "لمأموري الضبط القضائي في حالة قيامهم بواجباتهم أثناء عملية التفتيش أن يستعينوا بقوات الشرطة أو القوة العسكرية إذا لزم الأمر".

المادة 05: "[1] لا يجوز التفتيش إلا عن الأشياء الخاصة بالجريمة الجاري التحقيق بشأنها، ومع ذلك إذا ظهر عرضاً أثناء التفتيش وجود أشياء تعد حيازتها في حد ذاتها جريمة، أو تفيد بكشف الحقيقة في جريمة أخرى، جاز لمأمور الضبط القضائي ضبطها. [2] يتم ضبط جميع الأشياء التي يعثر عليها أثناء إجراء التفتيش والمتعلقة بالجريمة وتحرز وتحفظ وتثبت في محضر التفتيش وتحال إلى الجهات المختصة. [3] إذا وجدت في المنزل الذي تم تفتيشه أوراق مختومة أو مغلقة بأية طريقة أخرى فلا يجوز لمأمور الضبط القضائي أن يفضها. [4] يحرر محضر التفتيش من قبل القائم عليه، ويذكر فيه الأشياء التي تم ضبطها والأمكنة التي وجدت فيها ويوقع عليه ومن حضر إجراءات التفتيش. "

- تفتيش مكاتب المحامين أمر عالجه القانون المنظم للمهنة القانونية رقم 3 لسنة 1999. تنص المادة 02 على ما يلي:

يحظر تفتيش المحامي أثناء المحاكمة. ولا يفتش مكتبه إلا بحضور النقيب أو من يمثله".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يعالج القانون مسألة التعاون القضائي في عملية تفتيش المنازل، لكن من الممكن تطبيق القوانين المحلية في هذا الصدد. ويمكن أن تكون:

- أحكام قانون الإجراءات الجزائية المتعلقة بعمليات تفتيش المنازل ؛ أو
- أحكام قانون تنظيم مهنة المحاماة الفلسطيني المتعلقة بتفتيش المحامين ومنازلهم ومكاتبهم في حالة التعاون القضائي الدولي.
- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 516 23/09/19 11:31

لهذه الأحكام.

- إذا نصت الاتفاقيات متعددة الأطراف (مثل اتفاقية الأمم المتحدة لعام 0002 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية (اتفاقية باليرمو)، واتفاقية الأمم المتحدة لعام 3002 لمكافحة الفساد (اتفاقية ميريدا)) التي صدقت عليها فلسطين على هذا الاحتمال في أحكامها، فيتم تنفيذ الإجراء وفقًا لهذه الأحكام.
- تطبق إجراءات فلسطين أو يطبق مبدأ المعاملة بالمثل والأعراف القانونية الدولية بين الدولة مقدمة الطلب و فلسطين، وتطبق أحكام اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي (المادة 15 الفقرة ب) بين دولة فلسطين والأطراف الأخرى في الاتفاقية، إذ يتم تطبيق القانون المحلي لكل دولة فيما يتعلق بالإجراءات.
- للجهات القضائية الفلسطينية التعاون مع الجهات القضائية غير الفلسطينية فيما يتعلق بطلبات المساعدة القانونية المتبادلة والإنابات القضائية والمحكوم عليهم وتسليم المجرمين وطلبات التجميد أو الحجز التحفظي على الأموال أو المتحصلات الجرمية محل ارتكاب جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وذلك وفقاً للقوانين المعمول بها في فلسطين والاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف التي تكون فلسطين طرفاً فيها (المادة 45/2 من القرار بقانون رقم 20 لعام 2015 المتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب).

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة المختصة بإصدار أمر تفتيش هي النيابة العامة والسلطة المختصة بالتنفيذ هي مكتب التنفيذ القضائي.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 517 23/09/19 11:31

ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء لأنه لا يوجد نص بشأن مشاركة الآخرين في مسألة تفتيش المنازل.

602. زيارة وتفتيش موقع جريمة)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تتناول المادة 72 من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني هذه القضية حيث تنص على:

"يجب على مأمور الضبط القضائي في حالة التلبس بجناية أو جنحة أن ينتقل فوراً إلى مكان الجريمة، ويعاين الآثار المادية لها ويتحفظ عليها، ويثبت حالة الأماكن والأشخاص وكل ما يفيد في كشف الحقيقة، ويسمع أقوال من كان حاضراً أو من يمكن الحصول منه على إيضاحات في شأن الجريمة ومرتكبيها، ويجب عليه أن يخطر النيابة العامة فوراً بانتقاله، ويجب على عضو النيابة المختص بمجرد إخطاره بجناية متلبس بها الانتقال فوراً إلى مكان الجريمة".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط.

ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة المختصة هي ضابط التوقيف القضائي.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء لأنه لا يوجد نص بشأن تدخل الهيئات الأخرى في هذا الشأن.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 519 23/09/19 11:31

الشهود والضحايا والمشتبه بهم - الاستدعاء والاستجواب .7

استدعاء الشهود .701

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يتناول قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم 3 لسنة 2001 مسألة استدعاء الشهود في المواد 77-87 في الأحكام التالية:

المادة 77: لوكيل النيابة أو المحقق المفوض استدعاء جميع الأشخاص الذين يرى إمكانية الاستفادة من شهادتهم في كشف الحقيقة، سواء وردت أسماؤهم في التبليغات أو الشكاوى أو لم ترد، وله الاستماع إلى أقوال أي شاهد يحضر من تلقاء نفسه، وفي هذه الحالة يثبت ذلك في المحضر.

المادة 87: يكلف وكيل النيابة الجهات المختصة باستدعاء الشهود باستدعاءات تبلغ لهم قبل الموعد المحدد لسماع أقوالهم بـ 42 ساعة على الأقل.

إذا لم يكن تنفيذ الإجراء المذكور أعلاه ممكنًا، فإن المواد 58-78 تعالج هذه المشكلة على النحو التالي:

تنص المادة 58 على: إذا لم يحضر الشاهد بعد استدعائه للمرة الأولى، يوجه إليه استدعاء ثان للحضور، فإذا تغيب بعد ذلك يصدر وكيل النيابة مذكرة إحضار بحقه.

تنص المادة 68 على: إذا تعذر حضور الشاهد لأسباب صحية، ينتقل وكيل النيابة إلى محل إقامته لسماع أقواله إذا كان مقيماً في دائرة اختصاصه، أما إذا كان مقيماً خارج هذه الدائرة، فعليه أن ينيب وكيل النيابة المختص في تلك الدائرة لسماع شهادته، وترسل الشهادة في ظرف مختوم لوكيل النيابة المكلف بالتحقيق.

المادة 78: إذا تبين لوكيل النيابة أن حالة الشاهد الصحية لم تكن لتمنعه من الحضور، فله إصدار مذكرة إحضار بحقه.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

في الحالات التي تتطلب التعاون الدولي، يتم تطبيق القانون الوطني الفلسطيني، وفقا لأعراف القانون الدولي والإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 520 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الجهة المختصة باستدعاء الشهود هي النائب العام أو المحقق المسؤول. يكلف النائب العام الجهات المختصة باستدعاء الشهود قبل 42 ساعة على الأقل من الموعد المحدد للاستماع إلى شهاداتهم.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 521 23/09/19 11:31

(استجواب الشهود: الإجراء المعياري .702

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يتناول قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني مسألة الاستماع للشهود في المواد 97-48 والمواد 88-09 في الأحكام التالية:

المادة 97: يقوم وكيل النيابة بالتثبت من هوية الشاهد واسمه وعمره ومهنته وموطنه وعنوانه ومدة صلته بأحد الخصوم ويثبت ذلك في المحضر، قبل الاستماع إلى أقوال الشاهد وتدوينها.

المادة 08: يدلي الشهود بأقوالهم فرادى أمام وكيل النيابة بعد حلف اليمين بحضور كاتب التحقيق، ويحرر محضر بإفادتهم والأسئلة الموجهة إليهم.

المادة 18: تتلى على الشاهد إفادته ويصادق عليها بتوقيعه أو ببصمة إصبعه، و إذا امتنع أو تعذر الأمر عليه يشار إلى ذلك في المحضر، وتوقع الإفادة من وكيل النيابة وكاتب التحقيق.

المادة 28: [1] يجوز للخصوم بعد الانتهاء من سماع أقوال الشاهد أن يطلبوا من وكيل النيابة أو المحقق المفوض سؤال الشاهد عن نقاط لم ترد في شهادته. [2] يجوز لوكيل النيابة أن يرفض توجيه أي سؤال للشاهد لا صلة له بالدعوى أو غير مجد في كشف الحقيقة.

المادة 38: [1] تسمع على سبيل الاستئناس إفادة الأشخاص الذين لم يتموا الخمس عشرة سنة من أعمارهم دون حلف يمين. [2] يعفى أصول المتهم وفروعه وزوجه من حلف اليمين ما لم تكن الجريمة قد وقعت على أي منهم.

المادة 48: لوكيل النيابة مواجهة الشهود ببعضهم البعض، ومواجهتهم بالمتهم، إذا اقتضى الأمر ذلك.

لا يوجد إجراء بديل لسماع الشهود، باستثناء الطريقة التقليدية المذكورة أعلاه. لا يوجد في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني أو أي قانون فلسطيني آخر نص يدل على إمكانية سماع الشهود عبر مؤتمر عبر الفيديو مما يعني أن هذا القانون لا يواكب التطور والتقنية الحديثة في مسألة سماع الشهود، مما يبقي على إجراءات سماع الشهود مقصورة على الطريقة التقليدية. إضافة لذلك، يمكننا القول أن وجود الاحتلال الإسرائيلي لا يزال يمثل عقبة أمام إمكانية استدعاء الشهود والوصول إلى المحاكم المختصة في فلسطين نتيجة لوجود نقاط التفتيش العسكرية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

في الحالات التي تتطلب التعاون الدولي، يتم تطبيق القانون الوطني الفلسطيني، وفقا لأعراف القانون الدولي والإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 522 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الجهة المختصة أثناء التحقيق هي النائب العام وخلال المحاكمة هو القاضي المختص.

يتحقق النائب العام أو القاضي المختص أثناء المحاكمة من هوية الشاهد ويطلب منه أداء اليمين قبل سماع شهادته في القضية.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 523 23/09/19 11:31

استجواب الشهود: عن طريق مؤتمر عبر الفيديو .703

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن كما هو لا شيء في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني أو أي قانون فلسطيني آخر نص يدل على إمكانية سماع الشهود عبر مؤتمر عبر الفيديو، مما يعني أن هذا القانون لا يواكب التطور الحديث والتكنولوجيا.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 524 23/09/19 11:31

(استجواب الشهود: عن طريق الهاتف .704

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 525 23/09/19 11:31

(استجواب الأطفال .705

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

رفع قانون الطفل الفلسطيني عتبة سن الرشد حيث عرف الطفل بأنه كل إنسان لم يتم الثامنة عشرة من عمره".

لا يحتوي قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني رقم 3 لعام 2001 على أي أحكام تنص على حماية الطفل أثناء الشهادة. تنص المادة 1/38 فقط على ما يلي: يمكن سماع شهادة الأشخاص الذين لم يبلغوا 51 عاماً من العمر دون أداء اليمين عن طريق النصيحة.

يشرح قانون الأحداث لعام 6102 إجراءات جلسات استماع للمحكمة وحماية خصوصية الحدث. المادة 03:

1. تنعقد جلسات المحكمة بصورة سرية تحت طائلة البطلان، ولا تجوز محاكمة الحدث إلا بحضور متولي أمره ومرشد حماية الطفولة بالإضافة لمحاميه، ومن تجيز له المحكمة الحضور بإذن خاص وفقاً للقانون.
2. تشرح المحكمة عند البدء في المحاكمة بلغة بسيطة خلاصة التهمة الموجهة إلى الحدث وتسأله عنها.
3. إذا اعترف الحدث بالجرم يسجل اعترافه بكلمات أقرب ما تكون إلى الألفاظ التي استعملها في اعترافه، ثم تستمع المحكمة إلى تقرير مرشد حماية الطفولة ومداخلات أطراف الدعوى، ثم تفصل بالدعوى، إلا إذا بدت لها أسباب كافية تقضي بغير ذلك.
4. إذا لم يعترف الحدث بالجرم تشرع المحكمة بسماع شهود الإثبات، ويجوز لها أو لمتولي أمره أو محاميه مناقشة الشهود.
5. إذا تبين للمحكمة لدى الانتهاء من سماع بينة الإثبات وجود أدلة بحق الحدث، تسمع شهادة شهود الدفاع، ويسمح للحدث أن يتقدم بدفاعه، كما يسمح لمتولي أمره أو محاميه بالإضافة لمرشد حماية الطفولة بمساعدته في ذلك.
6. تسمع المحكمة تقرير مرشد حماية الطفولة، ويجوز للحدث أو متولي أمره بالإضافة لمحاميه أن يناقش مرشد حماية الطفولة وأن يفند تقريره، كما يجوز ذلك للمحكمة.
7. للمحكمة أن تأمر بإخراج الحدث من الجلسة بعد سؤاله، أو بإخراج أحد من الذين ذكروا في الفقرة الأولى من هذه المادة في أي وقت إذا رأت ضرورة لذلك، على أنه لا يجوز إخراج محامي الحدث أو مرشد حماية الطفولة، كما لا يجوز للمحكمة الحكم بالإدانة إلا بعد إفهام الحدث بما تم في غيبته من إجراءات، وللمحكمة إعفاء الحدث من حضور المحاكمة بنفسه إذا رأت أن مصلحته تقتضي ذلك أو بناءً على توصية من مرشد حماية الطفولة أو من نيابة الأحداث، وفي هذه الحالة يعتبر الحكم حضورياً.

المادة 13:

1. تتولى المحكمة اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بوضع حد للانتهاكات التي يمكن أن يتعرض لها الحدث في حياته الخاصة كحجز الكتب أو التسجيلات أو الصور أو الأفلام أو المراسلات أو أي وثيقة أخرى تمس من سمعته أو شرفه أو سمعة عائلته أو شرفها.
2. عند الضرورة القصوى يمكن أن تتخذ الإجراءات المذكورة في الفقرة السابقة من قبل عضو نيابة الأحداث بموجب طلب يقدم من الحدث أو أحد أفراد أسرته أو إحدى المؤسسات المختصة بالطفولة، ويكون قابلاً للطعن أمام المحكمة. على المكلفين من قبل قاضي الأحداث ونيابة الأحداث أن يحرصوا عند قيامهم بإعداد الملف الاجتماعي على احترام حرمة العائلات والحياة الخاصة للحدث.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يوجد في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني أي حكم محدد فيما يتعلق بسماع الأطفال كشهود في إطار التعاون الدولي؛ ومع ذلك، يمكن تطبيق الإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، وذلك بالتوافق مع الأعراف القانونية الدولية ومبدأ المعاملة بالمثل.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 526 23/09/19 11:31

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الجهة المختصة بسماع شهادة الطفل أثناء التحقيق هي النيابة العامة، وخلال المحاكمة يكون القاضي هو الجهة المختصة بسماع شهادة الطفل.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 527 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

- وفقًا لأحكام قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني، لا تؤخذ شهادة الطفل إلا للاستئناس (المادة 1/38) ولا يمكن الاعتماد عليها كدليل على الجريمة دون إثباتها بأدلة أخرى.

يجب أن تكون اللغة المستخدمة للتحدث مع الطفل واضحة وبسيطة. عادة ما تكون جلسات المحكمة التي يوجد فيها طفل جلسات مغلقة (سرية)، كما هو الحال في حالات العنف المنزلي.

لا يمكن إجراء التحقيق مع قاصر دون حضور محاميه أو والده؛ وإن لم يكن ذلك ممكنًا، يحضر التحقيق ضابط مراقبة.

- لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

استجواب الأشخاص المتعاونين مع التحقيق .706

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

لا، هذا الإجراء غير ممكن لأن القانون الفلسطيني لا ينص على مسألة الاستماع إلى الأشخاص الذين يتعاونون مع التحقيق.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

لا يمكن تطبيقه.

السلطة المختصة بـ: 3.

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

لا يمكن تطبيقه.

تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) b.

لا يمكن تطبيقه.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

لا يمكن تطبيقه.

المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء) 5.

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 528 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

707. استجواب الضحايا/المدعين

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن أخذ شهادة الضحية أو المدعي/ المدعي بالحق المدني وفقًا للمادة 822 من القانون الفلسطيني. يستمع إليه كشاهد ويؤدي اليمين.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 529 23/09/19 11:31

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

منصة المحكمة (قضاة المحكمة). يجب على الضحية والمدعي بالحق المدني أن يؤدي اليمين وأن يتم التعامل مع شهادتهما في المحكمة كشهود.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

708. (استجواب الخبراء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يتناول قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني مسألة تفويض الخبراء في المواد 46-17.

المادة 46: يستعين وكيل النيابة العامة بالطبيب المختص وغيره من الخبراء لإثبات حالة الجريمة المرتكبة، ويقوم الطبيب المنتدب لذلك وغيره من الخبراء باتخاذ الإجراءات اللازمة تحت إشراف الجهة المختصة بالتحقيق، وللمحقق الحضور أثناء مباشرة أعمال الخبراء، إذا قدر أن مصلحة التحقيق تقتضي بذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 530 23/09/19 11:31

المادة 56: يجوز للخبير الفني أن يقوم بعمله بدون حضور الخصوم.

المادة 66: يلتزم الخبير بتقديم تقرير فني عن عمله خلال الموعد الذي يحدده وكيل النيابة العامة المحقق، مع مراعاة وجود الأشياء القابلة للتلف.

المادة 76: يجوز لوكيل النيابة العامة استبدال الخبير إذا أخل بواجباته، أو لم يقدم تقريره خلال الفقرة المحددة.

المادة 86: يجب أن يقوم الخبير بحلف اليمين بأن يؤدي عمله بنزاهة وصدق، وذلك قبل البدء بعمله ما لم يكن مقيداً في جدول الخبراء المعتمدين قانوناً.

المادة 96: يقدم الخبير تقريره مسبباً ويوقع على كل صفحة منه.

المادة 07: للمتهم أن يستعين بخبير استشاري، ويطلب تمكينه من الاطلاع على الأوراق، على ألا يترتب على ذلك تأخير السير في الإجراءات.

المادة 17: للخصوم رد الخبير إذا وجدت أسباب جدية لذلك، ويقدم طلب الرد إلى وكيل النيابة المحقق، ويتعين أن يكون مسبباً، وعلى وكيل النيابة العامة عرضه على النائب العام أو أحد مساعديه للفصل فيه خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديمه، ويترتب على تقديم هذا الطلب عدم استمرار الخبير في عمله، ما لم يتقرر غير ذلك، ويتعين أن يكون القرار مسبباً.

وعند الإخفاق، لا يوجد إجراء بديل لتحقيق نفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

الجهة المختصة أثناء التحقيق هي المدعي العام، ويكون القاضي هو الجهة المختصة أثناء المحاكمة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 531 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

- لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

709. استدعاء المشتبه بهم / المتهمين

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يتناول قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني مسألة استدعاء المشتبه بهم والمحتجزين في المواد 601 و 701 و 901 و 411.

تنص المادة 601 على ما يلي: [1] لوكيل النيابة أن يصدر بحق المتهم مذكرة حضور للتحقيق معه. [2] إذا لم يحضر المتهم أو خشي فراره، جاز لوكيل النيابة أن يصدر بحقه مذكرة.

تنص المادة 701 على: [1] يجب على مدير المركز أو مكان التوقيف أن يسلم المتهم خلال أربع وعشرين ساعة إلى النيابة العامة للتحقيق معه. [2] يستجوب وكيل النيابة المتهم المطلوب بمذكرة حضور في الحال، أما المتهم المطلوب بمذكرة إحضار، فعلى وكيل النيابة أن يستجوبه خلال أربع وعشرين ساعة من تاريخ القبض عليه".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 532 23/09/19 11:31

تنص المادة 901 على: [1] تنفذ مذكرات الحضور والإحضار فوراً، وتبقى مرعية الإجراء إلى حين تنفيذها. [2] لا يجوز تنفيذ مذكرة الإحضار بعد مضي ثلاثة أشهر من تاريخ صدورها ما لم يعتمدها من أصدرها لمدة أخرى.

تتناول المادة (13) حالات الجرائم المشتبه بارتكابها، حيث تنص على: [1] إذا لم يكن المتهم حاضراً في الأحوال المبينة في المادة السابقة يجوز لمأمور الضبط القضائي أن يستصدر أمراً بالقبض عليه وإحضاره، ويدون ذلك في المحضر. [2] إذا وجدت دلائل كافية على اتهام شخص بارتكاب جناية أو جنحة تزيد عقوبتها على الحبس ستة أشهر، جاز لمأمور الضبط القضائي أن يطلب من النيابة العامة إصدار أمر القبض عليه.

تنص المادة (411) على ما يلي: إذا كانت حالة المتهم الصحية لا تسمح بإحضاره، ينتقل وكيل النيابة للتحقيق معه إلى مكان إقامته، وله أن يأمر بإدخاله المستشفى إذا لزم الأمر لعلاجه، مع وضع الحراسة اللازمة عليه إذا رأى توقيفه.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يتم إصدار الاستدعاء من قبل/ خلال النائب العام ويتم تنفيذه من قبل ضابط التنفيذ القضائي.

يمكن للنائب العام إصدار أمر استدعاء للمتهم لحضور جلسة التحقيق. إذا لم يحضر المتهم أو كان هناك خوف من أنه قد يهرب، فيحق للنائب العام إصدار أمر استدعاء.

يجب على مدير مركز أو مكان احتجاز المتهم تسليمه في غضون أربع وعشرين ساعة إلى النائب العام للتحقيق.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 533 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

710. استجواب المشتبه بهم / المتهمين: الإجراء المعياري

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

هو استجواب (سؤال) المتهم بالتفصيل عن الأفعال المنسوبة إليه ومواجهته بالاستفسارات والأسئلة والشكوك المتعلقة بالتهمة، وطلب الإجابة عليها.

تنص المادة 59 من قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني على ما يلي: يتولى وكيل النيابة استجواب المتهم في الجنايات جميعها، والجنح التي يرى استجوابه فيها.

تنص المادة 69 على: [1] يجب على وكيل النيابة عند حضور المتهم لأول مرة إلى التحقيق أن يتثبت من هويته واسمه وعنوانه ومهنته ويستجوبه بالتهمة المنسوبة إليه ويطالبه بالإجابة عليها، ويخطره أن من حقه الاستعانة بمحام، وأن كل ما يقوله يجوز تقديمه كدليل ضده من معرض البينة عند محاكمته. [2] يجب إثبات أقوال المتهم في محضر الاستجواب.

تنص المادة 79 على: [1] للمتهم الحق في الصمت وعدم الإجابة على الأسئلة الموجهة إليه. [2] للمتهم الحق في تأجيل الاستجواب مدة 42 ساعة لحين حضور محاميه، فإذا لم يحضر محاميه أو عدل عن توكيل محام عنه، جاز استجوابه في الحال.

تنص المادة (89) على أنه "لوكيل النيابة استجواب المتهم قبل دعوة محاميه للحضور في حالات التلبس والضرورة والاستعجال والخوف من ضياع الأدلة على أن تدون موجبات التعجيل في المحضر، وللمحامي الحق في الاطلاع على أقوال المتهم عند انتهاء الاستجواب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 534 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النائب العام المختص.

بعد التحقق من هوية المتهم واسمه وعنوانه ومهنته ويستجوبه بالتهمة المنسوبة إليه ويطالبه بالإجابة عليها،

كما يجب إبلاغه أن من حقه الاستعانة بمحام، وأن كل ما يقوله يجوز تقديمه كدليل ضده من معرض البينة عند محاكمته، وأن له الحق في الصمت وعدم الإجابة على الأسئلة الموجهة إليه حتى حضور محاميه.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 535 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

711. استجواب المشتبه بهم / المتهمين: بواسطة مؤتمر عبر الفيديو

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن لأن القانون الفلسطيني لا ينص على مسألة الاستماع إلى الخبراء عبر مؤتمر الفيديو.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 536 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

712. استجواب المشتبه بهم / المتهمين: عن طريق الهاتف)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن لأن القانون الفلسطيني لا ينص على مسألة الاستماع إلى الخبراء عن طريق الهاتف.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 537 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

لا يمكن تطبيقه.

المواجهة 713.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم، هذا الإجراء ممكن. قد يواجه الشهود بعضهم البعض أو قد يواجهون المتهم. يتناول قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني هذه المسألة في المادة 48 التي تنص على: لوكيل النيابة مواجهة الشهود ببعضهم البعض، ومواجهتهم بالمتهم، إذا اقتضى الأمر ذلك.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ 3.:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

النائب العام المختص. تحدث المواجهة أثناء التحقيق ويمكن أن تطلبها النيابة العامة إذا لزم الأمر.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

اللغات المقبولة للطلب/ القرار 4.

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 538 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

8. العمليات عبر الحدود

801. المراقبة عبر الحدود

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

في الواقع ، لا توجد أحكام قانونية محددة تحكم مسألة العمليات عبر الحدود في التشريع الفلسطيني، وذلك بسبب وجود الاحتلال الإسرائيلي الذي يسيطر بشكل كامل على المعابر الحدودية، بما يعيق عملية محاكمة المجرمين و استعادتهم من دول أخرى. ومع ذلك، فإن قانون تسليم الهاربين لعام 7291 يسري في فلسطين، غير أنه يجب تعديله لأنه لم يعد يواكب التطورات الحديثة والتكنولوجية، وتطور الاتجاهات الحديثة والجرائم الإلكترونية، إضافة إلى الإجراءات الدولية الجديدة والتعاون القضائي المرتبط بكل هذا. هناك أيضا عدد من الاتفاقيات الإقليمية التي وقعتها فلسطين في هذا الصدد، والتي يمكن الرجوع إلى أحكامها، وهي:

• اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 • الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010 • الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام 1998
• الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية • الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب لعام 2010.

لا تملك الدولة الفلسطينية أي سيطرة على الحدود أو على المعابر الفلسطينية باستثناء معبر أريحا.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 539 23/09/19 11:31

هناك ما يسمى الإنتربول الفلسطيني الذي يتبع وحدة العلاقات العربية والدولية بوزارة الداخلية الفلسطينية، ويعتبر عضوا في الإنتربول العربي، ويمكنه إجراء اتصالات مع الإنتربول العربي ومع والدول العربية للاستفسار عن مكان أي متهم فلسطيني هارب، والعكس صحيح.

تنص المادة 82 من الدستور الفلسطيني على ما يلي: "لا يجوز إبعاد أي فلسطيني عن أرض الوطن أو حرمانه من العودة إليه أو منعه من المغادرة أو تجريده من الجنسية أو تسليمه لأية جهة أجنبية".

تحتاج فلسطين إلى إصدار قانون حول التعاون القضائي الدولي يتضمن أحكاماً واضحة لمراقبة العمليات عبر الحدود والسعي الحثيث للقبض على المجرمين الهاربين والتسليم المراقب، إضافة إلى مسائل أخرى. وفي الواقع، فإن قانون تسليم المجرمين لعام 7291 هو قانون قديم لا يحتوي على أحكام جديدة، ولا يتضمن قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني أية أحكام تحكم الأمور المذكورة أعلاه.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 540 23/09/19 11:31

المطاردة الفورية عبر الحدود .802

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

في الواقع ، لا توجد أحكام قانونية محددة تحكم مسألة العمليات عبر الحدود في التشريع الفلسطيني، وذلك بسبب وجود الاحتلال الإسرائيلي الذي يسيطر بشكل كامل على المعابر الحدودية، بما يعيق عملية محاكمة المجرمين و استعادتهم من دول أخرى. ومع ذلك، فإن قانون تسليم الهاربين لعام 7291 يسري في فلسطين، غير أنه يجب تعديله لأنه لم يعد يواكب التطورات الحديثة والتكنولوجية، وتطور الاتجاهات الحديثة والجرائم الإلكترونية، إضافة إلى الإجراءات الدولية الجديدة والتعاون القضائي المرتبط بكل هذا. هناك أيضا عدد من الاتفاقيات الإقليمية التي وقعتها فلسطين في هذا الصدد، والتي يمكن الرجوع إلى أحكامها، وهي:

• اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 • الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010 • الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام 1998
• الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية • الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب لعام 2010.

لا تملك الدولة الفلسطينية أي سيطرة على الحدود أو على المعابر الفلسطينية باستثناء معبر أريحا.

هناك ما يسمى الإنتربول الفلسطيني الذي يتبع وحدة العلاقات العربية والدولية بوزارة الداخلية الفلسطينية، ويعتبر عضوا في الإنتربول العربي، ويمكنه إجراء اتصالات مع الإنتربول العربي ومع والدول العربية للاستفسار عن مكان أي متهم فلسطيني هارب، والعكس صحيح.

تنص المادة 82 من الدستور الفلسطيني على ما يلي: "لا يجوز إبعاد أي فلسطيني عن أرض الوطن أو حرمانه من العودة إليه أو منعه من المغادرة أو تجريده من الجنسية أو تسليمه لأية جهة أجنبية".

تحتاج فلسطين إلى إصدار قانون حول التعاون القضائي الدولي يتضمن أحكاماً واضحة لمراقبة العمليات عبر الحدود والسعي الحثيث للقبض على المجرمين الهاربين والتسليم المراقب، إضافة إلى مسائل أخرى. وفي الواقع، فإن قانون تسليم المجرمين لعام 7291 هو قانون قديم لا يحتوي على أحكام جديدة، ولا يتضمن قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني أية أحكام تحكم الأمور المذكورة أعلاه.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 541 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

803. التتبع عبر الحدود .عن طريق وضع جهاز إنذار على مركبة أو شخص

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

في الواقع ، لا توجد أحكام قانونية محددة تحكم مسألة العمليات عبر الحدود في التشريع الفلسطيني، وذلك بسبب وجود الاحتلال الإسرائيلي الذي يسيطر بشكل كامل على المعابر الحدودية، بما يعيق عملية محاكمة المجرمين و استعادتهم من دول أخرى. ومع ذلك، فإن قانون تسليم الهاربين لعام 7291 يسري في فلسطين، غير أنه يجب تعديله لأنه لم يعد يواكب التطورات الحديثة والتكنولوجية، وتطور الاتجاهات الحديثة والجرائم الإلكترونية، إضافة إلى الإجراءات الدولية الجديدة والتعاون القضائي المرتبط بكل هذا. هناك أيضا عدد من الاتفاقيات الإقليمية التي وقعتها فلسطين في هذا الصدد، والتي يمكن الرجوع إلى أحكامها، وهي:

• اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 • الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لعام 2010 • الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام 1998
• الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية • الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب لعام 2010.

لا تملك الدولة الفلسطينية أي سيطرة على الحدود أو على المعابر الفلسطينية باستثناء معبر أريحا.

هناك ما يسمى الإنتربول الفلسطيني الذي يتبع وحدة العلاقات العربية والدولية بوزارة الداخلية الفلسطينية، ويعتبر عضوا في الإنتربول العربي، ويمكنه إجراء اتصالات مع الإنتربول العربي ومع والدول العربية للاستفسار عن مكان أي متهم فلسطيني هارب، والعكس صحيح.

تنص المادة 82 من الدستور الفلسطيني على ما يلي: "لا يجوز إبعاد أي فلسطيني عن أرض الوطن أو حرمانه من العودة إليه أو منعه من المغادرة أو تجريده من الجنسية أو تسليمه لأية جهة أجنبية".

تحتاج فلسطين إلى إصدار قانون حول التعاون القضائي الدولي يتضمن أحكاماً واضحة لمراقبة العمليات عبر الحدود والسعي الحثيث للقبض على المجرمين الهاربين والتسليم المراقب، إضافة إلى مسائل أخرى. وفي الواقع، فإن قانون تسليم المجرمين لعام 7291 هو قانون قديم لا يحتوي على أحكام جديدة، ولا يتضمن قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني أية أحكام تحكم الأمور المذكورة أعلاه.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 542 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

804. التسليم المراقب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن ويتم اللجوء إليه وفقًا للقانون الأردني الخاص بتسليم الهاربين لعام 7291، وهو القانون المطبق في هذا الخصوص في دولة فلسطين.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 543 23/09/19 11:31

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يأمر النائب العام أو أحد مساعديه بضبط لدى مكاتب البرق والبريد الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود والبرقيات المتعلقة بالجريمة وشخص مرتكبها.

كما يمكنه أيضا تتبع المحادثات الهاتفية واللاسلكية، وتسجيلها في مكان محدد بناء على إذن من قاضي الصلح عندما يكون ذلك ضروريًا للكشف عن الحقيقة في حالات جنحة أو جريمة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

يجب أن يكون أمر القاضي الى النيابة العامة بالضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 544 23/09/19 11:31

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

معلومات مفيدة أخرى .b

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

(فرق التحقيق المشتركة .805

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ .1

نعم، هذا الإجراء ممكن طالما لا يوجد تشريع وطني يمنعه.

تنص المادة 34 من القرار بقانون رقم 61 لعام 7102 بشأن الجرائم الإلكترونية على أن تعمل الجهات المختصة على تيسير التعاون مع نظيراتها في البلاد الأجنبية في إطار الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية المصادق عليها، أو طبق مبدأ المعاملة بالمثل.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم .2

- إذا كانت الاتفاقيات الثنائية التي صادقت عليها فلسطين تنص في أحكامها على هذه الإمكانية، سيتم العمل على التنفيذ وفقاً لهذه الأحكام.

- في حالة كانت الاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها فلسطين (مثل اتفاقية باليرمو لعام 2000 بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في عام 2003 (اتفاقية ميريدا)، والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، واتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي لعام 3891 (المادة 51، الفقرة ب) تنص على هذه الإمكانية في أحكامها، فسيتم التنفيذ وفقا لهذه الأحكام.

- إذا لم تكن هناك اتفاقيات أو كانت الاتفاقيات غير مطبقة، فلا تزال هنالك إمكانية النظر في طلبات التعاون القانوني الدولية. ينفذ الطلب أو يمكن تنفيذه بموجب مبدأ المعاملة بالمثل.

السلطة المختصة بـ .3:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي .a

ويتم استلام طلبات التعاون القضائي في المسائل الجنائية عبر القنوات الدبلوماسية، بدءاً بإدارة الشؤون العربية التابعة لوزارة الخارجية الفلسطينية، والتي بدورها تنقل الطلبات إلى وزارة العدل. يكون دور وزارة العدل دور الوسيط. ترسل وزارة العدل الطلب إلى النيابة العامة المختصة التي تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الطلبات. أنشئت في الوقت الحالي هيئة عامة متخصصة في مجال التعاون القضائي الدولي وتم تدريب النوّاب العامين المتخصصين.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة .b

يأمر النائب العام أو أحد مساعديه بضبط لدى مكاتب البرق والبريد الخطابات والرسائل والجرائد والمطبوعات والطرود والبرقيات المتعلقة بالجريمة وشخص مرتكبها.

كما يمكنه أيضا تتبع المحادثات الهاتفية واللاسلكية، وتسجيلها في مكان محدد بناء على إذن من قاضي الصلح عندما يكون ذلك ضروريًا للكشف عن الحقيقة في حالات جنحة أو جريمة يعاقب عليها بالحبس لمدة لا تقل عن سنة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 545 23/09/19 11:31

يجب أن يكون أمر القاضي الى النيابة العامة بالضبط أو إذن المراقبة أو التسجيل مسببا ولمدة لا تتجاوز 51 يوما قابلة للتجديد لمرة واحدة.

كما يتم تنفيذ الإجراء من قبل طرف لم يتسلم الطلب ولكنه مختص بتنفيذه. إذا لم يكن تنفيذ هذا الإجراء في نطاق اختصاصه، فلن يتم قبول تنفيذ الإجراء.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

وكقاعدة عامة، لا بد من ترجمة الطلب إلى اللغة العربية. يجب أن يكون الطلب مصحوبًا دائمًا بنسخته الأصلية المحررة باللغة الرسمية للبلد مقدم الطلب. لا يتم النص على هذه الإجراءات في اتفاق تكون فيه دولة فلسطين طرفاً، لكنها مرتبطة بمبدأ المعاملة بالمثل، بالإضافة إلى الممارسة الدولية الجاري العمل بها في مثل هذه الأمور.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا، لا تخضع الطلبات القانونية لأية أطر زمنية لتنفيذها. ومع ذلك، سوف تبذل السلطات الفلسطينية قصارى جهدها للامتثال لأية أطر زمنية تحددها السلطة مقدمة الطلب في الطلب القانوني.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

- يجب أن يحتوي أي طلب قانوني على الأقل على معلومات تفصيلية عن نوع الحالة، والطرف مقدم الطلب والطرف المقدم اليه الطلب، والوقائع والأحكام القانونية التي تجرم العمل غير القانوني، والمهمة المطلوب القيام بها، وأسماء الشهود، وعناوين إقامتهم، والأسئلة المطلوب طرحها، والمواد التي يمكن أن تغطي المهل الزمنية والسرية، واسم (أسماء) موظفي/ممثلي إنفاذ القانون أو خبراء الدولة مقدمة الطلب ومعلومات الاتصال بهم (الاسم ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني)، وجميع المعلومات الأخرى ذات الصلة بالسلطة المنفذة من أجل الشروع في تنفيذ الطلب القانوني بأكبر قدر ممكن من الكفاءة.

- يتم تنفيذ طلبات التعاون القانوني المتبادل وتسليم المطلوبين ومصادرة الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال عندما لا تتعارض مع القوانين المحلية والاتفاقات الثنائية ومتعددة الأطراف.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب المساعدة أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء.

"تستند المعلومات الواردة في هذه الأداة، والتي تعادل بطاقات "Fiches Belges" إلى المعلومات التي قدمها الخبراء وممثلو الدول المستفيدة المعنية في إطار العمل المنجز في إطار مشروع يوروميد للعدالة. لا يمكن اعتبار الكونسورتيوم الذي ينفذ المشروع مسؤولاً عن دقته أو واقعيته أو شموليته، كما لا يمكن اعتباره مسؤولاً عن أي أخطاء أو سهو يرد في هذه الوثيقة".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 546 23/09/19 11:31

EUROMED JUSTICE
EuroMed Fiches

تونس

"لقد تم إعداد هذا المنشور بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذا المنشور هي مسؤولية FIIAPP ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعكس وجهات نظر الاتحاد الأوروبي".

PORTADA INDEX

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 547 23/09/19 11:31

1. (تعقب واعتراض الاتصالات (السلكية واللاسلكية

101. اعتراض وتسجيل ونسخ الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، يمكن اتخاذ إجراءات لاعتراض الاتصالات وتسجيلها ونسخها في نطاق التعاون القضائي الدولي في تونس.

هذه الإجراءات لا يمكن إلا للنائب العام أن يأمر بها باعتبارها جزء من الإجراءات الأولية، أو من قبل حاكم التحقيق بعد بدء مرحلة جمع المعلومات.

تنطبق على ذلك قاعدتان قانونيتان:

الإطار القانوني العام: المادة 35 من مجلة الإجراءات الجزائية: "يتولى حاكم التحقيق بمساعدة كاتبه سماع الشهود... ويتمم جميع الأعمال المؤدية إلى إظهار البراهين المثبتّة أو النافية للتهمة".

قاعدة محددة: المادة 45 من القانون الأساسي رقم 62 بتاريخ 5102/80/70، بشأن مكافحة الإرهاب وغسل الأموال. "في الحالات التي تقتضيها ضرورة البحث، يمكن اللجوء إلى اعتراض اتصالات ذوي الشبهة بمقتضى قرار كتابي معلل من النائب العام أو حاكم التحقيق؛ ويشمل اعتراض الاتصالات الحصول على بيانات المرور والتنصت أو الاطلاع على محتوى الاتصالات وكذلك نسخها أو تسجيلها".

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات والبروتوكولات التي صادقت عليها تونس، بما في ذلك:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

يمكن تطبيق الاتفاقيات الثنائية أيضًا.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 548 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن أن تكون السلطة القضائية هي حاكم التحقيق أو النيابة العامة في حالة الجرم المشهود (الجرائم أو الجنح التي تم ارتكابها أو التي ترتكب والتي تتطلب استجابة سريعة).

وعملاً بالمادة 50 من مجلة الإجراءات الجزائية، يكون حاكم التحقيق مكلف بالتحقيق في القضايا الجزائية والبحث بدون توان عن الحقيقة ومعاينة جميع الأمور التي يمكن أن تستند عليها محكمة الموضوع لتأييد حكمها.

ثم تتم معالجة الطلبات من خلال وسطاء من الهيئتين:

- ضباط الشرطة القضائية الملحقون بوزارة الداخلية؛
- وكالة الاتصالات السلكية واللاسلكية التقنية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، هناك قيدان:

- لا يمكن الاستشهاد بوسائل الإثبات التي يتم جمعها في الموقع أثناء عملية التسلل أو الاعتراض أو المراقبة السمعية البصرية إلا لغرض تقديم أدلة على الجرائم الخاضعة للتحقيق أو أي جريمة إرهابية أخرى (المادة 56 من القانون الأساسي رقم 26 بتاريخ 5102/08/07)؛

- القيود الزمنية: أربعة أشهر، يمكن تجديدها مرة واحدة وللمدة نفسها، بقرار معلّل وفق المادة 45 من القانون الأساسي رقم 62 بتاريخ 5102/80/70.

ويمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب التعاون أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء وفقًا لكل حالة على حدة.

102. تعقب الاتصالات السلكية واللاسلكية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن في تونس في إطار التعاون القضائي الدولي. الأساس القانوني لذلك هو المادة 35 من مجلة الإجراءات الجزائية. لا يضع القانون التونسي قيودًا على تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 549 23/09/19 11:31

هذه الإجراءات لا يمكن إلا للنائب العام أن يأمر بها باعتبارها جزء من الإجراءات الأولية، أو من قبل حاكم التحقيق بعد بدء مرحلة جمع المعلومات.

تنطبق على ذلك قاعدتان قانونيتان:

الإطار القانوني العام: المادة 35 من مجلة الإجراءات الجزائية: "يتولى حاكم التحقيق بمساعدة كاتبه سماع الشهود... ويتمم جميع الأعمال المؤدية إلى إظهار البراهين المثبتّة أو النافية للتهمة".

قاعدة محددة: المادة 54 من القانون الأساسي رقم 62 بتاريخ 5102/80/70، بشأن مكافحة الإرهاب وغسل الأموال. "في الحالات التي تقتضيها ضرورة البحث، يمكن اللجوء إلى اعتراض اتصالات ذوي الشبهة بمقتضى قرار كتابي معلل من النائب العام أو حاكم التحقيق؛ ويشمل اعتراض الاتصالات الحصول على بيانات المرور والتنصت أو الاطلاع على محتوى الاتصالات وكذلك نسخها أو تسجيلها".

عند الإخفاق ، لا يتضمن التشريع أي إجراء بديل يهدف لنفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات والبروتوكولات التي صادقت عليها تونس، بما في ذلك:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

يمكن تطبيق الاتفاقيات الثنائية أيضًا.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

وفي مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن أن تكون السلطة القضائية هي حاكم التحقيق أو النيابة العامة في حالة الجرم المشهود (الجرائم أو الجنح التي ارتكبت للتو أو التي ترتكب والتي تتطلب استجابة سريعة).

وعملاً بالمادة 05 من مجلة الإجراءات الجزائية، يكون حاكم التحقيق مكلف بالتحقيق في القضايا الجزائية والبحث بدون توان عن الحقيقة ومعاينة جميع الأمور التي يمكن أن تستند عليها المحكمة لتأييد حكمها.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 550 23/09/19 11:31

ثم تتم معالجة الطلبات من خلال وسطاء من الهيئتين:

- ضباط الشرطة القضائية الملحقون بوزارة الداخلية؛
- وكالة الاتصالات السلكية واللاسلكية التقنية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، هناك قيدان:

- لا يمكن الاستشهاد بوسائل الإثبات التي يتم جمعها في الموقع أثناء عملية التسلل أو الاعتراض أو المراقبة السمعية البصرية إلا لغرض تقديم أدلة على الجرائم الخاضعة للتحقيق أو أي جريمة إرهابية أخرى (المادة 56 من القانون الأساسي رقم 62 بتاريخ 5102/80/70)؛
- القيود الزمنية: أربعة أشهر، يمكن تجديدها مرة واحدة وللمدة نفسها، بقرار معلّل وفق المادة 45 من القانون الأساسي رقم 62 بتاريخ 5102/80/70.

ويمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب التعاون أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء وفقًا لكل حالة على حدة.

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

103. اعتراض وتسجيل أشكال الاتصالات الأخرى

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، يمكن اتخاذ إجراءات لاعتراض الاتصالات وتسجيلها ونسخها في نطاق التعاون القضائي الدولي في تونس. تجدر الإشارة إلى أن هذه الإجراءات لا يمكن أن تأمر إلا من قبل النائب العام كجزء من الإجراءات الأولية، أو من قبل حاكم التحقيق بعد افتتاح مرحلة المعلومات.

تنطبق على ذلك قاعدتان قانونيتان:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 551 23/09/19 11:31

- الإطار القانوني العام: المادة 53 من مجلة الإجراءات الجزائية: "يتولى حاكم التحقيق بمساعدة كاتبه سماع الشهود... ويتمم جميع الأعمال المؤدية إلى إظهار البراهين المثبتّة أو النافية للتهمة".
- قاعدة محددة: المادة 54 من القانون الأساسي رقم 26 بتاريخ 07/08/2015، بشأن مكافحة الإرهاب وغسل الأموال. "في الحالات التي تقتضيها ضرورة البحث، يمكن اللجوء إلى اعتراض اتصالات ذوي الشبهة بمقتضى قرار كتابي معلل من النائب العام أو حاكم التحقيق؛ ويشمل اعتراض الاتصالات الحصول على بيانات المرور والتنصت أو الاطلاع على محتوى الاتصالات وكذلك نسخها أو تسجيلها".

عند الإخفاق ، لا يتضمن التشريع أي إجراء بديل يهدف لنفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات والبروتوكولات التي صادقت عليها تونس، بما في ذلك:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

3. يمكن تطبيق الاتفاقيات الثنائية أيضًا.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

a. السلطة المختصة بـ:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن أن تكون السلطة القضائية هي حاكم التحقيق أو النيابة العامة في حالة الجرم المشهود (الجرائم أو الجنح التي تم ارتكابها أو التي ترتكب والتي تتطلب استجابة سريعة).

وعملاً بالمادة 05 من مجلة الإجراءات الجزائية، يكون حاكم التحقيق مكلف بالتحقيق في القضايا الجزائية والبحث بدون توان عن الحقيقة ومعاينة جميع الأمور التي يمكن أن تستند عليها المحكمة لتأييد حكمها..

ثم تتم معالجة الطلبات أيضًا عن طريق هيئتين:

- ضباط الشرطة االقضائية من وزارة الداخلية؛
- وكالة الاتصالات السلكية واللاسلكية التقنية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 552 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، هناك قيدان:

- لا يمكن الاستشهاد بوسائل الإثبات التي يتم جمعها في الموقع أثناء عملية التسلل أو الاعتراض أو المراقبة السمعية البصرية إلا لغرض تقديم أدلة على الجرائم الخاضعة للتحقيق أو أي جريمة إرهابية أخرى (المادة 65 من القانون الأساسي رقم 26 بتاريخ 07/08/2015)؛
- القيود الزمنية: أربعة أشهر، يمكن تجديدها مرة واحدة وللمدة نفسها، بقرار معلّل وفق المادة 54 من القانون الأساسي رقم 26 بتاريخ 07/08/2015.

ويمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب التعاون أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء وفقًا لكل حالة على حدة.

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

104. اعتراض البريد

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، اعتراض البريد ممكن في تونس على أساس المادة 35 من مجلة الإجراءات الجزائية. تمنح المادة 99 لقضاة التحقيق خيار "أن يأذن بحجز كل ما كان من قبيل المراسلات وغيرها من الأشياء المبعوث بها إن رأى في ذلك فائدة لكشف الحقيقة".

خصوصية المراسلات مضمونة وفقًا للتشريع المعمول به.

يجوز لحاكم التحقيق أن يأذن بحجز كل ما كان من قبيل المراسلات وغيرها من الأشياء المبعوث بها إن رأى في ذلك فائدة لكشف الحقيقة. حتى بصرف النظر عن حالات الجرائم أو الجنح التي تتطلب ردا سريعا، فإن لدى النيابة دائما خيار طلب المراسلات الموجهة إلى المتهم أو المرسلة منه. قد يلجؤون إلى هذا الإجراء عندما يكون هناك خطر التأخير.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 553 23/09/19 11:31

لا تسلم إلى المرسل إليه ولا ترجع إلى المرسل المراسلات التي من شأنها المساس بالنظام والأمن العامين. تتولى السلط المختصة مصادرتها طبقا للتشريع الجاري به العمل. ويتم إخطار النائب العام (الفصل. 02-12 من مجلة البريد، الفصل 92 من مجلة الإجراءات الجزائية).

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات والبروتوكولات التي صادقت عليها تونس، بما في ذلك:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

يمكن تطبيق الاتفاقيات الثنائية أيضًا.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

تتم معالجة الطلبات مباشرة من قبل النائب العام وحاكم التحقيق أو من خلال وسيط ضباط الشرطة االقضائية من وزارة الداخلية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 554 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى b.

ويمكن أن يقدم ممثلو الدولة مقدمة الطلب التعاون أو أن يشاركوا في تنفيذ الإجراء وفقًا لكل حالة على حدة.

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

105. (المراقبة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا يوجد تشريع محدد بشأن هذا الموضوع، لكن يجوز للموظفين المخولين منع ارتكاب الجرائم والإزعاجات في الأماكن العامة في الإطار القانوني العام المطبق على الشرطة اتخاذ تدابير مراقبة.

بموجب القانون التونسي، لا يُلجأ إلى المراقبة إلا بشأن الأحداث الجانحين ومكافحة الإرهاب.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

بشكل عام، جميع الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها تونس، إضافة إلى القرارات التي اتخذها مجلس الأمن. على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي a.

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

(تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة b.

يتم تنفيذ إجراءات المراقبة من قبل ضباط الشرطة االقضائية. يجب اتباع الإجراءات المعتادة لضمان سلامة المواطنين.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 555 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي اللغة العربية، لكن من الممكن قبول الطلبات التي تُعد باللغة الفرنسية ومعالجتها.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يضع القانون إطارًا زمنيًا محددًا، لكن المعالجة تعتمد على الإجراءات الإدارية التي تتطلبها الاتفاقيات الثنائية أو متعددة الأطراف. ومع ذلك، من المهم الإشارة إلى أنه يمكن للسلطة القانونية المختصة المطالبة بالتنفيذ الفوري لإجراءات المراقبة.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يتم استخدام المعلومات التي يتم جمعها من خلال إجراءات المراقبة المتخذة ضمن نشاطات مكافحة الإرهاب إلا في هذا النطاق.

b. معلومات مفيدة أخرى

إن التجريم المزدوج والمعاملة بالمثل مطلوبان دائماً في مسائل التعاون الدولي.

لا تُقبَل مساعدة أو مشاركة عملاء الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ الإجراء من حيث المبدأ.

106. اعتراض الاتصالات السلكية واللاسلكية دون مساعدة تقنية من دولة أخرى)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 556 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

تتم معالجة الطلبات عبر هيئتين:

- ضباط الشرطة االقضائية من وزارة الداخلية؛
- وكالة الاتصالات السلكية واللاسلكية التقنية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 557 23/09/19 11:31

العملاء والمخبرون - التسلل 2.

201. (التسلل من قبل عملاء سريين للدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن لكن فقط ضمن إطار مكافحة الإرهاب. تنص المادة 75 من القانون الأساسي رقم 62 بتاريخ 5102/80/70 على أنه يباشر الاختراق بمقتضى قرار كتابي معلل من النائب العام أو من حاكم التحقيق وتحت رقابته لمدة أقصاها أربعة أشهر قابلة للتمديد لنفس المدة بقرار معلل.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

يتم النظر في الطلبات من خلال ضباط الشرطة القضائية الملحقين بوزارة الداخلية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 558 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

202. التسلل من قبل عملاء الدولة مُقدمة الطلب في إقليم الدولة المُقدم إليها الطلب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا يمكن تطبيق هذا الإجراء ولا توجد إجراءات أخرى قد تحل محله.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 559 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

203. التسلل من قبل مخبر للدولة المُقدم اليها الطلب)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، لكن هذا الإجراء ممكن فقط ضمن إطار مكافحة الإرهاب.

تنص المادة 75 من القانون الأساسي رقم 62 بتاريخ 5102/80/70 على أنه يباشر الاختراق بمقتضى قرار كتابي معلل من النائب العام أو من حاكم التحقيق وتحت رقابته لمدة أقصاها أربعة أشهر قابلة للتمديد لنفس المدة بقرار معلل.

تشترط المادة 75 من القانون الأساسي رقم 62 بتاريخ 5102/80/70 أن يتم اللجوء إلى الاختراق بواسطة عون أمن متخفي أو مخبر معتمد من قبل مأموري الضابطة االقضائية المخول لهم معاينة الجرائم الإرهابية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. تلقي الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 560 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يتم النظر في الطلبات من خلال ضباط الشرطة القضائية الملحقين بوزارة الداخلية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

204. التعامل مع المُخبرين

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير قابل للتطبيق.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. تلقي الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 561 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (حيثما يكون قابلًا للتطبيق)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

3. الفحص والتفتيش البدني وتقييم الخبير

301. التفتيش الظاهري للجسم)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن بموجب المادة 35 من قانون مجلة الإجراءات الجزائية ومجلة الديوانة.

تهدف عمليات التفتيش البدني إلى العثور على الأدلة أو الأشياء أو المستندات التي تسمح بإثبات وجود جريمة. بالإضافة إلى المبدأ العام المنصوص عليه في مجلة الإجراءات الجزائية، تنص المادة 65 أ 21 من قانون الجمارك على إجراء عمليات التفتيش البدني في أماكن منصوص عليها لهذا الغرض وتُجرى عندما تكون هناك شكوك بأن شخصًا ما قد يخفي السلع في جسمه.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 562 23/09/19 11:31

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

في الحالات العاجلة: حاكم التحقيق أو النيابة العامة أو ضباط الشرطة االقضائية (قضاة النواحي أو محافظو الشرطة أو كبار ضباط الحرس الوطني أو المسؤولون الحكوميون المرخص لهم بموجب قوانين خاصة).

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

تتم معالجة الطلبات من خلال ضباط الشرطة االقضائية الملحقين بوزارة الداخلية.

يتم التفتيش البدني في مراكز الشرطة ومراكز الحرس الوطني والمباني الخاصة في مكتب الجمارك. يتم كتابة محضر.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب.

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 563 23/09/19 11:31

التفتيش البدني الكامل .302

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، من الممكن إذا كان منصوصًا على ذلك في الاتفاقية الثنائية التي أبرمتها تونس والدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

يطبق هذا الإجراء من أجل:

- إثبات مستويات الكحول لدى السائقين؛
- إثبات استهلاك المخدرات؛
- أخذ عينات من الحمض النووي.

هذا فحص طبي يأخذ شكل تقييم طبي. لا توجد أحكام صريحة في مجلة الإجراءات الجزائية. ومع ذلك، فيما يتعلق بالبحث عن المخالفات الجمركية (الجرائم البسيطة) والجنح، يسمح قانون الجمارك لموظفي الجمارك بإخضاع شخص يعبر الحدود للفحوص الطبية إذا اشتُبِه بأن هذا الشخص يخفي منتجات محظورة داخل جسمه.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

في الحالات العاجلة: حاكم التحقيق أو النيابة العامة أو ضباط الشرطة االقضائية (قضاة النواحي أو محافظو الشرطة أو كبار ضباط الحرس الوطني أو المسؤولون الحكوميون المرخص لهم بموجب قوانين خاصة).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 564 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

تتم معالجة الطلبات عبر الخدمات الطبية.

يمكن إخضاع الشخص المشتبه به لفحوصات طبية شرط أن يوافق الشخص المذكور عليها صراحة.

في حالة الرفض، يرسل موظفو الجمارك وغيرهم من ضباط الشرطة االقضائية إلى النائب العام الأول طلبًا للحصول على إذن لإجراء هذه الفحوصات، ويقوم الأخير بتعيين الطبيب المختص المسؤول عن إجراء الفحوصات المذكورة.

يُذكَر ذلك في المحضر الذي سيتم إرساله إلى النائب العام الأول.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

303. الفحص الطبي النفسي

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا التدبير ممكن وينطبق على جميع أنواع الجرائم.

عند الإخفاق ، لا يوجد إجراء بديل آخر يهدف لنفس الغرض.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 565 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 9991؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891؛
- اتفاقية الأمم لمكافحة الجريمة المنظمة لعام 0002 (اتفاقية باليرمو)؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة بهدف منع الاتجار بالبشر وقمعه والمعاقبة عليه، ولا سيما الاتجار بالمرأة والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

في الحالات العاجلة: حاكم التحقيق أو النائب العام في قضايا الجرائم أو الجنح التي تم ارتكابها أو التي يتم ارتكابها، أو محكمة الاستئناف الجنائية أو المحكمة التي تنظر في القضية.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

تتم معالجة الطلبات عبر الخدمات الطبية.

يتم تعيين خبير طبي ونفسي من قبل حاكم التحقيق أو النائب العام.

خلال الإجراءات الجنائية العالقة ، يجوز لمحكمة الموضوع ، بناءً على رأي خبير طبي، أن تأمر بالإيواء الوجوبي للموقوف الذي يعاني من مشاكل عقلية في مؤسسة عامة متخصصة حتى يخضع لتحليلات لقدراته العقلية و لتحديد مسؤوليته الجنائية بموجب قانون الصحة العقلية، القانون رقم 38-2991 المؤرخ 2991/80/30 بصيغته المعدلة والمكملة بالقانون 2004-04 المؤرخ 2004/50/30.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 566 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

304. (التحقق من الهوية، تدابير قضائية لتحديد الهوية)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا التدبير ممكن وينطبق على جميع أنواع الجرائم.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

3. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002؛

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

4. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 567 23/09/19 11:31

المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

ترسلها الإدارة العامة للشؤون الجنائية بوزارة العدل إلى حاكم التحقيق المختص أو النيابة العامة ليتم تنفيذها.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

تتم معالجة الطلبات من خلال ضباط الشرطة االقضائية في وزارة الداخلية.

يمكن لضباط الشرطة االقضائية محافظو الشرطة ورؤساء الحرس الوطني والمسؤولين الحكوميين المفوضين بموجب قوانين خاصة أن يطلبوا من المواطنين إظهار بطاقة التعريف الوطنية بغرض التفتيش، وأن يطلبوا بطاقة التعريف من أجل منع ارتكاب جريمة ضد القانون والنظام، ولا سيما الجرائم الواقعة على سلامة الناس والممتلكات.

التحقق من الهوية هو عمل يقوم به موظف إنفاذ القانون والهدف منه، مع احترام الشروط القانونية، هو مطالبة شخص معين بإثبات هويته. تنص المادة 7 من قانون 22 مارس 3991 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية على أنه يتعين على كل المواطنين المُلزمين بحمل بطاقة التعريف الوطنية طبقا لأحكام هذا القانون أن يقدموها عند كل طلب من قبل أعوان الأمن الوطني والحرس الوطني.

يتم فحص المتهمين من قبل قسم سجلات الشرطة بهدف تحديد هويتهم والتحقق من خلفياتهم.

5. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

6. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

7. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 568 23/09/19 11:31

(الفحوصات التقنية أو العلمية أو تقييمات الخبراء .305

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا التدبير ممكن وينطبق على جميع أنواع الجرائم.

من الممكن اللجوء إلى الاختبارات أو التقييمات الفنية أو العلمية حيثما تتطلب الظروف ذلك.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 3002؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 9991؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1691؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 8891؛
- اتفاقية الأمم لمكافحة الجريمة المنظمة لعام 0002 (اتفاقية باليرمو)؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة بهدف منع الاتجار بالبشر وقمعه والمعاقبة عليه، ولا سيما الاتجار بالمرأة والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

السلطة القضائية.

يمكن أن يكون هذا ضابط الشرطة االقضائية أو حاكم التحقيق أو النائب العام أو محكمة الاستئناف الجنائية أو محاكم الموضوع.

تعمل الشرطة االقضائية تحت إشراف النائب العام وأحد مساعديه وقضاة التحقيق ودائرة الاتهام.

يجب على الخبراء القيام بمهامهم بالتنسيق مع الجهة التي عينتهم.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 569 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

4. الوثائق - الحصول على

401. التبادل التلقائي للمعلومات)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، يمكن أن يتم التعاون القانوني والتبادل التلقائي للمعلومات ضمن حدود مبدأ المعاملة بالمثل. يمكن تطبيق هذا الإجراء أيضًا على خدمات الشرطة والجمارك واللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب ولجنة التحليل المالي، وذلك وفقًا للاتفاقيات المحددة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

مبدأ المعاملة بالمثل وجميع الاتفاقيات الدولية الثنائية والاتفاقيات متعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 570 23/09/19 11:31

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يتدخل ضباط الشرطة االقضائية أو حاكم التحقيق أو النائب العام إلا في سياق التنفيذ.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

402. طلب إصدار الوثائق)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، ولكن يطبق هذا الإجراء ضمن الحدود التي وضعها قانون حماية البيانات والقواعد التي تحكم سرية المستندات المصرفية.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 571 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يمكن معالجتها من قبل السلطة القضائية مثل النائب العام مباشرة أو عن طريق أعوان الشرطة االقضائية.

يقرر النائب العام كيفية متابعة الشكاوى والتقارير التي يتلقاها أو التي يتم إرسالها إليه.

تنص المادة 333 من مجلة الإجراءات الجزائية على ما يلي: إذا رأت حكومة أجنبية في صورة بحث قضية جزائية بترابها من الضروري الاطلاع على أشياء مثبتة للجريمة أو وثائق توجد لدى السلطات التونسية يوجه الطلب بالطريق الديبلوماسي. يجب التصرف بناءً عليه، ما لم تحل دون ذلك اعتبارات خاصّة، وبعد تعهد الدولة مُقدمة الطلب بإرجاع الأشياء والوثائق في أقرب أجل.

جميع السلطات وجميع المسؤولين الحكوميين مُلزمون بتقديم تقرير إلى النائب العام عن أي جرم يصل إلى علمهم أثناء ممارسة واجباتهم، وعليهم أن يزودوا النائب العام بكافة المعلومات والتفاصيل والمستندات المتعلقة بذلك.

ولا يسوغ بحال القيام عليهم بالادعاء الباطل أو بالغرم بناء على الآراء التي أوجب عليهم هذا الفصل إبداءها ما لم يثبت سوء نيتهم. (الفصل 92 من مجلة الإجراءات الجزائية). على مأموري الضابطة االقضائية المعينين بالعددين 3 و 4 من الفصل 01: أوّلا: إخبار النائب العام لكل جريمة بلغهم العلم بها أثناء مباشرة وظيفتهم وإحالة ما يتعلق بها من الإرشادات والمحاضر. (الفصل 31 (1) من مجلة الإجراءات الجزائية).

تحيل النيابة العمومية على إدارة الديوانة كلّ المعلومات التي تتحصل عليها والتي تفترض وجود مخالفة ديوانية أو أية مناورة ترمي أو ينتج عنها مخالفة القوانين والتراتيب التي لها صلة بتطبيق مجلة الديوانة وذلك بمناسبة النظر في قضايا مدنية أو تجارية أو بحث جزائي ولو انتهى ذلك بعدم سماع الدعوى. (الفصل 913 من مجلة الديوانة).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 572 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

403. احتمالات أخرى للحصول على معلومات بشأن الضرائب أو الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن. يجوز للنائب العام أو حاكم التحقيق أو محكمة الاستئناف الجنائية الحصول على أي معلومات مفيدة ذات طبيعة مالية أو ضريبية من أي سلطة حكومية أو مؤسسة مالية.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 573 23/09/19 11:31

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

النائب العام أو حاكم التحقيق أو وزير المالية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

جميع السلطات وجميع المسؤولين الحكوميين مُلزمون بتقديم تقرير إلى النائب العام عن أي جرم يصل إلى علمهم أثناء ممارسة واجباتهم، وعليهم أن يزودوا النائب العام بكافة المعلومات والتفاصيل والمستندات المتعلقة بذلك.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 574 23/09/19 11:31

(الوصول إلى الوثائق العامة في الملفات القضائية .404

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا ممكن إذا كان منصوصًا على ذلك في الاتفاقية الثنائية التي أبرمتها تونس والدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 0002؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

ويمكن معالجته من قبل السلطة القضائية مباشرة أو عبر عناصر الشرطة القضائية. يمكن أن يكون هذا، حسب مرحلة الإجراءات، النائب العام أو حاكم التحقيق أو المحكمة التي أحيلت إليها القضية.

بالإضافة إلى ما يلي: انظر أيضا المواد المذكورة أدناه 55 و 75 و 391 و 491 من مجلة الإجراءات الجزائية.

يتمتع محامي الأطراف المشار إليهم أو الذين تم استدعاؤهم أمام محكمة الموضوع بالحق في الاطلاع على أوراق القضية. يتم الرجوع إلى الملف - الذي يجب ترقيم معروضاته ووضع الأحرف الأولى عليه - في كتابة العدل بالمحكمة (المادة 391 من مجلة الإجراءات الجزائية).

قد يتم إصداره للأطراف المعنية على نفقتهم:

1) بناء على طلبهم، نسخة أو نسخة مصدقة من الشكاية أو التقرير، والأوامر النهائية، القرارات والأحكام؛

2) رهنا بتفويض من النائب العام، نسخة أو نسخة مصدقة من وثائق المحاكمة الأخرى.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 575 23/09/19 11:31

وإذا تم إصدار الطلب من قبل طرف ثالث، فإن تفويض النائب العام ضروري لأي وثيقة يتم طلب نسخة أو نسخة مصدقة من أجله.

وإذا كانت الوثائق تشكل جزءًا من ملف مقدم إلى كتابة عدل محكمة الاستئناف، فيجب أن يأتي التفويض من النائب العام الأول.

يجب أن يكون سبب رفض إصدار ترخيص مُعللاً وأن يتم إخطاره في النموذج الإداري الصحيح. ولا يمكن الطعن فيه إلاّ لدى الرئيس المباشر للممتنع.

يمكن إرسال وثائق المحاكمة الجنائية وتوجيهها إلى المحاكم التي أصدرت قرارًا في هذا الصدد وإلى كاتب الدولة في وزارة العدل. سيتم إرفاق قائمة جرد وضعها الكاتب مع الملف (المادة 491 من مجلة الإجراءات الجزائية).

... "إذا كان تنفيذ الإنابات القضائية يستلزم سماع المشتبه فيهم، يجب على ضباط الشرطة القضائية إبلاغهم بأنهم يحق لهم الحصول على مساعدة من محامٍ يختارونه. ويتم ذكر هذا في التقرير. إذا قام المشتبه فيه بتعيين محام، فسيتم إبلاغ الشرطة القضائية على الفور بالموعد المحدد لجلسة موكله. ويتم ذكر هذا في التقرير. في هذه الحالة، لن تُعقد جلسة السماع إلا بحضور المحامي المفوض مسبقا للاطلاع على وثائق المحاكمة ما لم يتخلى المشتبه فيه صراحة عن حقه في الحصول على مساعدة من محام أو أن الأخير لم يعرض نفسه عليه في الموعد المحدد. ويتم ذكر هذا في التقرير" (الفصل 75 (2) من مجلة الإجراءات الجزائية).

يمكن للنائب العام أن يطلب من حاكم التحقيق في قرار افتتاح التحقيق وفي كل طور من أطوار التحقيق بمقتضى قرار تكميلي ، إجراء الأعمال التي يراها لازمة لكشف الحقيقة.

ولهذا الغرض يمكنه أن يطلب الاطلاع على سائر وثائق القضية على أن يرجعها إلى حاكم التحقيق في ظرف ثمان وأربعين ساعة (الفقرتان 1 و 2 من الفصل 55 من مجلة الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 576 23/09/19 11:31

(تبليغ سجلات الشرطة الفردية .405

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

السلطة القضائية. حسب مرحلة الإجراءات: النائب العام، حاكم التحقيق، المحكمة التي أحيلت القضية إليها أو خدمات إعادة التأهيل الملحقة بوزارة العدل.

يضاف إلى ذلك ما يلي: راجع المواد 263 و 363 و 563 من مجلة الإجراءات الجزائية المشار إليها أدناه.

يُكلف قسم سجلات الشرطة بمهمة مركزية الأقسام 1 (من استمارات سجلات الشرطة) وإصدار بيانات أو خلاصات من القسمين 2 و 3 بموجب الشروط المنصوص عليها في المواد التالية (المادة 263 من مجلة الإجراءات الجزائية):

يقدم القسم 1 بياناً عن:

1) جميع الأحكام الحضورية أو الأحكام الغيابية غير المعترض عليها الصادرة عن أية محكمة في جنايات أو جنح؛

2) الأحكام الصادرة ضد الأطفال الذين تجاوزوا سنّ الثلاثة عشر عاما؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 577 23/09/19 11:31

3) الأحكام التأديبية الصادرة عن السلطة االقضائية أو السلطة الإدارية إذا كانت متسببة في حرمان المحكوم عليه من ممارسة حقوقه المدنية أو موجبة له؛

4) قرارات تحجير الإقامة أو المراقبة الإدارية؛

5) قرارات الطرد المتخذة ضد الأجانب؛

6) الأحكام الصادرة بالإفلاس.

كما ينص القسم 1 على العفو وإبدال العقاب أو الحطّ منه وعلى مقررات السراح الشرطي أو استرداد الحقوق وعلى الرجوع في قرارات الطرد أو تحجير الإقامة أو المراقبة الإدارية وعلى تاريخ انقضاء العقاب ودفع الخطية.

ويحذف من السجل العدلي القسم 1 المتعلق بالأحكام التي محاها العفو العام أو التي ألغيت بمقتضى حكم في إصلاح ذلك السجل. (المادة 363 من مجلة الإجراءات الجنائية). يستكمل القسم الأول من البيان الكامل الذي ينطبق على نفس الشخص في القسم 2، ويصدر هذا البيان بناءً على طلب صريح من السلطة القضائية فقط.

بصرف النظر عن هذه الحالة، يتم إصدار القسم 3 وفقاً للشروط المنصوص عليها في القوانين الإدارية التي تُبلغ عن الأحكام المشار إليها في المادة 363.1 والتي لم تمحى عن طريق إعادة التأهيل وأي أحكام لم يأمر الحاكم بإقامتها إلا في حال حرم حكم جديد الطرف المعني من الاستفادة من وقف التنفيذ هذا.

ولا يشمل القسم 3 على الأحكام القضائية بالحبس لمدة لا تتجاوز ستة أشهر أو بالخطية التي لا يتجاوز مقدارها ألف دينار إلا إذا نص الحكم على خلاف ذلك أو حصل خلال الخمسة أعوام الموالية تتبع عقبه حكم بالإدانة.

ولا يجوز بأي حال من الأحوال إرسال هذه المقتطفات إلى أفراد عاديين غير الأشخاص المعنيين.

لا تدرج الأحكام الصادرة بعقوبة العمل لصالح المجتمع بالقسم 3 من بطاقة السوابق العدلية (المادة 563 من مجلة الإجراءات الجنائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 578 23/09/19 11:31

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

(إرسال الوثائق الإجرائية ومعالجتها .406

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

ويمكن معالجته من قبل السلطة القضائية مباشرة أو عبر عناصر الشرطة القضائية. يمكن أن يكون هذا، حسب مرحلة الإجراءات، النائب العام أو حاكم التحقيق أو المحكمة التي أحيلت إليها القضية.

يضاف إلى ذلك ما يلي: راجع المواد 263 و 363 و 563 من مجلة الإجراءات الجزائية المشار إليها أدناه.

يكلف قسم سجلات الشرطة بمهمة مركزية الأقسام 1 (من استمارات سجلات الشرطة) وإصدار بيانات أو خلاصات من القسمين 2 و 3 بموجب الشروط المنصوص عليها في المواد التالية (المادة 263 من مجلة الإجراءات الجزائية):

يقدم القسم 1 بياناً عن:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 579 23/09/19 11:31

1) جميع الأحكام الحضورية أو الأحكام الغيابية غير المعترض عليها الصادرة عن أية محكمة في جنايات أو جنح؛

2) الأحكام الصادرة ضد الأطفال الذين تجاوزوا سنّ الثلاثة عشر عاما؛

3) الأحكام التأديبية الصادرة عن السلطة االقضائية أو السلطة الإدارية إذا كانت متسببة في حرمان المحكوم عليه من ممارسة حقوقه المدنية أو موجبة له؛

4) قرارات تحجير الإقامة أو المراقبة الإدارية؛

5) قرارات الطرد المتخذة ضد الأجانب؛

6) الأحكام الصادرة بالإفلاس.

كما ينص القسم 1 على العفو وإبدال العقاب أو الحطّ منه وعلى مقررات السراح الشرطي أو استرداد الحقوق وعلى الرجوع في قرارات الطرد أو تحجير الإقامة أو المراقبة الإدارية وعلى تاريخ انقضاء العقاب ودفع الخطية.

ويحذف من السجل العدلي القسم 1 المتعلق بالأحكام التي محاها العفو العام أو التي ألغيت بمقتضى حكم في إصلاح ذلك السجل. (المادة 363 من مجلة الإجراءات الجنائية). يستكمل القسم الأول من البيان الكامل الذي ينطبق على نفس الشخص في القسم 2، ويصدر هذا البيان بناءً على طلب صريح من السلطة القضائية فقط.

بصرف النظر عن هذه الحالة، يتم إصدار القسم 3 وفقاً للشروط المنصوص عليها في القوانين الإدارية التي تُبلغ عن الأحكام المشار إليها في المادة 363.1 والتي لم تمحى عن طريق إعادة التأهيل وأي أحكام لم يأمر الحاكم بإقامتها إلا في حال حرم حكم جديد الطرف المعني من الاستفادة من وقف التنفيذ هذا.

ولا يشمل القسم 3 على الأحكام القضائية بالحبس لمدة لا تتجاوز ستة أشهر أو بالخطية التي لا يتجاوز مقدارها ألف دينار إلا إذا نص الحكم على خلاف ذلك أو حصل خلال الخمسة أعوام الموالية تتبع عقبه حكم بالإدانة.

ولا يجوز بأي حال من الأحوال إرسال هذه المقتطفات إلى أفراد عاديين غير الأشخاص المعنيين.

لا تدرج الأحكام الصادرة بعقوبة العمل لصالح المجتمع بالقسم 3 من بطاقة السوابق العدلية (المادة 563 من مجلة الإجراءات الجنائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 580 23/09/19 11:31

معلومات مفيدة أخرى .b

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

(تحويل الإجراءات .407

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ .1

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

على المستوى الوطني: إذا تعذر على حاكم التحقيق إجراء بعض الأبحاث بنفسه أمكن له أن ينيب قضاة التحقيق المنتصبين في غير دائرته أو مأموري الضابطة االقضائية المنتصبين في دائرته كل فيما يخصه بإجراء الأعمال التي هي خصائص وظيفه ما عدا إصدار البطاقات القضائية، ويصدر في ذلك قرارا يوجهه إلى النائب العام بقصد تنفيذه. (الفقرة 1 من الفصل 75 من مجلة الإجراءات الجزائية). **هو الفصل 75 من القانون رقم 57-2003، مع العلم أن هذا القانون قد ألغي واستعيض عنه بالقانون الأساسي رقم 5102-62 الصادر في 7 أوت5102 بشأن مكافحة الإرهاب وقمع غسل الأموال.**

المادة 38 من القانون الأساسي رقم 62-5102: تختصّ المحكمة الابتدائية بتونس بواسطة القضاة الواقع تسميتهم بالقطب القضائي لمكافحة الإرهاب بالنظر في الجرائم الإرهابية المنصوص عليها بهذا القانون والجرائم المرتبطة بها المرتكبة خارج الإقليم الوطني في الصور التالية:

ـ إذا ارتكبت من قبل مواطن تونسي،

ـ إذا ارتكبت ضد أطراف أو مصالح تونسية،

ـ إذا ارتكبت ضد أطراف أو مصالح أجنبية من قبل أجنبي أو شخص عديم الجنسيّة يوجد محلّ إقامته المعتاد داخل التراب التونسي، أو من قبل أجنبي أو شخص عديم الجنسية وجد بالإقليم الوطني، ولم تطلب السلط الأجنبية المختصّة بالنظر تسليمه بصفة قانونية قبل صدور حكم بات بشأنه من قبل المحاكم التونسية ذات النظر.

المادة 48 من القانون الأساسي رقم 62-5102: "لا تتوقف إثارة الدعوى العمومية، في الصور المنصوص عليها بالفصل 38 من هذا القانون، على تجريم الأفعال موضوع التتبع بمقتضى قانون الدولة التي ارتكبت فيها".

المادة 58 من القانون الأساسي رقم 62-5102: "يختصّ وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بتونس دون سواه بإثارة الدعوى العامة وممارستها في الجرائم الإرهابية المنصوص عليها بهذا القانون والجرائم المرتبطة بها المرتكبة خارج الإقليم الوطني".

لقاضاة النواحي أن يجروا كل في حدود دائرته بأنفسهم أو بواسطة المأمورين الآخرين المشار إليهم بالأعداد من 3 إلى 6 من الفصل 01 كل فيما يخصه جميع أعمال البحث الأوّلي،

ولهم أن يوقفوا المظنون فيهم مؤقتا بالسجن بشرط تقديمهم فورا إلى أقرب محكمة.

ويتلقون زيادة على ذلك الإعلام بالجنايات والجنح المرتكبة بالجهة المباشرين بها وظائفهم.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 581 23/09/19 11:31

كما يعلمون وكيل الجمهورية بجميع الجنايات والجنح التي يرد لهم العلم بها حال مباشرتهم لوظائفهم ويوجهون إليه جميع ما يتعلق بها من إرشادات ومحاضر ووثائق. (الفصل 21 من مجلة الإجراءات الجزائية).

على المستوى الدولي:

* إرسال أو استلام رسائل إنابة قضائية في سياق التعاون القضائي المتبادل في مسائل القانون الجنائي. يجب أن تشير الطلبات القانونية إلى طبيعة القضية، والجهة التي أصدرت الطلب، والجهة التي يوجه إليها الطلب، ونوع الجريمة، واسم الشخص المطلوب أو المحكوم عليه وأي معلومات مفيدة تتعلق بوقائع القضية و المهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب على المستوى الدولي.

* فيما يتعلق بتسليم المجرمين، فإن تونس، مثل العديد من البلدان، لا تقوم بتسليم مواطنيها؛ ومن أجل منع الأشخاص من التهرب من الإجراءات الجنائية، يمكن تقديم طلب إنابة في الإجراءات الجنائية ضد الشخص الذي يشكل موضوع طلب التسليم، وبالتالي السماح لدولة الأصل ملاحقة المشتبه فيه.

وبالمثل، يجوز لتونس تفويض الإجراءات الجنائية إلى دولة ترفض تسليم أحد مواطنيها الذي ارتكب جريمة في تونس.

ترسل الجهة المختصة الملف الذي يحتوي على سرد للوقائع، وإشارة إلى المواد المعمول بها في القانون الجنائي، وملفات التحقيق، والأدلة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

حاكم التحقيق والنائب العام والنائب العام الأول في محكمة الاستئناف (حسب مرحلة القضية) والسلطة المركزية بوزارة العدل (كجهة تنسيق).

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 582 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

5. الأصول - الحجز والمصادرة ورد الأشياء

501. الأصول (حجز)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تتمثل عملية الحجز في وضع أشياء أو مستندات قد تكون مفيدة في البحث عن الحقيقة بين يدي النظام القضائي.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 583 23/09/19 11:31

- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 0002؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق أو النائب العام أو ضباط الشرطة االقضائية أو المسؤولين الحكوميين المرخص لهم بموجب قوانين خاصة.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

على حاكم التحقيق أن يبحث عن الأوراق والأشياء التي من شأنها الإعانة على كشف الحقيقة وأن يحجزها.

وتحرر قائمة في المحجوز بمحضر ذي الشبهة أو من وجد عنده ذلك المحجوز إن أمكن. يجب ذكر ذلك في المحضر.

والأشياء المحجوزة توضع بحسب الأحوال في ظرف أو ملف مختومين أو تكتب عليها ورقة مع بيان تاريخ الحجز وعدد القضية.

وفي غير الجناية أو الجنحة المتلبس بها لا يكون لمأموري الضابطة االقضائية ما لحاكم التحقيق من الحق في إجراء ما ذكر إلاّ في حالة ما إذا كان هناك خطر ملم (الفصل 79 من مجلة الإجراءات الجزائية). إذا كان المحجوز مما يخشى تلفه أو كان حفظه يستلزم مصاريف ذات بال جاز لحاكم التحقيق بعد أخذ رأي النائب العام وإعلام المحجوز عنه أن يأذن ببيعه بالمزاد العمومي بمجرد ما تسمح بذلك مقتضيات البحث. ولمن يثبت استحقاقه لذلك المحجوز القيام بطلب الثمن في الأجل المسطّر بالفصل 001 (الفصل 89 من مجلة الإجراءات الجزائية).

لحاكم التحقيق أن يأذن بحجز كل ما كان من قبيل المراسلات وغيرها من الأشياء المبعوث بها إن رأى في ذلك فائدة لكشف الحقيقة. وللنائب العام ولو في غير صورة الجناية أو الجنحة المتلبس بها أن يصدر قرارا في التفتيش على المكاتبات الموجهة لذي الشبهة أو الصادرة عنه وفي حجزها، ويجب عليه أن لا يطلع عليها ما لم يكن هناك خطر ملم. (الفصل 99 من مجلة الإجراءات الجزائية).

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 584 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

502. (تجميد الحسابات المصرفية

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. تجميد الحسابات المصرفية هو إجراء مألوف فيما يتعلق بأنواع معينة من الجرائم والجنح.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 585 23/09/19 11:31

في جميع الحالات، يجب تقديم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب في شكل طلب قانوني يتم إرساله عبر القنوات الدبلوماسية، ويجب أن يحتوي على جميع المعلومات المفيدة المتعلقة بوقائع القضية والمهام المنوطة بالسلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

بأمر من حاكم التحقيق المشار إليه في سياق الإجراءات العادية.

حاكم التحقيق، رئيس محكمة تونس الابتدائية (قانون مكافحة الإرهاب وقمع غسل الأموال).

يضاف إلى ذلك ما يلي:

بموجب القانون 57-2003 المؤرخ 2003/21/01 بشأن دعم المجهود الدولي لمكافحة الإرهاب وقمع غسل الأموال.

المادة 78: يمكن للجنة التحاليل المالية الإذن مؤقتا للمصرّح بتجميد الأموال موضوع التصريح ووضعها بحساب انتظاري. ويجب على المصرّح الامتناع عن إعلام المعني بالأمر بما شمله من تصريح وما ترتّب عن ذلك من تدابير.

المادة 49: للوكيل العام لدى محكمة الاستئناف بتونس، ولو في غياب التصريح بعملية أو معاملة مسترابة، أن يطلب من رئيس المحكمة الابتدائية بتونس الإذن بتجميد الأموال لذوات طبيعية أو معنوية يشتبه في ارتباطها بأشخاص أو تنظيمات أو أنشطة لها علاقة بالجرائم المعنية بهذا القانون ولو لم ترتكب داخل تراب الجمهورية.

المادة 59: يتخذ قرار التجميد المشار إليه بالفصل المتقدّم من قبل رئيس المحكمة الابتدائية بتونس وفقا لإجراءات الأذون على العرائض.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 586 23/09/19 11:31

(رد الأشياء .503

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

الرد هو أن تعاد إلى أصحابها الشرعيين أية أشياء أو مبالغ مالية أو ممتلكات شخصية من أي نوع كانت قد وضعت في أيدي النظام القضائي في حالة ارتكاب جريمة حقيقية أو مفترضة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق أو محكمة الاستئناف الجنائية أو محكمة الموضوع أو النائب العام الأول.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة 001 من مجلة الإجراءات الجزائية: كل شخص يدعي استحقاق أشياء موضوعة تحت يد العدالة أن يطلب ترجيعها من حاكم التحقيق، وعند امتناع هذا الأخير فمن دائرة الاتّهام، ويبتّ كل منهما بناء على مجرد طلب. وكل محجوز لم يطلبه صاحبة في مدة ثلاثة أعوام من تاريخ قرار الحفظ أو صدور الحكم يصير من حقوق الدولة.

المادة 481 من مجلة الإجراءات الجزائية: يمكن للمتهم أو القائم بالحق الشخصي أو المسؤول مدنيا أن يطلب من المحكمة المتعهدة بالقضية ترجيع الأشياء الموضوعة تحت يد العدالة. للمحكمة أن تأذن من تلقاء نفسها بالترجيع.

المادة 581 من مجلة الإجراءات الجزائية: لكل شخص غير المتهم أو القائم بالحق الشخصي أو المسؤول مدنيا يدعي استحقاق أشياء موضوعة تحت يد العدالة أن يطلب أيضا ترجيعها من المحكمة المتعهدة بالقضية. ولا يمكن له الاطلاع إلا على المحاضر المتعلقة بالحجز. والمحكمة تبتّ في المحجوز بحكم مستقل بعد سماع الخصوم.

المادة 681 من مجلة الإجراءات الجزائية: إذ قررت المحكمة الترجيع جاز لها اتخاذ الوسائل التحفظية اللازمة لضمان تقديم الأشياء الواقع ترجيعها وذلك إلى أن يصدر حكم نهائي في الأصل.

المادة 981 من مجلة الإجراءات الجزائية: المحكمة التي نظرت في القضية تظل ذات نظر للإذن بترجيع الأشياء الموضوعة تحت يد العدالة إن لم يقع أي طعن في الحكم الصادر في الأصل.

وتبتّ المحكمة بناء على عريضة يقدمها من يدعي استحقاق الشيء أو بناء على طلب النيابة العمومية. ويمكن الطعن في حكمها بالاستئناف تطبيقا لأحكام الفصل 881.

المادة 091 من مجلة الإجراءات الجزائية: إذا تعهّدت محكمة الاستئناف بالقضية من حيث الأصل فإنّها تختصّ بالنظر للبتّ في مطالب الترجيع حسب الشروط المقررة بالفصلين 481 و 781. وتظل ذات نظر ولو بعد البتّ نهائيا في الأصل للإذن بالترجيع حسب الشروط المقررة بالفقرتين 1 و 2 من الفصل 981.

المادة 23 من مجلة الإجراءات الجزائية: للشاكي بدون أن يكون ملزم بالقيام بالحق الشخصي استرجاع الأشياء التي أخذت منه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 588 23/09/19 11:31

(التدابير المؤقتة في ضوء المصادرة .504

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يعتبر حجز مكاسب أو أدوات الجنح أو الجريمة من أجل ضمان المصادرة إجراءً مؤقتًا بامتياز.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق أو النائب العام أو ضباط الشرطة االقضائية أو المسؤولين الحكوميين المرخص لهم بموجب قوانين خاصة.

على حاكم التحقيق أن يبحث عن الأوراق والأشياء التي من شأنها الإعانة على كشف الحقيقة وأن يحجزها.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 589 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

505. (المصادرة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

المصادرة الخاصة هي إيجاد مكاسب الجريمة أو الأدوات التي استخدمت أو يمكن استخدامها لارتكاب جريمة. يجوز للحاكم في حالة الإدانة أن يأمر بمصادرة الأشياء التي تم استخدامها أو المزمع استخدامها للجريمة وأية مكاسب ناتجة عن الجريمة، بغض النظر عمن يملكها. تُطلب في جميع الحالات مصادرة الأشياء التي يشكل تصنيعها واستخدامها ونقلها وحفظها وبيعها جريمة بحد ذاتها.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

2. جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- ا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 590 23/09/19 11:31

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

محكمة الموضوع.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المصادرة هي عقوبة تكميلية تطبقها محكمة الموضوع وفقاً للمادة 5 من القانون الجنائي.

ينص القانون 57-2003 المؤرخ 2003/21/01 على أحكام خاصة بصيغته المعدلة والمكملة بموجب القانون 2009-56 المؤرخ 2009/80/21 بشأن دعم المجهود الدولي في مكافحة الإرهاب وقمع غسل الأموال، يتبع:

المادة 64: للمحكمة أيضا القضاء بمصادرة جميع المكاسب المنقولة أو العقارية للمحكوم عليه وأرصدته المالية أو بعضها إذا قامت شبهة قوية بشأن استعمالها لغرض تمويل أشخاص أو تنظيمات أو أنشطة لها علاقة بالجرائم الإرهابية.

المادة 76: يجب على المحكمة الإذن بحجز الأموال موضوع الغسل ولذلك ما حصل، مباشرة أو بصفة غير مباشرة، من جريمة غسل الأموال وباستصفائها لفائدة الدولة. وفي صورة عدم التوصل إلى الحجز الفعلي فإنه يقع الحكم بخطية لا تقلّ في كل الحالات عن قيمة الأموال التي وقعت عليها الجريمة لتقوم مقام الاستصفاء.

المادة 201: لا يمكن في كل الحالات أن تنال الأحكام الصادرة باستصفاء الأموال أو بمصادرتها تطبيقا لهذا القانون من الحقوق التي اكتسبها الغير عن حسن نيّة.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

الأماكن - الزيارة والتفتيش .6

(زيارة وتفتيش المنازل .601

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، هذا الإجراء ممكن إذا كان منصوصًا عليه في الاتفاقية الثنائية التي أبرمتها تونس والدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

يمكن إجراء عمليات التفتيش في أي مكان توجد به مستندات يكون اكتشافها مفيدًا لإثبات الحقيقة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

السلطة القضائية، مثل حاكم التحقيق والنائب العام في القضية التي تتطلب إجراءً سريعًا، أو ضباط الشرطة االقضائية (في الحالة التي تتطلب اتخاذ إجراء سريع أو خطابات من حاكم التحقيق) أو المسؤولين الحكوميين المرخص لهم بموجب قوانين خاصة .

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة 49 من مجلة الإجراءات الجزائية: تفتيش محلات السكنى من خصائص حاكم التحقيق دون سواه. على أنه يمكن أن يباشر التفتيش بمحلات السكنى:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 592 23/09/19 11:31

أوّلا: مأمورو الضابطة االقضائية في صورة الجناية أو الجنحة المتلبس بها وطبقا للشروط المقررة بهذا القانون؛

ثانيا: مأمورو الضابطة االقضائية المبينون بالأعداد 2 إلى 4 من الفصل 01 والمكلفون بمقتضى إنابة من حاكم التحقيق؛

ثالثا: موظفو الإدارة وأعوانها المرخص لهم ذلك بمقتضى نص خاص.

المادة 59 من مجلة الإجراءات الجزائية: لا يمكن إجراء التفتيش بمحلات السكنى وتوابعها قبل الساعة السادسة صباحا وبعد الساعة الثامنة مساء ما عدا في صورة الجناية أو الجنحة المتلبس بها أو إذا اقتضى الحال الدخول لمحل سكنى ولو بغير طلب من صاحبه بقصد إلقاء القبض على ذي الشبهة أو على مسجون فار.

المادة 69 من مجلة الإجراءات الجزائية: على حاكم التحقيق أو مأمور الضابطة االقضائية أن يصطحب معه عند مباشرة التفتيش بمحلات السكنى امرأة أمينة إن كان ذلك لازما. وإذا ظهر عدم إمكان حضور المظنون فيه أو عدم الفائدة من حضوره وقت التفتيش فإن حاكم التحقيق يحضر للعملية شاهدين من سكان المحل وإن لم يتيسر ذلك فينتخبهما من الأجوار ويلزم إمضاؤهما بالتقرير.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 593 23/09/19 11:31

(زيارة وتفتيش موقع جريمة .602

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

تتيح زيارة موقع الجريمة وتفتيشه فرصة لتحديد الظروف المختلفة القادرة على تقديم معلومات مباشرة تتعلق بارتكاب الجريمة أو هوية الجاني.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

السلطة القضائية. يتولى حاكم التحقيق بمساعدة كاتبه سماع الشهود واستنطاق ذي الشبهة وإجراء المعاينات بمحل الواقعة والتفتيش بالمنازل وحجز الأشياء الصالحة لكشف الحقيقة.

4. يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة 65 من مجلة الإجراءات الجزائية: يتوجه حاكم التحقيق من تلقاء نفسه أو بطلب من وكيل الجمهورية إلى مكان اقتراف الجريمة أو إلى مقر المظنون فيه أو إلى غيره من الأماكن التي يظن وجود أشياء فيها مفيدة لكشف الحقيقة. وعند توجهه إلى مكان اقتراف الجريمة من تلقاء نفسه يجب عليه إعلام وكيل الجمهورية وإن لم يحضر هذا الأخير فإنه يجري الأعمال اللازمة بدون توقف على حضوره. ويقع نقل ذي الشبهة إلى محل التوجه إن ظهر لزوم ذلك.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 594 23/09/19 11:31

5. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

6. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

7. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

7. الشهود والضحايا والمشتبه بهم - الاستدعاء والاستجواب

701. استدعاء الشهود

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

هذا استدعاء مقدم لشاهد يُلزمه بالمثول والإدلاء بشهادته أمام محكمة التحقيق أو الموضوع.

عند الإخفاق ، لا يوجد إجراء بديل آخر يهدف لنفس الغرض.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 595 23/09/19 11:31

- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق أو النائب العام في القضية التي تتطلب إجراءً سريعًا أو ضباط الشرطة االقضائية (في حالة الحاجة إلى إجراء سريع أو خطابات الإنابة من حاكم التحقيق) أو المسؤولين الحكوميين المرخص لهم بموجب قوانين خاصة والمحكمة القضائية.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٦٠ من مجلة الإجراءات الجزائية: يقع استدعاء الشهود بالطريقة الإدارية أو بواسطة العدل المنفذ. ومن يحضر من تلقاء نفسه لأداء الشهادة يمكن سماعه بدون توقف على سابقية استدعاء. يجب ذكر ذلك في المحضر.

المادة ٦١ من مجلة الإجراءات الجزائية: كل شخص أستدعي بوصفه شاهدا ملزمًا بالحضور وأداء اليمين والإدلاء بشهادته مع مراعاة أحكام المجلة الجنائية المتعلقة بسرّ المهنة. وإذا لم يحضر الشاهد بعد استدعائه فإنه يسوغ لحاكم التحقيق بعد أخذ رأي وكيل الجمهورية أن يسلط عليه خطية تتراوح بين عشرة دنانير وعشرين دينارا، فإذا حضر الشاهد بعد ذلك وأبدى أعذارا مقبولة جاز لحاكم التحقيق أن يعفيه من الخطية بعد أخذ رأي وكيل الجمهورية. وإذا لم يحضر الشاهد بعد استدعائه مرة ثانية جاز إصدار بطاقة جلب في شأنه. ويمكن بعد أخذ رأي وكيل الجمهورية تسليط خطية تتراوح بين عشرة دنانير وعشرين دينارا على الشاهد الذي حضر وامتنع من أداء اليمين أو من الإدلاء بشهادته. والحكم بالخطية على الشاهد عملا بالفقرات السابقة لا يقبل الاستئناف.

المادة ٦٢ من مجلة الإجراءات الجزائية: ذا تعذر على الشاهد الحضور تسمع شهادته في محله.

المادة ٣٣٤ من مجلة الإجراءات الجزائية: إذا رأت حكومة أجنبية بمناسبة قضية جزائية من الضروري حضور شاهد بصفة شخصية يقيم بالبلاد التونسية فإن الحكومة التونسية عند اتصالها بالاستدعاء بالطريق الديبلوماسي تحرضه على تلبية الاستدعاء الموجه إليه.

غير أن هذا الاستدعاء لا يقبل ولا يبلغ إلاّ على شرط ألا يقع تتبع أو إيقاف الشاهد من أجل أفعال أو محاكمات سابقة عن تاريخ حضوره.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 596 23/09/19 11:31

(المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء 5.

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

معلومات قانونية عملية موجزة 6.

متطلبات خاصة a.

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

معلومات مفيدة أخرى b.

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

استجواب الشهود: الإجراء المعياري 702.

هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟ 1.

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن الاستماع إلى شخص قد يكون على علم بالحقائق التي يجب إثباتها باعتباره شاهدًا.

الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم 2.

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 597 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق، النائب العام في قضية تتطلب اتخاذ إجراء سريع، ضباط الشرطة القضائية (في حالة تتطلب اتخاذ إجراء سريع أو تكليف قضائي من حاكم تحقيق) والمسؤولين الحكوميين مخولين بموجب قانون خاص والمحكمة صاحبة الاختصاص.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٥٣ من مجلة الإجراءات الجزائية: يتولى حاكم التحقيق بمساعدة كاتبه سماع الشهود واستنطاق ذي الشبهة وإجراء المعاينات بمحل الواقعة والتفتيش بالمنازل وحجز الأشياء الصالحة لكشف الحقيقة.

المادة ٥٩ من مجلة الإجراءات الجزائية: لحاكم التحقيق أن يسمع كل من يرى فائدة في شهادته.

المادة ٦٥ من مجلة الإجراءات الجزائية: يشهد الشهود فرادى وبدون حضور ذي الشبهة. ويؤدون شهادتهم بدون استعانة بأي كتب. ويطلب منهم بيان حالتهم المدنية وهل يوجد بينهم وبين أحد الخصوم وجه من أوجه التجريح.

ولحاكم التحقيق عند الانتهاء من سماع الشهود أن يلقي أسئلة عليهم وأن يكافح بعضهم ببعض أو بذي الشبهة وأن يجري بمساعدتهم سائر الأعمال لكشف الحقيقة.

وتضمن الشهادات بمحاضر تتلى على الحاضرين الذين يمضونها مع الحاكم والكاتب.

وإذا امتنع الشاهد عن الإمضاء أو كان غير قادر عليه ينص على ذلك بالمحضر.

المادة ٦٦ من مجلة الإجراءات الجزائية: إذا كان ذو الشبهة أو الشهود لايتكلمون اللغة العربية يعين حاكم التحقيق مترجما.

وإذا كان الشاهد أو ذو الشبهة أصما أو أبكما فإن الأسئلة تعرض عليه كتابة ويجيب عنها كتابة.

وإذا كان يجهل الكتابة عين له مترجم ممن يكون قادرا أو متعودا على التحادث معه.

والمترجم ، إن لم يكن محلفا ، يؤدي اليمين على أن يترجم بكامل الصدق ويضمن بالمحضر اسمه ولقبه وعمره وحرفته ومقره ويمضي بالمحضر بوصفه شاهدا.

المادة ١٤٤ من مجلة الإجراءات الجزائية: تسمع المحكمة من تلقاء نفسها كل من ترى فائدة في سماع شهادته. ولممثل النيابة العمومية والقائم بالحق الشخصي والمظنون فيه أن يطلبوا تلقي شهادة شهودهم ويلزمهم تعيين هوية أولئك الشهود وبيان موضوع شهادتهم. والمحكمة تقدر وجاهة هذا المطلب وفي صورة رفضه تصدر حكما معللا.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 598 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

استجواب الشهود: عن طريق مؤتمر عبر الفيديو .703

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن الاستماع إلى شخص قد يكون على علم بالحقائق التي يجب إثباتها باعتباره شاهدًا.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 599 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي .

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة) .

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق ومحكمة الموضوع.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٤٩ من القانون رقم ٢٠٠٣-٧٥ بتاريخ ١٠ ديسمبر ٢٠٠٣، بشأن دعم الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب وغسل الأموال.

يمكن لقاضي التحقيق أو لرئيس المحكمة، حسب الأحوال، في حالات الخطر الملم وإن اقتضت الضرورة ذلك، إجراء أعمال البحث أو الإذن بانعقاد الجلسة بغير مكانها المعتاد مع اتخاذ التدابير اللازمة لضمان حق المتهم في الدفاع عن نفسه.

ولهما أن يقرّرا استنطاق المتهم وتلقي تصريحات من يريان فائدة في سماعه باستعمال وسائل الاتصال المرئية أو المسموعة الملائمة دون ضرورة لحضور المعني بالأمر شخصيا.

وتتخذ التدابير الكفيلة بعدم الكشف عن الأشخاص الواقع سماعهم. وتجدر الإشارة إلى أن الولاية القضائية الوحيدة تختص بها محكمة تونس الابتدائية فيما يتعلق بالجرائم الإرهابية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 600 23/09/19 11:31

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

استجواب الشهود: عن طريق الهاتف .704

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا ، هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب / القرار (عند الاقتضاء).

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 601 23/09/19 11:31

استجواب الأطفال .705

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن الاستماع إلى شخص قد يكون على علم بالحقائق التي يجب إثباتها باعتباره شاهدًا.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق والنائب العام وكذلك محكمة الموضوع.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

يمكن سماع شهادة الأطفال دون سن ١٣ عامًا دون أداء اليمين وبغرض الاستئناس. إذا كان عمر الطفل أكثر من ١٣ عامًا، فيمكن سماعه كشاهد وفقًا للإجراءات المعتادة.

وتجدر الإشارة أيضًا إلى أن مجلة حماية الأطفال والتي صدرت بموجب القانون ٩٥-٩٢ المؤرخ ٩ نوفمبر ١٩٩٥ والتي تنظم وضع الأطفال المعرضين للخطر. على سبيل المثال، ينص الفصل ٢٠ من هذه المجلة على ما يلي:

تعتبر بوجه خاص من الحالات الصعبة التي تهدد الطفل أو سلامته البدنية أو المعنوية:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 602 23/09/19 11:31

أ - فقدان الطفل لوالديه وبقاؤه دون سند عائلي.

ب - تعريض الطفل للإهمال والتشرد.

ج - التقصير البين والمتواصل في التربية والرعاية.

د - اعتياد سوء معاملة الطفل.

هـ - استغلال الطفل ذكرا كان أو أنثى جنسيا.

و - استغلال الطفل في الاجرام المنظّم على معنى الفصل ١٩ من هذه المجلّة.

ز - تعريض الطفل للتسول أو استغلاله اقتصاديا.

ح - عجز الأبوين أو من يسهر على رعاية الطفل عن الإحاطة والتربية.

كما تنظم الحماية الاجتماعية للطفل. انظر على وجه الخصوص الفصل ٣٠ الذي ينص على ما يلي: "توكل لمندوب حماية الطفولة مهمة التدخّل الوقائي في جميع الحالات التي يتبين فيها أن صحة الطفل أو سلامته البدنية أو المعنوية مهددة أو معرضة للخطر وذلك نتيجة للوسط الذي يعيش فيه الطفل، أو للأنشطة والأعمال التي يقوم بها أو لشتّى أنواع الإساءة التي تسلّط عليه وخاصة الحالات الصعبة المحددة بالفصل ٢٠ من هذه المجلة.

الفصول ٦٨ وما بعدها من المجلة تنظم حماية الأحداث الجانحين:

المادة ٦٨: "يتمتّع الطفل الذي لم يبلغ سنّه ثلاثة عشر عاما بقرينة غير قابلة للدحض على عدم قدرته على خرق القوانين الجزائية. وتصبح هذه القرينة بسيطة إذا ما تجاوز الثلاثة عشر عاما ولم يبلغ بعد الخامسة عشر".

المادة ٧١: "لا يحال الأطفال الذين سنّهم بين الثلاثة عشر والثمانية عشر عاما المنسوبة إليهم مخالفة أو جنحة أو جناية على المحاكم الجزائية العادية، وإنما يرجعون بالنظر لحاكم الأطفال أو محكمة الأطفال".

المادة ٧٧: "لا يمكن لمأموري الضابطة االقضائية سماع الطفل المشبوه فيه أو اتّخاذ أي عمل إجرائي تجاهه إلا بعد إعلام وكيل الجمهورية.

وإذا كانت الأفعال المنسوبة للطفل ذات خطورة بالغة يجب على النائب العام تسخير محام إذا لم يسبق للطفل أن انتدب محاميا للدفاع عنه.

وفي كل الحالات لا يمكن لمأموري الضابطة االقضائية سماع الطفل الذي لم يتجاوز عمره الخمسة عشر عاما كاملة إلا بحضور من يعتمده من وليه أو حاضنه أو من الأقارب الرشداء)".

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 603 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

استجواب الأشخاص المتعاونين مع التحقيق .706

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن الاستماع إلى شخص قد يكون على علم بالحقائق التي يجب إثباتها باعتباره شاهدًا.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 604 23/09/19 11:31

جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. (تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق، النائب العام في قضية تتطلب اتخاذ إجراء سريع، ضباط الشرطة القضائية (في حالة تتطلب اتخاذ إجراء سريع أو تكليف قضائي من حاكم تحقيق) والمسؤولين الحكوميين مخولين بموجب قانون خاص والمحكمة صاحبة الاختصاص.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٥٣ من مجلة الإجراءات الجزائية: يتولى حاكم التحقيق بمساعدة كاتبه سماع الشهود واستنطاق ذي الشبهة وإجراء المعاينات بمحل الواقعة والتفتيش بالمنازل وحجز الأشياء الصالحة لكشف الحقيقة.

المادة ٥٩ من مجلة الإجراءات الجزائية: لحاكم التحقيق أن يسمع كل من يرى فائدة في شهادته.

المادة ٦٥ من مجلة الإجراءات الجزائية: يشهد الشهود فرادى وبدون حضور ذي الشبهة. ويؤدون شهادتهم بدون استعانة بأي كتب. ويطلب منهم بيان حالتهم المدنية وهل يوجد بينهم وبين أحد الخصوم وجه من أوجه التجريح.

ولحاكم التحقيق عند الانتهاء من سماع الشهود أن يلقي أسئلة عليهم وأن يكافح بعضهم ببعض أو بذي الشبهة وأن يجري بمساعدتهم سائر الأعمال لكشف الحقيقة.

وتضمن الشهادات بمحاضر تتلى على الحاضرين الذين يمضونها مع الحاكم والكاتب.

وإذا امتنع الشاهد عن الإمضاء أو كان غير قادر عليه ينص على ذلك بالمحضر.

المادة ٦٦ من مجلة الإجراءات الجزائية: إذا كان ذو الشبهة أو الشهود لايتكلمون اللغة العربية يعين حاكم التحقيق مترجما.

وإذا كان الشاهد أو ذو الشبهة أصما أو أبكما فإن الأسئلة تعرض عليه كتابة ويجيب عنها كتابة.

وإذا كان يجهل الكتابة عين له مترجم ممن يكون قادرا أو متعودا على التحادث معه.

والمترجم ، إن لم يكن محلفا ، يؤدي اليمين على أن يترجم بكامل الصدق ويضمن بالمحضر اسمه ولقبه وعمره وحرفته ومقره ويمضي بالمحضر بوصفه شاهدا.

المادة ١٤٤ من مجلة الإجراءات الجزائية: تسمع المحكمة من تلقاء نفسها كل من ترى فائدة في سماع شهادته. ولممثل النيابة العمومية والقائم بالحق الشخصي والمظنون فيه أن يطلبوا تلقي شهادة شهودهم ويلزمهم تعيين هوية أولئك الشهود وبيان موضوع شهادتهم. والمحكمة تقدر وجاهة هذا المطلب وفي صورة رفضه تصدر حكما معللا.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. (المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 605 23/09/19 11:31

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

707. استجواب الضحايا/المدعين

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 606 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق، والنائب العام ، وضباط الشرطة االقضائية، والمسؤولين الحكوميين المأذون لهم بموجب قوانين خاصة وكذلك محكمة الموضوع.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٤٣ من مجلة الإجراءات الجزائية: الطرف الذي قام بالحق الشخصي لا يسوغ سماعه بوصفه شاهدا.

المادة ١٤٣ من مجلة الإجراءات الجزائية: الرئيس يدير المرافعات ويحفظ النظام بالجلسة. وتكون المرافعات علنية وبمحضر ممثّل النيابة العمومية والخصوم إلاّ إذا رأت المحكمة من تلقاء نفسها أو بناء على طلب ممثّل النيابة العمومية إجراءها سرا محافظة على النظام العام أو مراعاة للأخلاق، وينص على ذلك بمحضر الجلسة. ويبتدئ بسماع الشاكي إن كان حاضرا ولم يكن قائما بالحق الشخصي.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة هي العربية، ومع ذلك يمكن قبول الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

708. استجواب الخبراء

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يمكن سماع الشخص الذي لديه معرفة بالوقائع التي يلزم إثباتها باعتباره خبيرًا.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 607 23/09/19 11:31

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق، النائب العام في قضية تتطلب اتخاذ إجراء سريع، ضباط الشرطة القضائية (في حالة تتطلب اتخاذ إجراء سريع أو تكليف قضائي من حاكم تحقيق) والمسؤولين الحكوميين مخولين بموجب قانون خاص والمحكمة صاحبة الاختصاص.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٥٣ من مجلة الإجراءات الجزائية: يتولى حاكم التحقيق بمساعدة كاتبه سماع الشهود واستنطاق ذي الشبهة وإجراء المعاينات بمحل الواقعة والتفتيش بالمنازل وحجز الأشياء الصالحة لكشف الحقيقة.

المادة ٥٩ من مجلة الإجراءات الجزائية: لحاكم التحقيق أن يسمع كل من يرى فائدة في شهادته.

المادة ٦٥ من مجلة الإجراءات الجزائية: يشهد الشهود فرادى وبدون حضور ذي الشبهة. ويؤدون شهادتهم بدون استعانة بأي كتب. ويطلب منهم بيان حالتهم المدنية وهل يوجد بينهم وبين أحد الخصوم وجه من أوجه التجريح.

ولحاكم التحقيق عند الانتهاء من سماع الشهود أن يلقي أسئلة عليهم وأن يكافح بعضهم ببعض أو بذي الشبهة وأن يجري بمساعدتهم سائر الأعمال لكشف الحقيقة.

وتضمن الشهادات بمحاضر تتلى على الحاضرين الذين يمضونها مع الحاكم والكاتب.

وإذا امتنع الشاهد عن الإمضاء أو كان غير قادر عليه ينص على ذلك بالمحضر.

المادة ٦٦ من مجلة الإجراءات الجزائية: إذا كان ذو الشبهة أو الشهود لايتكلمون اللغة العربية يعين حاكم التحقيق مترجما.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 608 23/09/19 11:31

وإذا كان الشاهد أو ذو الشبهة أصما أو أبكما فإن الأسئلة تعرض عليه كتابة ويجيب عنها كتابة.

وإذا كان يجهل الكتابة عين له مترجم ممن يكون قادرا أو متعودا على التحادث معه.

والمترجم ، إن لم يكن محلفا ، يؤدي اليمين على أن يترجم بكامل الصدق ويضمن بالمحضر اسمه ولقبه وعمره وحرفته ومقره ويمضي بالمحضر بوصفه شاهدا.

المادة ١٤٤ من مجلة الإجراءات الجزائية: تسمع المحكمة من تلقاء نفسها كل من ترى فائدة في سماع شهادته. ولممثل النيابة العمومية والقائم بالحق الشخصي والمظنون فيه أن يطلبوا تلقي شهادة شهودهم ويلزمهم تعيين هوية أولئك الشهود وبيان موضوع شهادتهم. والمحكمة تقدر وجاهة هذا المطلب وفي صورة رفضه تصدر حكما معللا.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة هي العربية، ومع ذلك يمكن قبول الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

709. استدعاء المشتبه بهم / المتهمين

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

يجوز استدعاء أي شخص مشتبه به/ متهم أثناء تحقيقات الشرطة، وتحقيق المحكمة وجلسة الاستماع.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 609 23/09/19 11:31

- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق والنائب العام وضباط الشرطة االقضائية والمسؤولين الحكوميين المرخص لهم بموجب قوانين خاصة.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٦٨ من مجلة الإجراءات الجزائية: إذا كان ذو الشبهة بحالة سراح يستدعى كتابة لاستنطاقه. والاستدعاء يتم بالطريقة الإدارية أو بواسطة العدل المنفذ، وهو يحتوي على ما يلي:

أوّلا: اسم ذي الشبهة ولقبه وحرفته وعنوانه؛

ثانيا: مكان الحضور وتاريخه وساعته؛

ثالثا: نوع التهمة.

المادة ١٣٤ من مجلة الإجراءات الجزائية: الاستدعاء يكون بالطريقة الإدارية أو بواسطة العدل المنفذ ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.

المادة ١٣٥ من مجلة الإجراءات الجزائية: يوجه الاستدعاء بطلب من ممثّل النيابة العمومية أو القائم بالحق الشخصي أو كل إدارة لها قانونا الحق في ذلك. ويتضمن الاستدعاء بيان الفعل الواقع من أجله التتبع والنص القانوني المنطبق عليه. كما يتضمن بيان المحكمة المتعهدة ومكان وساعة وتاريخ الجلسة وصفة المستدعى متهما كان أو مسؤولا مدنيا أو شاهدا. وإذا كان توجيه الاستدعاء بطلب من القائم بالحق الشخصي فيضمن به إثم هذا الأخير ولقبه وحرفته ومقره الأصلي أو المختار. والاستدعاء الموجه إلى الشاهد يجب أن ينص فيه علاوة على ذلك على أن عدم الحضور أو الامتناع من أداء الشهادة أو تزويرها يعاقب عليه قانونا.

المادة ١٣٦ من مجلة الإجراءات الجزائية: يجب أن يكون الأجل بين يوم توجيه الاستدعاء واليوم المعين للحضور بالجلسة ثلاثة أيام على الأقلّ. وإذا كان المستدعى قاطنا خارج تراب الجمهورية يكون الأجل ثلاثين يوما.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 610 23/09/19 11:31

المادة ١٣٧ من مجلة الإجراءات الجزائية: المظنون فيه الموقوف يستدعى بواسطة كبير حراس السجن.

المادة ١٣٩ من مجلة الإجراءات الجزائية: يسلم الاستدعاء إلى المستدعى نفسه أو وكيله أو خادمه أو لمن يكون ساكنا معه بشرط أن يكون مميزًا. فإن لم يجد المبلغ أحدا من هؤلاء الأشخاص أو امتنع من وجده من تسلمه يسلم إلى المحرك أو شيخ المكان أو رئيس مركز الشرطة أو الحرس الوطني الذي بدائرته محل إقامة المستدعى.

المادة ١٤٠ من مجلة الإجراءات الجزائية: يبين بأصل الاستدعاء وبنظيره أو بجذره اسم المكلف بالتبليغ وصفته وتاريخ التبليغ. ويمضي به المستدعى وإن امتنع عن الإمضاء أو كان غير قادر عليه ينص على ذلك، كما يمضي عليه المبلغ، ويرجعه فورا إلى كتابة المحكمة المتعهدة بالقضية ويضيفه الكاتب إلى ملفها.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

استجواب المشتبه بهم / المتهمين: الإجراء المعياري .710

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

هذا استجواب للشخص الخاضع للتحقيق فيما يتعلق بالأفعال والأدلة التي أدت إلى هذا الاتهام.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 611 23/09/19 11:31

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق والنائب العام في قضية تتطلب اتخاذ إجراء سريع، وضباط الشرطة االقضائية، والمسؤولين الحكوميين المأذون لهم بموجب قوانين خاصة والمحكمة المختصة.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٧٢ من مجلة الإجراءات الجزائية: يبتدئ حاكم التحقيق باستنطاق ذوي الشبهة فرادى ثم يكافحهم ببعضهم أو بالشهود عند الاقتضاء ويضمن الأسئلة والأجوبة، وما نشأ عن الاستنطاق من الحوادث بمحضر يحرره في الحال، وهذا المحضر يتلى على ذي الشبهة ثم يمضيه حاكم التحقيق وكاتبه والمستنطق وعند الاقتضاء المحامي والمترجم وكل صحيفة منه تكون ذات عدد وممضى عليها. وإذا امتنع ذو الشبهة عن الإمضاء أو كان غير قادر عليه ينبه على ذلك مع بيان السبب. ولا يستنطق ذو الشبهة إلاّ بمحضر محاميه ما لم يعدل عن ذلك صراحة أو يتخلف المحامي رغم استدعائه كما يجب قبل تاريخ الاستنطاق بأربع وعشرين ساعة على الأقل.

ويمكن المحامي من الاطلاع على إجراءات التحقيق قبل تاريخ كل استنطاق بيوم. وليس له حق التكلم إلاّ بعد أن يأذن الحاكم بذلك، وعند الامتناع عن إعطاء هذا الإذن ينبه على ذلك بالمحضر، كما ينبه به أيضا على تصريحات المحامي. وللحاكم أن يقدر ما إذا كان من المناسب إجراء الأعمال التكميلية التي تطلب منه بقصد الكشف عن الحقيقة.

المادة ٧٤ من مجلة الإجراءات الجزائية: إذا أمتنع ذو الشبهة عن الجواب أو أظهر عيوبا تمنعه وليست فيه فإن حاكم التحقيق ينذره بأن البحث في القضية لا يتوقف على جوابه وينص على هذا الإنذار بالتقرير.

المادة ٧٩ من مجلة الإجراءات الجزائية: على حاكم التحقيق في صورة إحضار ذي الشبهة بمقتضى بطاقة جلب أن يستنطقه في أجل لا يتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ إيداعه بالسجن. وبانقضاء هذا الأجل يقدم كبير حراس السجن ذا الشبهة إلى وكيل الجمهورية الذي يطلب من حاكم التحقيق مباشرة استنطاقه حالا. وفي صورة ما إذا امتنع حاكم التحقيق من مباشرة الاستنطاق أو تعذر عليه ذلك يتولى الاستنطاق رئيس المحكمة أو الحاكم الذي يعينه وإذا لم يقع هذا الاستنطاق يأمر وكيل الجمهورية بالإفراج حالا عن ذي الشبهة.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 612 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

711. استجواب المشتبه بهم / المتهمين: بواسطة مؤتمر عبر الفيديو

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 613 23/09/19 11:31

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق أو النائب العام في القضية التي تتطلب إجراءً سريعًا أو ضباط الشرطة االقضائية (في حالة الحاجة إلى إجراء سريع أو خطابات من حاكم التحقيق) أو المسؤولين الحكوميين المرخص لهم بموجب قوانين خاصة والمحكمة المختصة.

السلطة القانونية مثل حاكم التحقيق والمحكمة المختصة.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٤٩ من القانون رقم ٢٠٠٢-٧٥ بتاريخ ١٠ ديسمبر ٢٠٠٢، بشأن دعم الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب وغسل الأموال. يمكن لحاكم التحقيق أو لرئيس المحكمة، حسب الأحوال، في حالات الخطر الملم وإن اقتضت الضرورة ذلك، إجراء أعمال البحث أو الإذن بانعقاد الجلسة بغير مكانها المعتاد مع اتخاذ التدابير اللازمة لضمان حق المتهم في الدفاع عن نفسه. ولهما أن يقرّرا استنطاق المتهم وتلقي تصريحات من يريان فائدة في سماعه باستعمال وسائل الاتصال المرئية أو المسموعة الملائمة دون ضرورة لحضور المعني بالأمر شخصيا. وتتخذ التدابير الكفيلة بعدم الكشف عن الأشخاص المعنيين بالحماية. وتجدر الإشارة إلى أن الولاية القضائية الوحيدة تختص بها محكمة تونس الابتدائية فيما يتعلق بالجرائم الإرهابية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 614 23/09/19 11:31

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

استجواب المشتبه بهم / المتهمين: عن طريق الهاتف .712

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

هذا الإجراء غير ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 615 23/09/19 11:31

المواجهة .713

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم، إذا كان هذا ممكنًا.

قد تعقد مواجهة إذا كان هناك تناقض بين المشتبه بهم/ الأشخاص المتهمين/ الشهود.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

السلطة القضائية مثل حاكم التحقيق، ومحكمة الاستئناف الجنائية، والنائب العام، وضباط الشرطة االقضائية، والمسؤولين الحكوميين المرخص لهم بموجب قوانين خاصة والمحكمة المختصة.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

المادة ٦٥ من مجلة الإجراءات الجزائية: يشهد الشهود فرادى وبدون حضور ذي الشبهة. ويؤدون شهادتهم بدون استعانة بأي كتب. ويطلب منهم بيان حالتهم المدنية وهل يوجد بينهم وبين أحد الخصوم وجه من أوجه التجريح. ولحاكم التحقيق عند الانتهاء من سماع الشهود أن يلقي أسئلة عليهم وأن يكافح بعضهم ببعض أو بذي الشبهة وأن يجري بمساعدتهم سائر الأعمال لكشف الحقيقة. وتضمن الشهادات بمحاضر تتلى على الحاضرين الذين يمضونها مع الحاكم والكاتب. وإذا امتنع الشاهد عن الإمضاء أو كان غير قادر عليه ينص على ذلك بالمحضر. عملاً بالمادة 143 من مجلة الإجراءات الجزائية، يجوز للمحكمة المختصة إجراء أي مواجهات مفيدة

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 616 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

ويمكن مساعدة أو مشاركة ممثلو الدولة مُقدمة الطلب في تنفيذ التدبير عند النص عليه في اتفاقية ثنائية صادقت عليها تونس مع الدولة مُقدمة الطلب. يتم التعامل مع المسألة في حال غياب اتفاقية على أساس كل حالة على حدة.

8. العمليات لحدود

801. المراقبة عبر الحدود

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن حتى الآن. يعتمد ذلك في المستقبل على ما إذا كان سيتم إبرام اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف تتناول هذه المسألة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 617 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

802. المطاردة الفورية عبر الحدود)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن حتى الآن. يعتمد ذلك في المستقبل على ما إذا كان سيتم إبرام اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف تتناول هذه المسألة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 618 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

803. التتبع عبر الحدود .عن طريق وضع جهاز إنذار على مركبة أو شخص)

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن حتى الآن. يعتمد ذلك في المستقبل على ما إذا كان سيتم إبرام اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف تتناول هذه المسألة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 619 23/09/19 11:31

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

804. التسليم المراقب

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

نعم ، هذا الإجراء ممكن.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

جميع الاتفاقيات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف التي صادقت عليها تونس، على سبيل المثال:

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003؛
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999؛
- الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام 1961؛
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988
- اتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000؛
- البروتوكول الإضافي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بهدف منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر بخاصة الاتجار بالنساء والطفل.

في حالة عدم وجود هذه الاتفاقيات، يتم التعامل مع المسألة على أساس كل حالة على حدة ووفقا لمبدأ المعاملة بالمثل.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

في مجال التعاون القضائي، يقع قرار القبول والتعاون على عاتق المديرية العامة للشؤون الجنائية في وزارة العدل.

ويجب في جميع الحالات أن يقدم الطلب من الدولة مُقدمة الطلب على شكل طلب قانوني مرسل عبر القنوات الدبلوماسية ويتضمن جميع المعلومات المفيدة بشأن وقائع القضية والمهام الموكلة إلى السلطة المُقدم اليها الطلب.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 620 23/09/19 11:31

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

يقع على عاتق وزارة العدل في تونس والنائب العام وقضاة التحقيق مسؤولية التعاون القضائي الدولي ، والذي يشمل أيضًا تلقي طلبات التعاون القانوني المتبادل وتنفيذ الإنابات القضائية.

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

اللغة المقبولة رسميًا هي العربية، لكن يمكن النظر في الطلبات المقدمة باللغة الفرنسية بشكل غير رسمي.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يحدد القانون إطارًا زمنيًا محددًا. في الواقع، يمكن معالجة الطلبات على الفور.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا توجد متطلبات محددة، غير أن تجريم الفعل في البلدين والمعاملة بالمثل مطلوبان دائمًا.

b. معلومات مفيدة أخرى

السرية. تبقى سرية لأسباب تتعلق بالأمن القومي، وذلك نظرًا للطبيعة الحساسة جداً للحالات المتعلقة بجرائم الإرهاب، والمعلومات المتعلقة بها، ولا سيما المعلومات المتعلقة بتقنيات التحقيق الخاصة وإجراءات التحقيق التي يقوم بها عملاء الأمن الوطني بمساعدة الوكالات التقنية للاتصالات وتحت إشراف النائب العام.

805. فرق التحقيق المشتركة

1. هل هذا الإجراء ممكن في دولتكم بموجب التعاون القضائي الدولي؟

لا، هذا الإجراء غير ممكن حتى الآن. يعتمد ذلك في المستقبل على ما إذا كان سيتم إبرام اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف تتناول هذه المسألة.

2. الإطار القانوني الدولي القابل للتطبيق على هذا الإجراء في دولتكم

لا يمكن تطبيقه.

3. السلطة المختصة بـ:

a. استلام الطلب/ قرار التعاون القضائي

لا يمكن تطبيقه.

b. تنفيذ الإجراء/الاعتراف بالإجراء (اذا كانت جهة أخرى غير السلطة المستقبلة)

لا يمكن تطبيقه.

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 621 23/09/19 11:31

4. اللغات المقبولة للطلب/ القرار

لا يمكن تطبيقه.

5. المواعيد النهائية لتنفيذ الطلب/ القرار (عند الاقتضاء)

لا يمكن تطبيقه.

6. معلومات قانونية عملية موجزة

a. متطلبات خاصة

لا يمكن تطبيقه.

b. معلومات مفيدة أخرى

لا يمكن تطبيقه.

"تستند المعلومات الواردة في هذه الأداة، والتي تعادل بطاقات "Fiches Belges" إلى المعلومات التي قدمها الخبراء وممثلو الدول المستفيدة المعنية في إطار العمل المنجز في إطار مشروع يوروميد للعدالة. لا يمكن اعتبار الكونسورتيوم الذي ينفذ المشروع مسؤولاً عن دقته أو واقعيته أو شموليته، كما لا يمكن اعتباره مسؤولاً عن أي أخطاء أو سهو يرد في هذه الوثيقة".

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 622 23/09/19 11:31

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 623 23/09/19 11:31

euromed_fiches(ARA)Maq (1).indd 624 23/09/19 11:31